أحوال المؤمنين الرضية في الحياة البرزخية

تأليف/ أبي نصر

محمد بن عبد الله الإمام

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤٣٥هـ-٢٠١٤م

مركز دار الحديث – معبر
اليمن – ذمار
تلفاكـــــس: ٠٦/٤٣٠٢٨٠

موقع الشيخ على الإنترنت
www.sh-emam.com

الإخراج والطباعة
المتخصص للطباعة والنشر – صنعاء
Almotkhasis2004@hotmail.com

أحوال المؤمنين الرضية في الحياة البرزخية

تأليف/ أبي نصر
محمد بن عبد الله الإمام


بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَة

الحمد لله وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أما بعد:

فهذه رسالة «**أحوال المؤمنين الرضية في الحياة البرزخية**» بين يدي القراء ليقرأوا فيها موضوعًا مهمًا، ألا وهو: موضوع لقاء الله بالانتقال من دار الدنيا إلى دار البرزخ. وقد جعلت جل هذه الرسالة في بيان حال الراحلين إلى الله عَزَّوَجَلَّ من أهل الإسلام والإيمان، والتقوى والإحسان وبيان ما فيها من ألطاف إلهية ورحمات ربانية بهم- خصوصًا- إذا كان المتوفون على الإسلام واتباع سيد الأنام ظاهرًا وباطنًا فلهم من الكرامات والمواهب ما يندهش من سمع بذلك، فقد أخرج اللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" (٧٥/١) عن عون بن عبد الله قال: «**من مات على الإسلام والسنة فله بشير بكل خير**». وأخرج اللالكائي في المصدر نفسه أن معتمر بن سليمان قال: «دخلت على أبي وأنا منكسرٌ فقال: ما لك؟! قلت: مات صديق لي. قال: مات على السنة؟ قلت: نعم. قال: فلا تحزن عليه». وأخرج ابن وضاح في "البدع والنهي عنها" (رقم/١٠١) عن ابن المبارك قال: إن الموت اليوم كرامة لكل مسلم لقي الله على السنة.

وأخرج ابن الجوزي في "مناقب الإمام أحمد"(ص/١٨٠) عن أبي بكر المروذي قال: قلت لأبي عبد الله [أحمد بن حنبل]: من مات على الإسلام والسنة مات على خير. فقال لي: اسكت! من مات على الإسلام والسنة مات على الخير كله.

فالقراء الكرام سيجدون في هذه الرسالة حسن عاقبة المتقين واتضاح الفوارق الكبيرة والكثيرة بين من لقي الله متبعًا ومن لقيه مبتدعًا، ومن لقيه متمسكًا ومن لقيه متهتكًا، ومن لقيه ممتثلًا ومن لقيه مغيرًا مبدلًا، ومن لقيه بوجه أبيض ومن لقيه بوجه أسود، و من انتقل إليه وقد رضي عنه ومن انتقل إليه وقد سخط عليه، ومن غادر الحياة الدنيا إلى الحياة البرزخية وقد بشر بكل نعيم، ومن انتقل إليها وقد توعد بالعذاب الأليم.

فهذه الرسالة كشف عظيم لأحوال أهل الاستقامة عند الموت وبعد الموت في الحياة البرزخية، وقد عقدت في آخرها فصلًا ذكرت فيه أسباب عذاب القبر؛ موعظة وذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد؛ فدونك هذه الرسالة وجزى الله خير الجزاء من كان السبب في تأليف هذه الرسالة وأعظم له الأجر والمثوبة في الدنيا والآخرة، فقد اتصل بي وحثني على ذلك، فبادرت إلى إعدادها، وأما من بذلوا مالهم في طبعها فالله أسأل أن يجعلهم في الدنيا من الأتقياء الأبرار وفي الآخرة مع المصطفين الأخيار: النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصحابته الأبرار وآل بيته الأطهار، وأن يصلح ذريتهم صلاحًا لا فساد فيه، وأن يبارك لهم في أموالهم ويخلف لهم فيها أضعافًا مضاعفة!.

وكتب

أبو نصر محمد بن عبد الله الإمام

في ١٤٣٥/٧/٢٧هـ

الموافق ٢٠١٤/٥/٢٦م

الفصل الأول:

الاستعداد للموت وحسن الخاتمة وعلاماتها

اعلم أيها المسلم الكريم الخائف من العذاب الأليم أن حسن الخاتمة من توفيق الله الكريم واصطفائه العظيم لمن شاء من عباده ولمن خصهم بها من أوليائه وجعلها علامة عظيمة يُستدل بها على أن فلانًا قد ختم له بخاتمة تبشر بخير له في الآخرة.

قاعدتان في حسن الخاتمة وعلاماتها:

القاعدة الأولى: كل طاعة لله عامة أوخاصة ختم للشخص بها فهي علامة خير وبشارة نجاة.

والدليل على هذه القاعدة: الأدلة العامة: الإسلام والإيمان والإحسان ومنها: التي سنذكرها في العلامات العامة قريبًا ومنها التي سردناها في هذا الفصل، فإنها تدل على أن كل طاعة مات عليها المؤمن فهي علامة حسنة للخاتمة.

القاعدة الثانية: علامات حسن الخاتمة على مراتب:

علامات حسن الخاتمة على مراتب متفاوتة، ومنها علامات كبرى كنيل الشهادة في ساحة القتال لإعلاء كلمة الله، فهذه الشهادة تسمى الشهادة الكبرى، ومنها: علامات صغرى كنيل الشهادة بسبب مرض الطاعون أو البطن فهذه تسمى الشهادة الصغرى، ومنها: علامات في حال أداء أنواع من العبادات كمن مات وهو محرم فهذه العلامة كبرى بمقابل من مات في حال أداء عبادة واحدة كمن مات وهو يقرأ القرآن.

ومنها علامات تدل على كمال حسن الخاتمة كمن يموت وهو متصف بصفات السبعين الذين يدخلون الجنة بغير حساب.

ذكر الموت والاستعداد له:

قال تعالى:﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِۖ ثُمَّ إِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴿٥٧﴾ ﴾[العنكبوت: ٥٧]

قال ابن عطية في "المحرر الوجيز" (٤١٢/١١): أي: أنتم لا محالة ميتون ومحشورون إلى الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى فالبدار إلى طاعة الله تعالى والهجرة إليه أولى ما يمتثل.

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أكثروا ذكر هاذم اللذات**» **يعني: الموت** أخرجه الترمذي (رقم/٢٣٠٧)، والنسائي (رقم/١٨٢٤)، وابن ماجه (رقم/٤٢٥٨) قال النووي في "المجموع" (١٠٥/٥): رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه بأسانيد صحيحة، كلها على شرط البخاري ومسلم.

وقال الألباني: حسن صحيح.

قال القرطبي في التذكرة (١٢٢/١): قال علماؤنا رحمة الله عليهم: قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**أكثروا ذكر هادم اللذات الموت**» كلام مختصر وجيز قد جمع التذكرة وأبلغ في الموعظة؛ فإن من ذكر الموت حقيقة ذكره نغص عليه لذته الحاضرة، ومنعه من تمنيها في المستقبل وزهده فيما كان منها يؤمل، ولكن النفوس الراكدة، والقلوب الغافلة تحتاج إلى تطويل الوعاظ، وتزويق الألفاظ، وإلا ففي قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**أكثروا ذكر هادم اللذات**» مع قوله تعالى : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِۖ ﴾ ما يكفي السامع له، و يشغل الناظر فيه.

وعن ابن عباس، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لرجل وهو يعظه: "**اغتنم خمسًا قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك،**

وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك». أخرجه ابن أبي الدنيا في قصر الأمل (رقم/١١١)، والحاكم (٣٠٦/٤)، والبيهقي في "الشعب" (رقم/٩٧٦٧)، وحسنه العراقي في "المغني عن حمل الأسفار" (رقم/٤٣٦٦)، وصححه قبله الحاكم والذهبي، قال الشيخ الألباني في "تحقيق اقتضاء العلم العمل" (رقم/١٧٠): وهو كما قالا.

وأخرجه النسائي في"الكبرى"(رقم/١١٨٣٢)، وابن المبارك في "الزهد" (رقم/٢)، ووكيع في "الزهد" (رقم/٧)، وابن أبي شيبة في "المصنف"(رقم/٣٤٣١٩)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (رقم/٨٠٤)، وفي "اقتضاء العلم العمل" (رقم/١٧٠)، والبغوي في "شرح السنة"(رقم/٤٠٢١)، وأبو نعيم في "الحلية" (١٤٨/٤)، والبيهقي في "الشعب"(رقم/٩٧٦٨)، عن عمرو بن ميمون مرسلاً، قال العلامة الألباني في "تحقيق اقتضاء العلم العمل" (رقم/١٧٠) مرسل حسن.

وعن محمود بن لبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**اثنتان يكرههما ابن آدم: الموت والموت خير للمؤمن من الفتنة، ويكره قلة المال وقلة المال أقل للحساب**» أخرجه أحمد في "المسند" (٤٢٧/٥، ٤٢٨)، والبغوي في "شرح السنة" (٢٦٧/١٤)، وأبو عمرو الداني في "الفتن"(رقم/٣٦)، وجوده العلامة الألباني في "الصحيحة" (رقم/٨١٣).

وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أنه قال: كنت مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فجاءه رجل من الأنصار، فسلم على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم قال: يا رسول الله، أي المؤمنين أفضل؟ قال: «**أحسنهم خلقًا**»، قال: فأي المؤمنين أكيس؟ قال: «**أكثرهم للموت ذكرًا، وأحسنهم لما بعده استعدادًا، أولئك الأكياس**» أخرجه ابن ماجه (رقم/٤٢٥٩)، والطبراني في "الكبير" (٤١٧/١٢)، وحسنه الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٣٠٩/١٠)، وكذا الألباني.

وعن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: **قلت** : يا رسول الله، أوصني! فقال : «**اعبد الله كأنك تراه، واعدد نفسك في الموتى، واذكر الله عَزَّوَجَلَّ عند كل حجر وعند كل شجر، وإذا عملت سيئة فاعمل بجنبها حسنة؛ السر بالسر**

والعلانية بالعلانية». أخرجه ابن أبي شيبة (رقم/٣٤٣٢٥)، والطبراني في "الكبير" (١٧٥/٢٠)، والبيهقي في "شعب الإيمان"(رقم/٥٤٤)، وحسنه الألباني في الصحيحة (رقم/١٤٧٥). قال المناوي في "فيض القدير" (٥٥٠/١) «وهذا من جوامع الكلم».

وإليك مجموعة من الآثار الصحيحة عن السلف في بيان الاستعداد للقاء الله:

قال أبو بكر لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في وصيته عند موته: «**لا يكن غائب أحب إليك من الموت، ولا بد لك منه!**». رواه ابن المبارك في "الزهد" (رقم/٨٦٠)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (رقم/٣٧٠٥٦)، وهناد في "الزهد" (رقم/٤٩٦)، وأبو داود في "الزهد" (رقم/٢٩)، وابن شبة في "تاريخ المدينة" (٦٧١/٢)، وابن جرير في "تفسيره" (١١٦/٢٢-١١٧)، وأبو نعيم في "الحلية" (٣٦/١-٣٧) من طرق إلى أبي بكر، يصير بها الأثر حسنًا.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن عمرو بن العاص لما حضرته الوفاة قال: «أي بني، إذا متّ فكفني في ثلاثة أثواب أزرني إحداهن، ثم شقوا لي الأرض شقًّا، وسنوا عليَّ التراب سنًّا فإني مخاصم اللّٰهُمَّ أمرت بأمور ونهيت عن أمور، اللّٰهُمَّ فتركنا كثيرًا مما أمرت به ووقعنا في كثير مما نهيت عنه، اللّٰهُمَّ لا إله إلا أنت! ثم أخذ بإبهامه فلم يزل يهلل حتى فاض». أخرجه نعيم في زوائده على زهد ابن المبارك (رقم/١٥٩)، ورجاله ثقات.

وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : «**كفى بالموت واعظًا، وكفى باليقين غنى، وكفى بالعبادة شغلًا!**». أخرجه نعيم في "زوائده على زهد ابن المبارك" (رقم/١٤٨)، ورجاله ثقات.

وعن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:«**من أكثر ذكر الموت قل فرحه وقل حسده**»أخرجه نعيم في زوائده على زهد ابن المبارك (رقم/١٤٩)، ورجاله ثقات.

وعن عمرو بن مرة قال: حضر رجلًا من أصحاب عبد الله الموت

فجعل يقول: الموت! فقالوا: له اتق الله؛ فقد كنت وكنت! فقال: الموت ياليت أمي لم تلدني!» أخرجه نعيم في "زوائده على زهد ابن المبارك" (رقم/١٥٣)، ورجاله ثقات.

وعن الربيع بن خثيم قال: «**ما غائب ينتظره المؤمن خير له من الموت**». أخرجه ابن المبارك في "الزهد" (رقم/٢٧٣)، بسند صحيح.

وعن الحسن قال: عاد رجل أخًا له فوافقه الموت قال: فرأى من مرأى عكر الموت وكرب الموت، قال: فرجع إلى أهله وجاءوا بغدائه فقال: يا أهلاه، عليكم بغدائكم! قالوا: يا فلان، الضيعة. قال: يا أهلاه، عليكم ضيعتكم! فوالله لقد رأيت مصرعًا لا أزال أعمل له حتى أقدم عليه! " أخرجه أحمد في "الزهد" (رقم/١٥٥٤)، وإسناده حسن.

وعن عثمان بن أبي العاص، قال: «**لولا الجمعة وصلاة الجميع لبنيت بيتًا في أعلى داري هذه، ثم دخلته فلم أخرج حتى أخرج إلى قبري!**». أخرجه أحمد في "الزهد" (رقم/٨٢٧)، وأبو داود في "الزهد" (رقم/٤٠١). وإسناده حسن.

وعن غنيم بن قيس قال: كنا نتواعظ في أول الإسلام بأربع: كنا نقول: اعمل في شبابك لكبرك، واعمل في فراغك لشغلك، واعمل في صحتك لسقمك، واعمل في حياتك لموتك» أخرجه ابن المبارك في "الزهد" (رقم/٢)، وأحمد في "الزهد" (رقم/١٣٩٧)، وابن أبي الدنيا في "قصر الأمل" (رقم/١١٢)، وهناد في "الزهد" (رقم/٥٠١)، والبغوي في "الجعديات" (١٤٥/١)، وأبو نعيم في "الحلية" (٢٠٠/٦)، والخطيب في "اقتضاء العلم العمل" (رقم/١٧١)، وهو صحيح.

وعن الحسن قال: « كان رجل من المسلمين يبلغه موت أخ من إخوانه فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون! كدت والله أن أكون أنا السواد المختطف. فيزيده الله بذلك جدًّا واجتهادًا، فيلبث بذلك ما شاء الله ثم يبلغه موت

الأخ من إخوانه فيقول : إنا لله وإنا إليه راجعون! كدت والله أن أكون أنا السواد المختطف. فيزيده الله بذلك جدًّا واجتهادًا، قال : فردد الحسن هذا الكلام غير مرة، فوالله ما زال كذلك حتى مات موتًا كيسًا». رواه أحمد في "الزهد" (رقم/١٥٤٨).

وعن الحسن قال: لما حضر سلمان الموت بكى، فقيل له : ما يبكيك يا أبا عبد الله؟ قال:« أما والله لا أبكي جزعًا على الموت ولا حرصًا، ولكن إنما أبكي؛ لأن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ عهد إلينا فقال : «**يكفي أحدكم من الدنيا كزاد الراكب**» رواه أحمد(٤٣٨/٥)، وعبد الرزاق في "المصنف" (رقم/٢٠٦٣٢)، وابن أبي حاتم في"الزهد"(رقم/٣٥)، ووكيع في"الزهد"(رقم/٦٧)، وأبو نعيم في "الحلية"(١٩٦/١)، والبيهقي في"الشعب"(رقم/٩٩١٢)، وصححه محققو"مسند أحمد" (رقم/٢٣٧١١).

علامات حسن الخاتمة على قسمين: عامة وخاصة:

قد جعل الله سبحانه للخاتمة الحسنة علامات عامة وخاصة، ونكتفي بذكر ما تيسر من ذلك جملة وتفصيلاً، فأقول:

العلامات العامة:

العلامات العامة لحسن الخاتمة هي ملازمة العبد للإيمان والإسلام والأعمال الصالحة من أداء واجبات وترك محرمات، حتى يلقى الله. دلت على هذا الأدلة من القرآن والسنة والإجماع، قال الله تعالى: ﴿ وَٱعۡبُدۡ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأۡتِيَكَ ٱلۡيَقِينُ ﴾[الحجر: ٩٩].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى(٤١٨/١١): «**اليقين هنا الموت وما بعده باتفاق علماء المسلمين**».

وقال العلامة ابن القيم في مدارج السالكين(٣١٢/١):«**اليقين هو الموت بالإجماع**».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في الاستقامة (٤١٨/١): «وقد اعتقد بعض الغالطين من هؤلاء أن المعنى: اعبد ربك حتى تحصل لك المعرفة، ثم اترك العبادة. وهذا جهل وضلال بإجماع الأمة!».

قلت: ما قاله شيخ الإسلام هو سير لبعض الزنادقة الذين أرادوا الانسلاخ من الدين بالكلية.

وقال تعالى: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ**﴾ [آل عمران: ١٠٢].

قال ابن مسعود: ﴿ **ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ** ﴾: أن يطاع فلا يعصى، وأن يذكر فلا ينسى، وأن يشكر فلا يكفر». أخرجه الحاكم (٢٩٤/٢)، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (٧٢٢/٣)، وابن جرير (٦٣٧/٥)، والطبراني في"الكبير"(٩٣/٩)، وهو صحيح.

وقال تعالى مخبرًا عن يوسف عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿ أَنتَ وَلِيِّۦ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۖ تَوَفَّنِي مُسۡلِمٗا وَأَلۡحِقۡنِي بِٱلصَّٰلِحِينَ ١٠١ ﴾ [يوسف: ١٠٠].

قال ابن القيم في الفوائد (ص/٢٩٢): « فائدة: قوله تعالى عن يوسف نبيه أنه قال: ﴿ أَنتَ وَلِيِّۦ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۖ تَوَفَّنِي مُسۡلِمٗا وَأَلۡحِقۡنِي بِٱلصَّٰلِحِينَ ١٠١ ﴾ جمعت هذه الدعوة الإقرار بالتوحيد، والاستسلام للرب، وإظهار الافتقار إليه، والبراءة من موالاة غيره سبحانه، وكون الوفاة على الإسلام أجل غايات العبد، وأن ذلك بيد الله لا بيد العبد، والاعتراف بالمعاد، وطلب مرافقة السعداء».

وأما السنة فقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:«**إذا أراد الله بعبد خيرًا استعمله**» فقيل: كيف يستعمله، يا رسول الله؟! قال: «**يوفقه لعمل صالح قبل الموت**» أخرجه أحمد (١٠٦/٣)، والترمذي (رقم/٢١٤٢)، وابن أبي عاصم (رقم/٣٩٧)، وابن حبان (رقم/٣٤١) والحاكم (٣٣٩/١-٣٤٠)، من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو صحيح.

وقد جاء من حديث عمرو بن الحمق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند أحمد (٢٢٤/٥)، والحاكم (٣٤٠/١)، وفيه زيادة: «**حتى يرضى عنه من حوله**» ومن حديث أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند الطبراني (١٣٠/٨)، ومن حديث أبي عنبة عند أحمد (٢٠٠/٤)، والطبراني في "مسند الشاميين" (رقم/٨٣٩)، وعمر الجمعي عند أحمد (١٣٥/٤).

العلامات الخاصة:

العلامات الخاصة عند التفريع لها والتفصيل لأنواعها كثيرة، وإني ذاكر منها ما تيسر:

العلامة الأولى: النطق بـ «لا إله إلا الله» عند الموت :

عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «**لقنوا موتاكم لا إله إلا الله**» أخرجه مسلم (رقم/٩١٦)، وأخرجه مسلم أيضًا عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ برقم (٩١٧).

وحديث التلقين المذكور متواتر، فقد ذكره السيوطي في قطف الأزهار (١١٦) عن اثني عشر صحابيًّا، وكذا الكتاني في النظم (٧٧)، والزبيدي في لقط اللآلئ (رقم/٥٧).

وعن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من كان آخر كلامه "لا إله إلا الله" دخل الجنة**»، رواه أبو داود (رقم/٣١١٦)، وأحمد (٢٣٣/٥)|، وصححه الألباني.

وأخرج أحمد (١٦١/١)، وابن ماجه (رقم/٣٧٩٥)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (رقم/١١٠٠) عن يحيى بن طلحة، عن أبيه، قال: رأى عمر طلحة بن عبيد الله ثقيلاً، فقال: ما لك يا أبا فلان؟ لعلك ساءتك إمرة ابن عمك يا أبا فلان؟! قال: لا. إلا أني سمعت من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حديثًا، ما منعني أن أسأله عنه إلا القدرة عليه حتى مات، سمعته يقول: «**إني لأعلم كلمة لا يقولها عبد عند موته، إلا أشرق لها لونه ونفس الله عنه كربته**. قال: فقال عمر: إني لأعلم ما هي قال: وما هي؟ قال: تعلم كلمة أعظم من كلمة أمر بها عمه عند الموت: لا إله إلا الله قال طلحة: **صدقت، هي والله هي!**» وهو صحيح.

ولما لهذه الكلمة من النفع العظيم للناطق بها عند الموت أحببت أن أنقل كلامًا نفيسًا لابن القيم في الفوائد (ص/٧٧-٧٨) قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «لشهادة أن لا إله إلا الله عند الموت تأثير عظيم في تكفير السيئات وإحباطها؛ لأنها شهادة من عبد موقن بها عارف بمضمونها قد ماتت منه الشهوات ولانت نفسه المتمردة وانقادت بعد إبائها واستعصائها وأقبلت بعد إعراضها وذلت بعد عزها وخرج منها حرصها على الدنيا وفضولها، واستذلت بين يدي ربها وفاطرها ومولاها الحق أذل ما كانت له وأرجى ما كانت لعفوه ومغفرته ورحمته، وتجرد منها التوحيد بانقطاع أسباب الشرك وتحقق بطلانه فزالت منها تلك المنازعات التي كانت مشغولة بها واجتمع همها على من أيقنت بالقدوم عليه والمصير إليه فوجه العبد وجهه بكليته إليه وأقبل بقلبه وروحه وهمه عليه فاستسلم له وحده ظاهرًا وباطنًا واستوى سره وعلانيته فقال لا إله إلا الله مخلصًا من قلبه وقد تخلص قلبه

من التعلق بغيره والالتفات إلى ما سواه قد خرجت الدنيا كلها من قلبه وشارف القدوم على ربه وخمدت نيران شهوته، وامتلأ قلبه من الآخرة فصارت نصب عينيه وصارت الدنيا وراء ظهره فكانت تلك الشهادة الخالصة خاتمة عمله فطهرته من ذنوبه وأدخلته على ربه لأنه لقي ربه بشهادة صادقة خالصة وافق ظاهرهًا باطنهًا وسرها علانيتها».

العلامة الثانية: أن يموت المسلم وهو يعلم أنه لا إله إلا الله:

الانتفاع العظيم بـ«**لا إله إلا الله**» عند الموت يتحقق بدون تردد عندما يقولها قائلها وهو يعلم معناها:

عن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله، دخل الجنة**» أخرجه مسلم (رقم/٢٦).

وعن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ما من نفس تموت تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يرجع ذلك إلى قلب موقن إلا غفر الله لها**»أخرجه أحمد(١٢٦/٣)، وابن ماجه (رقم٣٧٩٦)، واللفظ له وغيرهما، وقال الألباني: **حسن صحيح.**

العلامة الثالثة: الموت على كمال الاستسلام لله:

روى الترمذي (رقم/٣٤٣٠)، وابن ماجه (رقم/٣٧٩٤) من حديث أبي هريرة وأبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالا: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قال: «**لا إله إلا الله والله أكبر، صدقه ربه**، فقال: **لا إله إلا أنا، وأنا أكبر**، وإذا قال: لا إله إلا الله وحده قال: يقول الله: **لا إله إلا أنا وحدي**، وإذا قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، قال الله: **لا إله إلا أنا وحدي لا شريك لي**، وإذا قال: لا إله إلا الله له الملك وله الحمد، قال الله: **لا إله إلا أنا، لي الملك ولي**

الحمد، وإذا قال: لا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلا بالله، قال الله: **لا إله إلا أنا، ولا حول ولا قوة إلا بي**، وكان يقول: **من قالها في مرضه ثم مات لم تطعمه النار**». وهو صحيح.

العلامة الرابعة: الشوق إلى لقاء الله تعالى:

روى أحمد (٤/٢٦٤)، والنسائي (رقم/١٣٠٥، ١٣٠٦) من حديث عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدعو به: «**... وأسألك الرضا بالقضاء ... والنظر إلى وجهك والشوق إلى لقائك...** » وهو صحيح.

قال العلامة ابن القيم في بيان حقيقة الشوق: «هو سفر القلب في طلب محبوبه، بحيث لا يقر قراره حتى يظفر به ويحصل له» طريق الهجرتين (٤٨٣).

ومَنْ أعظم شوقًا إلى الله من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وهكذا من تبعهم بإحسان!.

ومما يُناسب ذكره في هذ المقام الآتي:

عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أن مروان دخل عليه في شكواه الذي مات فيه، فقال: شفاك الله يا أبا هريرة! فقال أبو هريرة: **اللَّهُمَّ إني أحب لقاءك فأحب لقائي!** قال: فما بلغ مروان أصحاب القطا حتى مات أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ». أخرجه ابن سعد (٤/٣٣٩)، وهو صحيح.

وعن حميد بن عبد الرحمن الحميري أنَّ رجلًا كان يُقال له حممة من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَج إلى أصبهان غازيًا في خلافة عمر فقال: **اللَّهُمَّ إنَّ حممة يزعم أنه يُحِبُّ لقاءك فإن كان حممة صادقاً فاعزم له بصدقة وإن كان كاذباً فاعزم عليه وإن كره اللَّهُمَّ لا ترد حممة من سَفَره**

هذا. قال : فأَخَذه الموتُ فمات بأصبهان فقام أبو موسى فقال : «**يا أيُّها الناس، إنا والله ما سَمِعنا فيما سمعنا من نبيّكم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما بلغ علمنا إلا أنَّ حممة شهيد**».

أخرجه أحمد (٤٠٨/٤)، والطيالسي (رقم/٥٠٥)، والطبراني في"الكبير"(٥٤/٤)، وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" (٧١/١)، وابن عساكر (٢٨٥/٧)، وهو صحيح.

والأمثلة في هذا الباب كثيرة كقصة عمير بن الحمام الأنصاري وعمرو بن الجموح وأنس بن النضر وغيرهم.

وسأتحف القراء الكرام بحديث نفيس له علاقة بمسألتنا هذه، وهو :

عن فضالة بن عبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**اللَّهُمَّ من آمن بك، وشهد أني رسولك، فحبب إليه لقاءك، وسهل عليه قضاءك، وأقلل له من الدنيا، ومن لم يؤمن بك ولم يشهد أني رسولك، فلا تحبب إليه لقاءك، ولا تسهل عليه قضاءك، وأكثر له من الدنيا**».أخرجه ابن حبان (رقم/٢٠٨)، والطبراني في"الكبير"(٣١٣/١٨)، وهو صحيح، وقد جاء عن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند الطبراني (٨٥/٢٠)، وعمرو بن غيلان الثقفي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند الطبراني (٣١/١٧).

العلامة الخامسة: الموت على إثر طلب الشهادة في سبيل الله:

الذين يرزقون الشهادة في قتال أعداء الله لإعلاء كلمة الله على خير عظيم، وأعظم من ذلك: أن يطلب المسلم الشهادة المذكورة في هذا الموطن فيعطاها، وعلى سبيل المثال: ما جاء عن شداد بن الهاد، أن رجلًا من الأعراب جاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فآمن به واتبعه، ثم قال: أهاجر معك! فأوصى به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعض أصحابه، فلما كانت غزوة غنم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سبيًا، فقسم وقسم له، فأعطى أصحابه ما قسم له، وكان

يرعى ظهرهم، فلما جاء دفعوه إليه، فقال: ما هذا؟، قالوا: قسم قسمه لك النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فأخذه فجاء به النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فقال: ما هذا؟ فقال: «**قسمته لك**»، قال: ما على هذا اتبعتك، ولكن اتبعتك على أن أُرمى هاهنا، وأشار إلى حلقه بسهم، فأموت فأدخل الجنة قال: «**إن تصدق الله يصدقك**»، فلبثوا قليلًا ثم نهضوا في قتال العدو، فأتي به النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يُحمل قد أصابه سهم حيث أشار، فقال النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**أهو هو؟!**» فقالوا: نعم. قال: «**صدق الله فصدقه**»، ثم كفنه النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في جبة النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، ثم قدمه فصلى عليه، فكان مما ظهر من صلاته: «**اللَّهُمَّ هذا عبدك خرج مهاجرًا في سبيلك فقتل شهيدًا، أنا شهيد عليه**». أخرجه النسائي في"الكبرى"(رقم/٢٠٩١)، وعبد الرزاق (رقم/٩٥٩٧)، والحاكم (٣/٥٩٥-٥٩٦)، والبيهقي في"الكبرى"(٤/١٥-١٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٥٠٥-٥٠٦)، وهو حديث صحيح.

وأخرج الحاكم (٣/٢٩١-٢٩٢)، واللالكائي في "شرح أصول الاعتقاد" (٩/١٥٩-١٦٠)، والأصبهاني في "سير السلف الصالحين" (٢/٢٩٧): عن ابن شهاب، عن أنس ابن مالك، قال: قال رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**كم من ضعيف متضعف ذي طمرين، لو أقسم على الله لأبر قسمه، منهم البراء بن مالك، فإن البراء لقي زحفًا من المشركين وقد أوجع المشركون في المسلمين**»، فقالوا: يا براء، إن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، قال: «**إنك لو أقسمت على الله لأبرك؛ فأقسم على ربك**»، فقال: **أقسمت عليك يا رب لما منحتنا أكتافهم!** ثم التقوا على قنطرة السوس، فأوجعوا في المسلمين، فقالوا له: يا براء، أقسم على ربك! فقال: **أقسمت عليك يا رب لما منحتنا أكتافهم، وألحقتني بنبيك**

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! فمُنِحوا أكتافهم، وقتل البراء شهيدًا. قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد» ووافقه الذهبي، والحديث صححه الألباني وتوسع في تخريجه في تخريج أحاديث مشكلة الفقر (ص/٧٩-٨١).

وقد يقول قائل: ما الفرق بين هذه العلامة وبين علامة من يموت في ساحة المعركة؟.

والجواب: أن من يختم له بالشهادة على إثر طلبها دليل على استجابة الله له فيما طلب، وفي هذا زيادة قبول عنده سبحانه.

العلامة السادسة: أن يموت المسلم وهو ساجد:

لقاء العبد ربه وهو ساجد علامة كبيرة جليلة على حسن الخاتمة، كيف لا وقد قال الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، فأكثروا الدعاء؟!**». أخرجه مسلم (رقم/٤٨٢).

والذين ماتوا في الصلاة كثير، والذين ماتوا ساجدين غير واحد، ومن هؤلاء الصحابي الجليل أبو ثعلبة الخشني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فعن أبي الزاهرية قال سمعت أبا ثعلبة الخشني يقول: إني لأرجو أن لا يخنقني الله عز وجل كما أراكم تخنقون عند الموت! قال: فبينما هو يصلي في جوف الليل قبض، وهو ساجد فرأت ابنته أن أباها قد مات فاستيقظت فزعة فنادت أمها: أين أبي؟! قالت: في مصلاه، فنادته فلم يجبها فأيقظته فوجدته ساجدًا فحركته فوقع لجنبه ميتاً.

أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢/٣٠-٣١)، وابن عساكر (٦٦/١٠٤)، وهو أثر حسن.

ومن باب الفائدة: قال ابن كثير في البداية والنهاية (١٨/٤٢٨) متحدثًا عن وفاة شيخه الحافظ المزي: فلما كان وقت الظهر لم أكن حاضره إذ ذاك،

لكن أخبرتنا بنته زينب زوجتي أنه لما أذن الظهر تغير ذهنه قليلًا، فقالت: يا أبة، أذن الظهر. فذكر الله وقال: أريد أن أصلي، فتيمم وصلى ثم اضطجع فجعل يقرأ آية الكرسي حتى جعل لا يفيض بها لسانه ثم قبضت روحه بين الصلاتين، رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

العلامة السابعة: أن يموت محرمًا بحج أو عمرة أو بهما معا:

ففي البخاري رقم/(١٢٦٥)، واللفظ له ومسلم رقم/(١٢٠٦) عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قال بينما رجل واقف بعرفة إذ وقع عن راحلته فوقصته أو قال: فأوقصته؛ قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اغسلوه بماء وسدر، وكفنوه في ثوبين، ولا تحنطوه، ولا تخمروا رأسه؛ فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا**».

قلت: هذا الحديث أصل في تحريم تغطية الميت المحرم رأسه ووجهه، وقد جعله ابن قدامة في "المغني" (١٥٠/٥)، وابن تيمية في "العمدة" (٥١/٣)، وابن رشد في "بداية المجتهد" (٦٣٨/٢) أصلًا لما ذكرنا.

العلامة الثامنة: موت المهاجر في سبيل الله:

قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ قُتِلُوٓا۟ أَوْ مَاتُوا۟ لَيَرْزُقَنَّهُمُ ٱللَّهُ رِزْقًا حَسَنًا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾[الحج: ٥٨].

وقال تعالى: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[النساء: ١٠٠].

عن عكرمة عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قال: خرج ضمرة بن جندب من بيته مهاجرًا فقال لأهله: احملوني، فأخرجوني من أرض المشركين إلى رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فمات في الطريق قبل أن يصل إلى النبي

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فنزل الوحي: ﴿ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ أخرجه ابن جرير الطبري (١١٨/٩)، وابن أبي حاتم (١٠٤٥/٣)، وأبو يعلى (٨١/٥)، واللفظ له، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٧): رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. وقال السيوطي في الدر المنثور (٦٤٤/٤): **وأخرج أبو يعلى وابن أبي حاتم والطبراني وأبو نعيم في المعرفة بسند رجاله ثقات عن ابن عباس.**

وقال ابن الجوزي في "تفسيره" (١٧٩/٢-١٨٠) «قوله: ﴿ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ اتفقوا على أنه نزل في رجل خرج مهاجرًا فمات في الطريق».

وقال الحافظ ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الاستذكار" (٢٨٨/١٤): ويحتمل بدليل هذا الحديث أن يكون الموت في سبيل الله والقتل سواء في الفضل؛ لأن أم حرام لم تقتل وإنما ماتت من صرعة دابتها وقال لها رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أنت من الأولين»[1] وإنما قلت أو قريب من السواء؛ لاختلاف الناس في ذلك: فمن أهل العلم من جعل الميت في سبيل الله والمقتول سواء، واحتج بقول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ قُتِلُوٓا۟ أَوْ مَاتُوا۟ لَيَرْزُقَنَّهُمُ ٱللَّهُ رِزْقًا حَسَنًا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴾[الحج: ٥٨].

العلامة التاسعة: الموت بمرض الطاعون:

لا يخفى على من له اطلاع أن الأحاديث الواردة في أن الموت بالطاعون شهادة لكل مسلم، أحاديث مستفيضة، فقد صحت عن عائشة، وأنس

(١) أخرجه البخاري (رقم/٢٧٨٨)، ومسلم (رقم/١٩١٢).

وعتبة السلمي، والعرباض بن سارية، وعبادة بن الصامت، وأبي عسيب وغيرهم رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ.

وهذه الشهادة قد كان بعض السلف يطمع فيها أيما طمع.

أخرج الإمام أحمد (٢٤٠/٥) عن أبي منيب الأحدب قال خطب معاذ بالشام فذكر الطاعون فقال: «إنها رحمة ربكم ودعوة نبيكم وقبض الصالحين قبلكم. اللّٰهُمَّ أدخل على آل معاذ نصيبهم من هذه الرحمة! ثم نزل من مقامه ذلك فدخل على عبد الرحمن بن معاذ فقال عبد الرحمن ﴿ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴾. فقال معاذ: ﴿ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٠٢﴾ ﴾» [الصافات : ١٠٢]. وأخرجه ابن سعد (٥٨٩/٣)، وأبو نعيم في "الحلية" (٢٣٩/١-٢٤٠)، والبيهقي في "الدلائل" (٣٨٥/٦)، وقد أورده الهيثمي في "المجمع" (٣١١/٢)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، وسنده متصل.

قلت: وأخرجه الطبراني (١١٣/٢٠-١١٤)، وابن عساكر(٣٩٧/١)، وهو حديث حسن.

وأقول: نيل الشهادة المذكورة يتحقق بالصبر والاحتساب، دل على ذلك حديث عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا قالت: سألت رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عن الطاعون، فأخبرني رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**أنه عذابٌ يبعثه الله على من يشاء، وأن الله جعله رحمة للمؤمنين، ليس من أحد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرًا محتسبًا يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر شهيد**». أخرجه البخاري (رقم/٣٤٧٤).

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُٱللَّهُ في بذل الماعون في فضل الطاعون (ص/١١٧): فمقتضى هذا الحديث بمنطوقه ومفهومه أن أجر الشهيد إنما

يكتب لمن لم يخرج من البلد الذي يقع به الطاعون، وأن يكون في حالة إقامته قاصدًا بذلك ثواب الله راجيًا صدق موعوده، وأن يكون عارفًا أنه إن وقع له فهو بتقدير الله وإن صُرف عنه فهو بتقدير الله، وأن يكون غير متضجر به إن لو وقع به، فإذا وقع به فأولى ألّا يتضجر وأن يعتمد على ربه في حالتي صحته وسقمه.

فائدة: قال الحافظ أيضًا في المصدر المذكور (ص/١١٩): ومما يُستفاد من حديث عائشة أن الصابر في الطاعون المتصف بالصفات المذكورة يأمن فتاني القبر؛ لأنه نظير المرابط في سبيل الله، وقد صح ذلك في المرابط». وذكر حديث سلمان وفضالة بن عبيد، وسيأتي ذكر هذه المسألة.

العلامة العاشرة: الموت على الفراش:

أخرج الإمام أحمد في مسنده (٣٩٧/١) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إن أكثر شهداء أمتي أصحاب الفرش. ورب قتيل بين الصفين الله أعلم بنيته**». قال الحافظ ابن حجر في بذل الماعون في فضل الطاعون (ص/١٠٨): سنده جيد.

قلت: اختلف في المراد هنا بأصحاب الفرش. والراجح أنهم المصابون بمرض الطاعون.

أخرج أحمد في المسند (١٢٨/٤)، والنسائي (رقم/٣١٦٤) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**يختصم الشهداء والمتوفون على فرشهم إلى ربنا عَزَّوَجَلَّ في الذين يتوفون من الطاعون، فيقول الشهداء: إخواننا قتلوا كما قتلنا! ويقول المتوفون على فرشهم: إخواننا ماتوا على فرشهم كما متنا على فرشنا! فيقول ربنا عز وجل:**

انظروا إلى جراحهم، فإن أشبهت جراحهم جراح المقتولين فإنهم منهم ومعهم، فإذا جراحهم قد أشبهت جراحهم». قال الحافظ ابن حجر في المصدر السابق (١١٦): هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد في المسند (١٨٥/٤)، والطبراني في"الكبير"(١١٨/١٧-١١٩) من حديث عتبة بن عبد السلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يحدث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**يأتي الشهداء والمتوفون بالطاعون فيقول أصحاب الطاعون: نحن شهداء، فيقال: انظروا فإن كانت جراحهم كجراح الشهداء تسيل دمًا ريح المسك فهم شهداء! فيجدونهم كذلك**». قال الحافظ في المصدر السابق (ص/١١٥): هذا حديث حسن ورواته موثقون، وإسماعيل بن عياش وإن كان فيه مقال، لكن الجمهور على أن روايته عن الشاميين قوية، وهذا منها.

فائدة: قال الحافظ ابن حجر في المصدر السابق (ص/١١٦) بعد إيراده الحديثين المذكورين: وهذا المتن لا أعلم أحدًا رواه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غير هذين الصحابيين.

العلامة الحادية عشرة: أن يموت الشخص مرابطًا في الثغور:

المرابطة في ثغور المسلمين -وهي الحدود التي تتاخم أرض الكفار- من أعظم الجهاد في سبيل الله، لمن أخلص لله في المرابطة وأيقن بما عنده سبحانه من الأجر والمثوبة لمن فعل ذلك.

وهاك بعض الأحاديث في فضل المرابطة حتى الموت:

عن سلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله، وأجري عليه رزقه، وأمن الفتان**». أخرجه مسلم (رقم/١٩١٣)، والنسائي (رقم/٣١٦٦)، والترمذي (رقم/١٦٦٥)، والحاكم (٨٠/٢)، وأحمد (٤٤٠/٥، ٤٤١).

وعن فضالة بين عبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**كل ميت يختم على عمله إلا الذي مات مرابطًا في سبيل الله فإنه ينمى له عمله إلى يوم القيامة، ويأمن من فتنة القبر**» أخرجه أبو داود (رقم/٢٥٠٠)، والترمذي (رقم/١٦٢١)، واللفظ له وصححه، والحاكم (١٤٤/٢)، وأحمد (٢٠/٦).وأخرجه أحمد (١٥٠/٤)، والدارمي (رقم/٢٤٢٥)، وابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص/٢٨٩)، والطبراني في"الكبير"(٣٠٨/١٧) من حديث عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، **وهو حديث حسن.**

وأخرجه ابن أبي عاصم في الجهاد (رقم/٢٩٦)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٣٤٨/٢)، والطبراني في"الكبير"(٢٥٦/١٨-٢٥٧) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، **وهو حديث حسن.**

وأخرجه ابن أبي عاصم في الجهاد (رقم/٢٩٨)، والطبراني في"الكبير"(٧٥/٢٢) من حديث واثلة بن الأسقع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ كما في مجموع الفتاوى (٥/٢٨): المقام في ثغور المسلمين كالثغور الشامية والمصرية أفضل من المجاورة في

المساجد الثلاثة، وما أعلم في هذا نزاعًا بين أهل العلم.

وقال أيضًا في رسالة: مسألة المرابطة بالثغور أفضل أم المجاورة بمكة شرفها الله تعالى (ص/١٧): المرابطة في ثغور المسلمين - وهو المقام فيها بنية الجهاد - أفضل من المجاورة في الحرمين باتفاق أئمة المسلمين، وأهل المذاهب الأربعة وغيرهم.

ونقل الإجماع عنه المرداوي في الإنصاف (١١٩/٤)

قلت: وقال ابن النحاس في مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق (٤١٣/١): واعلم أن الحراسة في سبيل الله من أعظم القربات وأعلى الطاعات وهي أفضل أنواع الرباط، وكل من حرس المسلمين في موضع يخشى عليهم فيه من العدو، فهو مرابط ولا ينعكس فللحارس في سبيل الله أجر المرابط.

قلت: المرابطة المذكورة تشمل الرباط المعنوي في نشر العلم الشرعي والقيام بالدعوة إلى الله والإصلاح بين الناس والنصح للعباد حتى الموت، بل إن حراسة الإسلام من هجوم الأعداء بشبهاتهم ودعواتهم المضلة لأعظم من حراسة الثغور الشامية أو المصرية أو غيرها من الحراسات الحسية وما يصاحبها من حراسات معنوية، بل لا تتحقق الحراسة الحسية إلا بتحقق الحراسة المعنوية. فأعظم حراس الإسلام هم حملته علمًا وتعليمًا وتأليفًا ودعوة إلى الله ونصحًا للمسلمين جعلنا الله منهم؛ بل قد أخرج الخطيب البغدادي في "شرف أصحاب الحديث" (ص/٩١) بسند صحيح عن سفيان الثوري قال: «**الملائكة حراس السماء، وأصحاب الحديث حراس الأرض**».

العلامة الثانية عشرة: أن يموت على إثر فراره من تولي القضاء بين الناس خشية أن يقضي بغير الحق:

لقد كان الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ هم القادة في المعارك والأئمة في المساجد والقضاة بين العباد والمرجعية في الفتوى والقائمون بالتعليم، فهذا الجيل المبارك لم يسبق له نظير ولم يأت بعده له مثيل، وبعد ذهاب هذا الجيل بدأ الضعف الخفي يدب في بعض أهل السلطة والولاية وغيرهم من المسلمين بحيث تساهل منهم من تساهل في الحكم بين الناس حتى حكم في بعض المسائل بخلاف الحق، وربما دعي من يقضي بين الناس إلى الرشوة وغير ذلك من المخالفات، وكلما كان الجيل أبعد عن عهد الصحابة كان الضعف أكثر وأظهر فكان جلُّ أهل الحديث يفرون من تولي القضاء لأجل هذا، وربما خاف بعضهم من السجن أو غيره من الأذى فيؤاثر ما عند الله على ما عند الناس ومن هؤلاء الآتي:

أخرج الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٢٨٩/١٣) عن أبي بكر ابن أبي داود، قال: «كان المستعين بالله بعث إلى نصر بن علي يشخصه للقضاء فدعاه عبد الملك أمير البصرة، فأمره بذلك، فقال: أرجع فأستخر الله. فرجع إلى بيته نصف النهار فصلى ركعتين، وقال: اللَّهُمَّ إن كان لي عندك خير فاقبضني إليك! فنام، فأنبهوه فإذا هو ميت».

قلت: أورد هذه الحكاية الحافظ الذهبي في تاريخ الإسلام (١٢٦٦/٥)، وقال: هذه كرامة ظاهرة لهذا الإمام رَحِمَهُ اللَّهُ. والأثر حسنه أخونا الشيخ عبد الرقيب في كتابه كرامات الأولياء (ص/٥٤٤).

ويناسب هنا ذكر ما أخرجه البيهقي في السنن (٩٩/١٠) عن يونس بن

عبد الأعلى قال: كتب الخليفة إلى عبد الله بن وهب في قضاء مصر فجنن نفسه، ولزم البيت، وأراد أن يتوضأ في وسط الدار، فاطلع عليه رشدين بن سعد من السطح، فقال: يا أبا محمد، ألا تخرج إلى الناس، فتحكم بينهم بما أمر الله ورسوله؟! قد جننت نفسك، ولزمت البيت! فرفع رأسه إليه، وقال: إلى هاهنا انتهى علمك؟! ألم تعلم أن القضاة يحشرون يوم القيامة مع السلاطين، ويحشر العلماء مع الأنبياء والمرسلين؟! وإسناده صحيح.

العلامة الثالثة عشرة: الموت ليلة الجمعة أو يوم الجمعة:

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقاه الله فتنة القبر**». أخرجه الترمذي (رقم/١٠٧٤)، وأحمد (١٦٩/٢، ١٧٦)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٥١٩/٢-٥٢٠)، وله شواهد:

من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند أبي يعلى (رقم/٤١١٣)، وابن عدي في الكامل (٢٥٥٤/٧).

وشاهد من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عند أبي نعيم في الحلية (١٥٥/٣).

وشاهد من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أخرجه الشيرازي في الألقاب كما في الجامع الكبير (رقم/٢٣٠٩٦) للسيوطي.

وشاهد من حديث إياس بن بكير عند حميد في الترغيب كما نقله الملا علي القاري في مرقاة المفاتيح (٤٦١/٣) عن السيوطي.

وشاهد عن عطاء عند حميد في الترغيب كما نقله القاري أيضًا في المصدر السابق عن السيوطي.

وله شاهد من قول عكرمة المخزومي عند البيهقي في إثبات عذاب القبر (رقم/١٥٨).

وكلها شواهد تقوي الحديث. وقال الشيخ الألباني في"أحكام الجنائز" (ص/٥٠) بعد أن ذكر بعض شواهده: فالحديث بمجموع طرقه حسن أو صحيح.

العلامة الرابعة عشرة: سؤال الله الشهادة بصدق:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من طلب الشهادة صادقًا، أعطيها، ولو لم تصبه**». أخرجه مسلم (رقم/١٩٠٨).

وعن سهل بن حنيف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**من سأل الله الشهادة بصدق، بلغه الله منازل الشهداء، وإن مات على فراشه**» أخرجه مسلم (رقم/١٩٠٩)، أبو داود (رقم/١٥٢٠)، والترمذي (رقم/١٦٥٣)، وابن ماجه (رقم/٢٧٩٧).

قال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (١/٩٢ح٣١): إن المجاهد لالتماس الشهادة مأجور، فإن وافقها كان أعظم أجراً.

وقال المناوي في فيض القدير (١٤٤/٦): ولا ريب أن الحاصل للمقتول من ثواب الشهادة تزيد كيفيته وصفاته على الحاصل للناوي الميت على فراشه وإن بلغ منزلة الشهيد. فهما وإن استويا في الأجر لكن الأعمال التي قام بها العامل تقتضي أثرًا زائدًا وقربًا خاصًا وهو فضل الله يؤتيه من يشاء.

وقال المباركفوري في "تحفة الأحوذي"(٢٤٠/٥)، وهو يتحدث عن قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**صادقًا من قلبه**» رواية الترمذي: قيد به؛ لأنه معيار الأعمال ومفتاح بركاتها، أعطاه الله أجر الشهيد أي: وإن لم يقتل في سبيله.

العلامة الخامسة عشرة: الدعاء بالوقاية من الفتنة فيصرفه الله عنها حتى يموت:

أهل الإيمان وعباد الرحمن ومتبعو سيد الأنام، يعلمون ما في الفتن من سهام قاتلة حتى قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا أو يمسي مؤمنًا ويصبح كافرًا، يبيع دينه بعرض من الدنيا**» رواه مسلم (رقم/١١٨) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وما فيها من آفات مضرة وتغيرات خطيرة فيتوجهون إلى ربهم بالدعاء والتضرع أن يحفظ الله عليهم دينهم ويقبضهم إليه غير مفتونين؛ اقتداءً بنبيهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قوله: «**وإذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني إليك غير مفتون**». أخرجه الترمذي (رقم/٣٢٣٣)، وأحمد (٣٦٨/١) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وصححه الألباني.

أخرج ابن سعد في"الطبقات"(٣٨٧/٣)، وأبو نعيم في الحلية (١٧٨/١)، والحاكم (٣٥٨/٣)، والبيهقي في الدلائل (٤٠٤/٦)، وأبو القاسم الأصبهاني في سير السلف (٦٢٤/٢) عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، وكان عامر بدريًا، قال: قام عامر ابن ربيعة يصلي من الليل، وذلك حين نشب الناس في الطعن على عثمان، فصلى من الليل ثم نام، فأتي في المنام فقيل له: قم فاسأل الله أن يعيذك من الفتنة التي أعاذ منها صالح عباده! فقام فصلى، ثم اشتكى، فما أخرج به إلا جنازة». وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

العلامة السادسة عشرة: يطلب الجنة فيعجل الله له بذلك:

أكرم وأنعم بالإلحاح على المولى الكريم الرب الرحيم بطلب الجنة، كيف لا وهي دار السعادة الأبدية والإقامة السرمدية، لمن جعلهم الله خير البرية؟! ولا شك أن جميع المؤمنين يطلبون الجنة، لكن يتفاوتون في قوة رغبتهم فيها وكمال شوقهم إليها وانتظارهم للانتقال إليها، فقد يُعطى ما

ذكرناه أناس ليسوا مشهورين بكثرة العبادة وعظيم الإقبال على الله في الظاهر، وهم الملوك حقًّا والعبّاد صدقًا والزهّاد شوقًا.

ومن الأمثلة على ذلك: ما جاء عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رجلًا أسود أتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا رسول الله، إني رجل أسود منتن الريح، قبيح الوجه، لا مال لي، فإن أنا قاتلت هؤلاء حتى أقتل، فأين أنا؟ قال: «**في الجنة**» فقاتل حتى قتل، فأتاه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «قد بيض الله وجهك، وطيب ريحك، وأكثر مالك» وقال لهذا أو لغيره: «**لقد رأيت زوجته من الحور العين، نازعته جبة له من صوف، تدخل بينه وبين جبته**». أخرجه الحاكم (٩٣/٢)، وهو حسن.

العلامة السابعة عشرة: من أخبر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه يموت شهيدًا:

صحة إخبار الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في فلان أنه سيموت شهيدًا لا بد أن يتحقق هذا؛ لأنه من الغيب الذي أطلع الله نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليه، فإذا تحقق ظهرت فيه معجزة للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحصلت الكرامة لمن تحققت فيه هذه المعجزة، وعلى سبيل المثال:

عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن نبي الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صعد أحدًا ومعه أبو بكر وعمر وعثمان، فرجف بهم فضربه برجله، قال: «**اثبت أحد؛ فما عليك إلا نبي أوصديق أو شهيدان!**». أخرجه البخاري (رقم/٣٦٧٥، ٣٦٨٦)

قلت: وقد تحقق هذا؛ فقد مات عمر وعثمان شهيدين، وقد كان كل واحد منهما يطلب الشهادة.

فعن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «اللَّهُمَّ ارزقني شهادة في سبيلك، واجعل موتي في بلد رسولك صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ!». أخرجه

البخاري (رقم/١٨٩٠)، وعن حفصة بنت عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: سمعت عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: «**اللَّهُمَّ ارزقني قتلًا في سبيلك، ووفاة ببلد نبيك**»، قالت حفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أنى لك ذلك يا أبه؟ قال: «**إن الله يأتي بأمره أنى شاء**». أخرجه ابن شبة في "تاريخ المدينة"(٨٧٢/٣)، وابن سعد (٣٣١/٣)، والبلاذري في "أنساب الأشراف" (٤٠٩/١٠)، وإسناده صحيح.

ومعلوم بالضرورة التاريخية أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُتل على يد أبي لؤلؤة المجوسي.

ومعلوم من الأحاديث الصحيحة من أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالصبر عند الفتنة، فصبر حتى قُتل مظلومًا فمات شهيدًا.

وعن أم ورقة بنت نوفل: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما غزا بدرًا قالت: قلت له: يا رسول الله، ائذن لي في الغزو معك؛ أمرض مرضاكم، لعل الله أن يرزقني شهادة! قال: «**قري في بيتك؛ فإن الله عَزَّوَجَلَّ يرزقك الشهادة**».

قال: فكانت تسمى الشهيدة قال: وكانت قد قرأت القرآن فاستأذنت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن تتخذ في دارها مؤذنًا فأذن لها. قال: وكانت قد دبرت غلامًا لها وجارية فقاما إليها بالليل فغماها بقطيفة لها حتى ماتت وذهبا فأصبح عمر فقام في الناس، فقال: من كان عنده من هذين علم أو من رآهما فليجئ بهما! فأمر بهما فصلبا فكانا أول مصلوب بالمدينة». أخرجه أبو داود (رقم/٥٩١)، وأحمد (٤٠٥/٦)، وابن سعد (٤٥٧/٨)، والطبراني في"الكبير"(١٣٤/٢٥-١٣٥)، والبيهقي في السنن (١٣٠/٣)، وحسنه العلامة الألباني.

العلامة الثامنة عشرة: إخبار الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ **أن فلانًا أو فلانة الباذل في الخير سيعجل له بالموت:**

عن برزة ابنة رافع قالت : لما جاء العطاء بعث عمر إلى زينب بنت جحش بالذي لها، فلما دخل عليها قالت: «غفر الله لعمر، لغيري من أخواتي كان أقوى على قسم هذا مني! قالوا: هذا كله لك. قالت: سبحان الله، أسترت دونه. وقالت: صبوه واطرحوا عليه ثوبًا فقالت لي: أدخلي يدك فاقبضي منه قبضة فادفعي بها إلى فلان وإلى فلان من أبنائها وذوي رحمها! فقسمته حتى بقيت منه بقية، فقالت لها برزة: غفر الله لك، والله لقد كان لنا في هذا حظ! قالت: ولكم ما تحت الثوب قالت: فرفعنا الثوب فوجدنا تحته خمسة وثمانين درهمًا، ثم رفعت يدها فقالت:(اللَّهُمَّ لا يدركني عطاء لعمر بعد عامي هذا !) قال : فماتت».

أخرجه ابن أبي الدنيا في "مجابو الدعوة" (رقم/٤٥)، وابن سعد (١٠٩/٨)، وأبو نعيم في "الحلية" (٥٤/٢)، واللالكائي في "شرح أصول الاعتقاد" (١٧٧/٩-١٧٨)، والأثر حسنه غير واحد. وهو مصداق قول الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**أسرعكن لحوقًا بي أطولكن يدًا**». أخرجه البخاري رقم/١٤٢٠)، ومسلم (رقم/٢٤٥٢)، واللفظ له.

العلامة التاسعة عشرة: الثناء على الميت من أهل الصدق والصلاح:

عن أنس بن مالك رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: **مر بجنازة فأثني عليها خيرًا**، فقال نبي الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**وجبت! وجبت! وجبت!**»، **ومر بجنازة فأثني عليها شرًا**، فقال نبي الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**وجبت! وجبت! وجبت!**»، قال عمر: **فدى لك أبي وأمي، مر بجنازة، فأثني عليها خير**، فقلت: «**وجبت! وجبت! وجبت!**»، ومر بجنازة، فأثني عليها شر، فقلت: «**وجبت، وجبت، وجبت**»؟ فقال رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**من أثنيتم عليه خيرًا وجبت له الجنة،**

ومن أثنيتم عليه شرًّا وجبت له النار، أنتم شهداء الله في الأرض، أنتم شهداء الله في الأرض، أنتم شهداء الله في الأرض». أخرجه البخاري (رقم/١٣٦٧)، ومسلم (رقم/٩٤٩)، واللفظ له.

والحديث المذكور من الأحاديث المتواترة فقد ذكره السيوطي في قطف الأزهار (١٢١)، والكتاني في النظم (٧٨) عن تسعة من الصحابة، ومنهم عمر، وأبو هريرة، وابن عمر، وقد جاء عن أبي الأسود الديلي قال: قال قدمت المدينة وقد وقع بها مرض فجلست إلى عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فمرت بهم جنازة فأثني على صاحبها خيرًا، فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وجبت! ثم مر بأخرى، فأثني على صاحبها خيرًا، فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وجبت! ثم مر بالثالثة، فأثني على صاحبها شرًّا، فقال: وجبت فقال أبو الأسود: فقلت: وما وجبت يا أمير المؤمنين؟! قال: قلت كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة**»، فقلنا: وثلاثة؟ قال: «**وثلاثة**»، فقلنا واثنان؟ قال: «**واثنان**»، ثم لم نسأله عن الواحد. أخرجه البخاري (رقم/١٣٦٨).

وجاء من حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند الترمذي (رقم/١٠٥٩) قال: «**ما من مسلم يشهد له ثلاثة إلا وجبت له الجنة**»، **قال: قلنا: واثنان؟ قال: «واثنان»**. وهو حسن.

قال الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ بعد ذكره أحاديث الثناء على الميت في"أحكام الجنائز"(ص/٦١-٦٢): «اعلم أن مجموع هذه الأحاديث الثلاثة يدل على أن هذه الشهادة لا تختص بالصحابة، بل هي أيضًا لمن بعدهم من المؤمنين الذين هم على طريقتهم في الإيمان والعلم والصدق، وبهذا جزم الحافظ ابن

حجر في الفتح».

العلامة العشرون: أن يرى في منامه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخبره بالانتقال إليه:

عن أبي موسى الأشعري، قال: «رأيت كأني انتهيت إلى جبل فإذا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فوقه، وإلى جنبه أبو بكر، وإذا هو يومئ إلى عمر أن تعال، فقلت: إنا لله! مات أمير المؤمنين! قال: فقلت ألا تكتب بهذا إلى عمر؟ فقال: ما كنت لأنعى إليه نفسه».

أخرجه البلاذري في أنساب الأشراف (٤١٠/١٠)، وإسناده صحيح.

وأخرج ابن سعد في "الطبقات" (٧٥/٣) بإسناد حسن لشواهده عن كثير بن الصلت الكندي قال: نام عثمان في اليوم الذي قتل فيه، وذلك يوم الجمعة، فلما استيقظ قال: لولا أن يقول الناس: تمنى عثمان أمنية لحدثتكم حديثًا، قال: قلنا: حدثنا، أصلحك الله، فلسنا على ما يقول الناس، قال: إني رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في منامي هذا، فقال: «**إنك شاهد فينا الجمعة**».

وعن ابن عمر: «**أن عثمان، أصبح يحدث الناس قال: رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الليلة في المنام، فقال: يا عثمان أفطر عندنا، فأصبح وقتل من يومه**» أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف"(١٨١/٦) (رقم/٣٠٥١١)، والحاكم في "المستدرك" (١٠٢/٣-١٠٣)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وأخرجه البزار في "البحر الزخار" (رقم/(٣٤٧)، وابن بشران في "الأمالي" (رقم/١٥٢٠)، وهو صحيح.

وأخرج نحوه إسحاق بن راهويه كما في "المطالب العالية" (رقم/٤٣٧٢)، وأحمد في "فضائل الصحابة" (رقم/٧٦٥) من حديث أبي سعيد مولى أبي أسيد الأنصاري، وجاء

عن الفرافصة امرأة عثمان –نحوه– عند ابن شبة في "تاريخ المدينة" (١٢٢٦/٤)، وعبد الله بن أحمد في "زوائده على المسند" (٧٣/١)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (رقم/٣٠٥١٠)، وابن سعد في"الطبقات"(٧٥/٣)، ويتقوى بما قبله وبما بعده، وأخرجه ابن سعد (٧٤/٣-٧٥) عن نافع، وهو مرسل صحيح.

وقال أبو القاسم تمام بن محمد الرازي الحافظ كان القاضي أبو الحسن أحمد بن سليمان بن حذلم الأسدي له مجلس في الجمعة يملي في داره فحضرنا مجلسه فقال: «**رأيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في النوم وعن يمينه أبو بكر وعمر وعن يساره عثمان وعلي** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ **في داري، فجئت فجلست بين يديه، وقال لي: يا أبا الحسن، قد اشتقنا إليك، فما اشتقت إلينا؟!** قال أبو القاسم تمام: فلم تحضر جمعة حتى توفي رَحِمَهُ اللَّهُ وذلك في النصف من شوال سنة سبع وأربعين وثلاثمائة».

أخرجه الكتاني في كتابه ذيل تاريخ مولد العلماء ووفياتهم (ص/٧٧) قال أخونا الشيخ عبد الرقيب الإبي في كرامات الأولياء (ص/٦٠٥): إسناده صحيح.

وعن هلال بن المحسن الكاتب: «أن الناس تحدثوا في سنة تسع وسبعين وثلاثمائة بأن امرأة من أهل الجانب الشرقي رأت في منامها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كأنه يخبرها بأنها تموت من غد عصرًا وأنه يصلي في المسجد بقطيعة أم جعفر من الجانب الغربي في القافلائين ووضع كفه في حائط القبلة وأنها ذكرت هذه الرؤيا عند انتباهها من نومها فقصدا الموضع ووجد أثر الكف وماتت المرأة في ذلك الوقت». أخرجها ابن الجوزي في المنتظم (٣٣٩/١٤)وحسن إسنادها أخونا الشيخ عبد الرقيب في كرامات الأولياء (ص/٦١٥).

العلامة الواحدة والعشرون: أن يرى الرجل الصالح رؤيًا لفلان أن يموت على طريقة حسنة فيحصل له ذلك:

أخرج العجلي في كتابه الثقات (٢٩٦/١) قال: حدثني أبي: عبد الله، قال: «جاء رجل إلى سفيان الثوري، فقال له: اكتب لي إلى الأوزاعي يحدثني! فقال: إني أكتب لك، ولا أراك تجده إلا ميتًا، لأني رأيت ريحانة رفعت من قبل المغرب، ولا أراه إلا موت الأوزاعي! فأتاه فإذا هو قد مات». وإسناده صحيح.

العلامة الثانية والعشرون: أن يرى في المنام أنه زوج بأجمل حورية ثم يموت على إثر ذلك:

عن ثابت البناني قال: «كنت عند أنس بن مالك إذ قدم عليه ابن له من غزاة، يقال له أبو بكر، فسأله، فقال: ألا أخبرك عن صاحبنا، فلان؟! بينا نحن قافلين في غزاتنا، إذ ثار وهو يقول: واأهلاه! واأهلاه! فثرنا إليه، وظننا أن عارضًا عرض له، فقلنا: ما لك؟! فقال: إني كنت أحدث نفسي أن لا أتزوج حتى أستشهد، فيزوجني الله تعالى من حور العين، فلما طالت علي الشهادة، قلت في سفري هذا: إن أنا رجعت هذه المرة تزوجت، فأتاني آت قبيل في المنام، فقال: أنت القائل: إن رجعت تزوجت؟! قم فقد زوجك الله العيناء، فانطلق بي إلى روضة خضراء معشبة، فيها عشر جوار بيد كل واحدة صنعة تصنعها، لم أر مثلهن في الحسن والجمال، فقلت: فيكن العيناء؟! فقلن: نحن من خدمها، وهي أمامك. فمضيت، فإذا روضة أعشب من الأولى وأحسن، فيها عشرون جارية، بيد كل واحدة صنعة تصنعها ليس العشر إليهن بشيء في الحسن والجمال، قلت: فيكن العيناء؟! قلن: نحن من خدمها، وهي أمامك. فإذا أنا بروضة، وهي أعشب من الأولى

والثانية في الحسن، فيها أربعون جارية، في يد كل واحدة منهن صنعة تصنعها، ليس العشر والعشرون إليهن بشيء في الحسن والجمال، قلت: فيكن العيناء؟! قلن: نحن من خدمها، وهي أمامك. فمضيت، فإذا أنا بياقوتة مجوفة فيها سرير عليه امرأة قد فضل جنباها السرير، قلت: أنت العيناء؟ قالت: نعم، مرحبًا! فذهبت أضع يدي عليها، قالت: مه؛ إن فيك شيئًا من الروح بعد، ولكن تفطر عندنا الليلة! قال: فانتبهت، قال: فما فرغ الرجل من حديثه حتى نادى المنادي: يا خيل الله اركبي! قال: فركبنا، فصافنا العدو، قال: فإني لأنظر إلى الرجل، وأنظر إلى الشمس، وأذكر حديثه، فما أدري رأسه سقط أم الشمس سقطت!». أخرجها أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي في كتابه الغيلانيات (٢/٣٥٩-٣٦٠)، قال الشيخ عبد الرقيب في الكرامات (ص/٤٥٤): الأثر حسن.

العلامة الثالثة والعشرون: رد الأموال عند الموت إلى المصلحة العامة من باب الورع:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «**إن أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين حضرته الوفاة قال لعائشة: إني لا أعلم في آل أبي بكر من هذا المال شيئًا إلا هذه اللقحة، وهذا الغلام الصقيل كان يعمل سيوف المسلمين ويخدمنا، فإذا مت فادفعيه إلى عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فلما بعثت به إلى عمر قال: يرحم الله أبا بكر! لقد أتعب من بعده**». أخرجه أحمد في"الزهد"(رقم/٥٦٩)، وإسناده صحيح.

وعن أبي وائل أن مسروقًا حين حضره الموت قال: «**اللَّهُمَّ لا أموت على أمر لم يسنه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا أبو بكر ولا عمر، والله ما تركت صفراء ولا بيضاء عند أحد من الناس غير ما في سيفي هذا فكفنوني به!**» أخرجه ابن سعد في"الطبقات"(٦/٨٣) بسند صحيح.

قلت: هذه العلامة قلّما يوفق لها من يتولى أمور المسلمين فرضي الله عن أبي بكر.

العلامة الرابعة والعشرون: أن يرى الشخص أنه يأكل من ثمار الجنة فيموت على إثر ذلك:

عن أبي خلدة قال: قال أبو العالية: يصيبني إلى الهلاك أمر شديد لم يصبني مثله! قال: فقالت: امرأته تزعم أنك تموت؟ قال رأيتني آكل رطبًا وعنبًا لم آكل مثله قط، قال: فمات بعد الهلال يوم الثالث من شوال. رواه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٨/١٨٩-١٩٠)، والأثر صحيح.

العلامة الخامسة والعشرون: الموت بعرق الجبين:

عن بريدة بن الحصيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كان بخراسان فعاد أخًا له وهو مريض فوجده بالموت، وإذا هو يعرق جبينه، فقال: الله أكبر! سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول : «**موت المؤمن بعرق الجبين**». أخرجه أحمد (٥/٣٥٧، ٣٦٠)، والسياق له، والنسائي (رقم/١٨٢٨)، والترمذي (رقم/٩٨٢)، وحسنه، وابن ماجه (رقم/١٤٥٢)، وابن حبان (رقم/٣١١)، والحاكم (١/٣٦١)، والطيالسي (رقم/٨٠٨)، وأبو نعيم في الحلية (٩/٢٢٣).

وأخرجه البزار في "البحر الزخار" رقم (١٥٤٨)، والطبراني في "الكبير" (١٠/١١٠-١١١)، والأوسط (رقم/١٥٠٧)، وابن عدي في "الكامل" (٧/٢٦٥٠) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأخرجه موقوفًا أحمد بن منيع في مسنده كما في المطالب العالية (رقم/٧٧٩)، ومسدد في مسنده، كما في "المطالب العالية" (رقم/٧٨٠)، والبزار في مسنده (رقم/١٥٤٧)، وابن أبي شيبة في "المصنف" (٤٨١٣)، وعبد الرزاق ابن همام في "المصنف" (رقم/٦٧٧٢).

قال الدارقطني في "العلل" (١٤٣/٥)، والموقوف أصح.

وقال ابن الجوزي في "المنتظم" (٣١٨/١٧) في ترجمة أبي بكر العامري المعروف بابن الجنازة: لما احتضر قال لبعض أصحابه: انظر هل ترى جبيني يعرق؟ قال: نعم. فقال: الحمد لله! هذه علامة المؤمن. يريد بذلك قول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**المؤمن يموت بعرق الجبين**».

قلت: الموت بعرق الجبين ليس لكل المؤمنين بل هو لبعض المؤمنين فقط، ولا يلزم من شدائد الموت على بعض المؤمنين أن تكون دليلاً على سوء الخاتمة، فقد نزلت سكرات الموت على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما هو معلوم، وأيضًا بعض الفجرة يموتون بغتة فلا يدل هذا على حسن خاتمتهم، كيف وقد قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: موت الفجأة أخذة أسف. أخرجه أبو داود (رقم/٣١١٠)، وأحمد (٤٢٤/٣) عن عبيد بن خالد السلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ومعنى أسف: أي: غضب، وهذا الغضب في حق الفجرة، أما الصالحون فلا يدل الموت على هذه الحالة على هذا.

العلامة السادسة والعشرون: أن يدعو العبد ربه أن يقبضه إليه قبل فتنة معينة فيعطى ذلك:

عن عمر بن هانئ قال: قال أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اللَّهُمَّ لا تدركني سنة ستين! قال: فتوفي أبو هريرة فيها أو قبلها بسنة». أخرجه أبو زرعة في التاريخ (٢٣٠/١)، وصححه أخونا الشيخ عبد الرقيب في كرامات الأولياء (ص/٢٣٨).

تحققت هذه العلامة لأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فمات عام ستين على قول كثير من أهل العلم.

وعن سعيد بن المسيب قال: «لما صدر عمر بن الخطاب من منى أناخ بالأبطح، وكوم كومة بطحاء، ثم طرح عليها رداءه، واستلقى ثم مد يديه إلى السماء، فقال: اللَّهُمَّ كبرت سني، وضعفت قوتي وانتشرت رعيتي؛ فاقبضني إليك غير مُضَيِّع ولا مُفرِّط!». أخرجه مالك في الموطأ (رقم/١٥٨٥)، وابن سعد في "الطبقات" (٣٣٤/٣)، وأبو نعيم في "الحلية" (٥٤/١)، والحاكم في "المستدرك" (٩٢/٣)، وابن شبة في "تاريخ المدينة" (٨٧٢/٣)، وصححه البوصيري في "الإتحاف" (٤٨/٣)، كما في "المطالب العالية" (رقم/٣٨٩٧)، وهو كما قال.

وأخرجه ابن سعد (٣٣٥/٣)، وابن شبة في "تاريخ المدينة" (٨٧٧/٣-٨٧٨)، عن الحسن وإسناده صحيح، ولكنه منقطع.

العلامة السابعة والعشرون: دعاء العبد ربه أن يخفف عنه شدائد الموت فيخفف عنه:

شدائد الموت متفاوتة على الناس؛ فهي في حق الكفار أشد ما يكون، وهي في حق المؤمنين أخف منها بكثير، وهي أيضًا متفاوتة في حق المؤمنين، فبعض المؤمنين عندما يرى ما يجري لبعض المحتضرين من كثرة الغرغرة فيدعو الله أن يخفف عنه، وهذا الدعاء مشروع والقبول من الله، ومن ذلك:

أخرج ابن الجوزي في "المنتظم"(١٩٢/١٣) بسند عن أبي نعيم الأصبهاني قال: سمعت أبي وغيره من أصحاب علي بن سهل أنه كان يقول:

ليس موتي كموتكم إعلال وإسقام، إنما هو دعاء وإجابة، أُدعى فأُجيب! وكان كما قال، كان يومًا قاعدًا في جماعة، فقال: لبيك، ووقع ميتًا وتوفي في هذه السنة. قال الشيخ عبد الرقيب في كرامات الأولياء (ص/٦٠٩): إسناده حسن.

العلامة الثامنة والعشرون: أن يكون المحتضر بين الخوف والرجاء:

أخرج الترمذي (رقم/٩٨٣)، وابن ماجه (رقم/٤٢٦١)، وابن أبي الدنيا في كتاب المحتضرين (رقم/١٧): عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخل على شاب وهو في الموت، فقال: «كيف تجدك؟»، قال: والله يا رسول الله، إني أرجو الله، وإني أخاف ذنوبي! فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا يجتمعان في قلب عبد في مثل هذا الموطن إلا أعطاه الله ما يرجو وآمنه مما يخاف». حسنه الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

أخرج أحمد (٤٩١/٣)، وابن حبان (رقم/٦٤١)، والطبراني في مسند الشاميين (رقم/١٢٣٥) عن حيان أبي النضر قال: خرجت عائدًا ليزيد بن الأسود فلقيت واثلة بن الأسقع وهو يريد عيادته، فدخلنا عليه، فلما رأى واثلة بسط يده وجعل يشير إليه؛ فأقبل واثلة حتى جلس فأخذ يزيد بكفي واثلة فجعلهما على وجهه فقال له واثلة: كيف ظنك بالله؟! قال: ظني بالله والله حسن! قال: فأبشر؛ فإني سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: قال الله جل وعلا: «**أنا عند ظن عبدي بي: إن ظن خيرًا، وإن ظن شرا**»! وهو صحيح.

قلت: هذه الحالة المذكورة أكمل حالة في هذا الموطن، قال الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن** بالله عَزَّوَجَلَّ» أخرجه مسلم (رقم/٢٨٧٧) عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، لأن الذي يُخاف على المحتضر منه: اشتداد الخوف، حتى يتسرب إليه اليأس من رحمة الله ومغفرته؛ عافانا الله جميعًا من ذلك!.

العلامة التاسعة والعشرون والثلاثون والواحدة والثلاثون: المبطون وصاحب الغرق وصاحب الهدم:

فضل الله على أهل الإسلام واسع وجوده سابغ، ومن هذا الفضل الإلهي والجود الرحماني والعطاء الرباني: أن تفضل على أناس من عباده وجعلهم شهداء بسبب شدة المصيبة التي ماتوا بسببها، وقد جاءت أحاديث مباركة جمعت بين عدة علامات لحسن الخاتمة، ومنها ما ذكرنا:

فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: الشهداء خمسة: «**المطعون، والمبطون، والغَرِقُ، وصاحب الهدم، والشهيد في سبيل الله** عَزَّ وَجَلَّ». أخرجه البخاري (رقم/٦٥٢، ٦٥٣)، ومسلم (رقم/١٩١٤).

وعنه أيضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ما تعدون الشهيد فيكم؟» قالوا: يا رسول الله، من قتل في سبيل الله فهو شهيد، قال: «**إن شهداء أمتي إذًا لقليل**»، قالوا: فمن هم، يا رسول الله؟ قال: «من قتل في سبيل الله فهو شهيد، ومن مات في سبيل الله فهو شهيد، ومن مات في الطاعون فهو شهيد، ومن مات في البطن فهو شهيد»، قال ابن مقسم: أشهد على أبيك في هذا الحديث أنه قال:«والغريق شهيد». أخرجه مسلم (رقم/١٩١٥) وأخرجه أحمد(٣١٥/٥)، والطيالسي(رقم/٢٤١٤)، والدارمي(رقم/٢٤١٤) من حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو صحيح.

قال الحافظ في بذل الماعون (ص/١٠٩): والحاصل من هذه الأحاديث: أن الشهداء أقسام: شهيد في الدنيا والآخرة، وهو من قُتل في حرب الكفار، لإعلاء كلمة الله، وشهيد في الدنيا فقط، وهو من قُتل في حرب الكفار، وقام به مانع كفساد نية مثلًا والفرار من الزحف، وشهيد في الآخرة فقط وهو ما

عدا ذلك، والله أعلم.

العلامة الثانية والثالثة والرابعة والثلاثون: صاحب الحرق وذات الجنب والمرأة تموت في مرض الولادة:

عن جابر بن عتيك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله عَزَّوَجَلَّ: المطعون شهيد، والمبطون شهيد، والغريق شهيد، وصاحب الهدم شهيد، وصاحب ذات الجنب شهيد، وصاحب الحرق شهيد، والمرأة تموت بجمع شهيدة» أخرجه مالك (رقم/٥٦٣)، وأبو داود (رقم/٣١١١)، والنسائي (١٨٤٦)، وابن ماجه (رقم/٢٨٠٣)، وابن حبان (رقم/٣١٨٩)، والحاكم (١/٣٥١-٣٥٢)، وأحمد (٥/٤٤٦)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح صحيح مسلم (١٣/٦٢): وهذا الحديث صحيح بلا خلاف، وإن كان البخاري ومسلم لم يخرجاه.

وقال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: ولست أشك في صحة متنه؛ لأن له شواهد كثيرة."أحكام الجنائز"(ص/٥٥).

وقد جاء الحديث عن صحابة آخرين.

العلامة الخامسة والثلاثون: الميد في البحر:

روى أبو داود (رقم/٢٤٩٣) عن أم حرام أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**المائد**[1]**في البحر الذي يصيبه القيء له أجر شهيد، والغرق له أجر شهيدين**» وحسنه الألباني.

العلامة السادسة والسابعة والثامنة والتاسعة والثلاثون: القتل في الدفاع عن العرض والمال والنفس والدين:

عن سعيد بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من

(١) المائد: هو الذي يُدار برأسه من ريح البحر، واضطراب السفينة بالأمواج.

قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون أهله أو دون دمه أو دون دينه فهو شهيد». أخرجه أبو داود (رقم/٤٧٧٢)، والنسائي (رقم/٤٠٩٤)، والترمذي (١٤١٨)، وصححه، وأحمد (١٩٠/١)، وقد جاء الحديث عن بريدة الأسلمي وعبد الله بن عمرو وأبي هريرة بل ذكره السيوطي في قطف الأزهار (ص/٢١٠) عن ثلاثة عشر صحابيًا، والكتاني في النظم (رقم/١٥٥) عن ستة عشر صحابيًّا فهو متواتر تواترًا معنويًا، وكون المسلم يقاتل عن دمه وعرضه وماله ويكون شهيدًا، هذا له ضوابط أوضحناها في رسالتنا: «إتحاف أهل السنة بإيضاح أصل ترك القتال في الفتنة» (ص/٥٤).

العلامة الأربعون والحادية والأربعون: أن يختم له بصيام في سبيل الله أو بصدقة ابتغاء مرضاة الله:

عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أسندت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى صدري فقال: من قال: « "لا إله إلا الله" ابتغاء وجه الله، ختم له بها دخل الجنة، ومن صام يومًا ابتغاء وجه الله ختم له بها دخل الجنة، ومن تصدق بصدقة ابتغاء وجه الله ختم له بها دخل الجنة». أخرجه أحمد (٣٩١/٥). وهو حديث حسن.

العلامة الثانية والأربعون: أن يموت المؤمن دون استرقاء ولا اكتواء ولا تطير وعلى ربه متوكل:

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: خرج علينا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يومًا فقال: «عرضت علي الأمم فجعل يمر النبي معه الرجل والنبي معه الرجلان والنبي معه الرهط والنبي ليس معه أحد ورأيت سوادًا كثيرًا سد الأفق فرجوت أن يكون أمتي، فقيل: هذا موسى وقومه. ثم قيل لي: انظر! فرأيت سوادًا كثيرًا سد الأفق فقيل لي: انظر! هكذا وهكذا، فرأيت سوادًا كثيرًا

سد الأفق، فقيل: هؤلاء أمتك، ومع هؤلاء سبعون ألفًا يدخلون الجنة بغير حساب ». فتفرق الناس ولم يبين لهم؛ فتذاكر أصحاب النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فقالوا: أما نحن فولدنا في الشرك، ولكنا آمنا بالله ورسوله، ولكن هؤلاء هم أبناؤنا! فبلغ النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ **فقال:«هم الذين لا يتطيرون ولا يسترقون ولا يكتوون، وعلى ربهم يتوكلون»**. رواه البخاري(رقم/٥٧٥٢)، ومسلم (رقم/٢٢٠).

العلامة الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والسابعة والأربعون: خروج المسلم للجهاد في سبيل الله أو متبعًا جنازة، أو عائدًا مريضًا أو توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج للصلاة، أو رجل أتى إمامًا فوقره، أو رجل لا يغتاب مسلمًا ولا يجر إليه سخطًا ولا ينقمه.

عن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا عن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قال: «**خصلات ست، ما من مسلم يموت في واحدة منهن، إلا كان ضامنًا على الله أن يدخله الجنة: رجل خرج مجاهدًا، فإن مات في وجهه كان ضامنًا على الله، ورجل تبع جنازة، فإن مات في وجهه كان ضامنًا على الله، ورجل عاد مريضًا، فإن مات في وجهه كان ضامنًا على الله، ورجل توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج إلى مسجد لصلاته، فإن مات في وجهه كان ضامنًا على الله، ورجل أتى إمامًا، لا يأتيه إلا ليعزره ويوقره، فإن مات في وجهه ذلك كان ضامنًا على الله، ورجل في بيته لا يغتاب مسلمًا، ولا يجر إليه سخطًا ولا ينقمه، فإن مات في وجهه كان ضامنًا على الله**». أخرجه الطبراني في"الأوسط"(رقم/٣٨٢٢)، وهو مخرج في الصحيحة (رقم/٣٣٨٤) للعلامة الألباني.

العلامة الثامنة والأربعون: رجل أمر السلطان بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله:

عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب، ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله**» رواه الحاكم في المستدرك (١٩٥/٣)، وحسنه الألباني في "صحيح الجامع" (رقم/٣٦٧٥)، وهو مخرج في الصحيحية (رقم/٣٧٤)

العلامة التاسعة والأربعون: من قُتل ظلمًا فشك في تعيين قاتله، فأوصى بترك الأخذ بثأره خشية الظلم:

أخرج ابن أبي الدنيا في المحتضرين (رقم/١٣٢)، وابن سعد ـ كما في البداية والنهاية (٢٠٧/١١)، وأبو العرب في المحن (ص/١٤٣)، وأبو نعيم في الحلية (٣٨/٢) بسند صحيح إلى عمير بن إسحاق قال: دخلت أنا ورجل على الحسن بن علي نعوده، فقال: «يا فلان، سلني» قال: لا والله لا نسألك حتى يعافيك الله، ثم نسألك! قال: ثم دخل ثم خرج إلينا فقال: «سلني قبل أن لا تسألني» فقال: بل يعافيك الله، ثم أسألك! قال: «لقد ألقيت طائفة من كبدي وإني سقيت السم مرارًا، فلم أسق مثل هذه المرة» ثم دخلت عليه من الغد وهو يجود بنفسه والحسين عند رأسه وقال: يا أخي من تتهم؟ قال: «لم؟! لتقتله؟!» قال: نعم. قال: «**إن يكن الذي أظن فالله أشد بأسًا وأشد تنكيلًا، وإلا يكن فما أحب أن يقتل بي بريء**» ثم قضى رضوان الله تعالى عليه.

العلامة الخمسون: الموت في المسجد ونحوه في أثناء العبادة أو حال انتظاره لها:

أخرج ابن سعد في"الطبقات"(١٧٤/٦-١٧٥) بسند صحيح عن عطاء بن السائب دخلت على عبد الله بن حبيب وهو يقضي في مسجده فقلت: يرحمك الله! لو تحولت إلى فراشك. فقال: حدثني من [سمع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: **لا يزال العبد في صلاة ما كان في مصلاه ينتظر الصلاة.**

والملائكة تقول: اللّٰهُمَّ اغفر له! اللّٰهُمَّ ارحمه!. قال: فأريد أن أموت وأنا في مسجدي.

العلامة الحادية والخمسون: التحذير من المعاصي والشرور والموت على إثر ذلك:

أخرج البخاري في "الأدب المفرد"(رقم/٩٥٦)، وأحمد (٦١/٥)، والمزي في "تهذيب الكمال"(٦١/٢٤-٦٣)، وابن سعد في"الطبقات"(٣٦/٧-٣٧)، والطبراني في"الكبير"(٣٣٩/١٨-٣٤١)، والحاكم في "المستدرك"(٦١١/٣)، وبحشل في "تاريخ واسط"(ص/١٦٥) أن قيس بن عاصم لما حضره الموت جمع بنيه. فقال: «يا بني، خذوا عني فإنكم لن تأخذوا عن أحد هو أنصح لكم مني: لا تنوحوا علي؛ فإن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لم ينح عليه، وقد سمعت النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ينهى عن النياحة». والأثر حسنه الحافظ في "الإصابة" (١٢٥/٩)، والألباني في "صحيح الأدب المفرد" (ص/٣٥٩).

قلت: وقد أخرج الأثر البخاري في "التاريخ الكبير"(١٢/٣)، والنسائي (رقم/١٨٥١) مختصرًا عن حكيم بن قيس أن قيس بن عاصم قال: «لا تنوحوا عليَّ؛ فإن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لم يُنح عليه».

قال الألباني: صحيح لغيره.

الفصل الثاني:

ذكر الأدلة الكثيرة التي فيها بشارات عظيمة للمؤمنين المحتضرين

اعلموا -أيها الموحدون المتبعون لشريعة الإسلام والآخذون بمنهاج سيد الأنام- أن المؤمنين إذا جاءتهم سكرات الموت، ونزلت بهم غمراته وعاينوا شدائده، ورأوا أهواله أصابهم من الخوف والفزع والانزعاج ما لا يستطاع وصفه، ولكن ربك أرحم بعباده المؤمنين من أنفسهم فيجعل لهم من الفرج والمخرج ودفع الكرب خصوصًا عند هذه الشدائد!!.

ومما يكرم الله به أولياءه عند الموت: البشارات المتنوعة التي تشوقهم إلى لقاء الله، وتطمئنهم برضاه وتؤمنهم من سخطه، وتخفف عنهم وعيده وتطمعهم في رحمته و كرمه الواسع.

فدونك أيها القارئ المبارك ذكر ما تيسر من هذه البشارات من القرآن الكريم والسنة النبوية ومما صح عن السلف فتنعَّم في رياض هذه الأدلة وتغذَّ بمعرفة هذه الأحوال. وقد آثرت فيما سأنقله الاختصار.

قال الله تعالى: ﴿ أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ ۚ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٦٤﴾ ﴾ [يونس : ٦٢، ٦٤].

قلت: قوله تعالى: ﴿ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ فيها أقوال:

١) أنها الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح، أو تُرى له.

٢) أنها الثناء الحسن.

٣) أنها بشارة الملائكة لهم عند الموت.

٤) أنها ما بشر الله به عَزَّوَجَلَّ في كتابه من جنته وثوابه.

قال الزجاج في معاني القرآن (٢٦/٣) «جاء في أكثر التفسير: البشرى: الرؤيا الصالحة يراها المؤمن في منامه».

قلت: يدخل في هذه الرؤيا ما يراه المؤمن من الرؤيا الصالحة أو تُرى له من بعض الأحياء كما رأى عثمان بن عفان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقول له: «**لا تفطر إلا عندنا**» وقد سبق ذكر هذا الحديث في الفصل الأول.

ويدخل فيها: ما يبشر به المتقون عند الاحتضار من قبل ملائكة الله بما للمؤمنين عند الله من العطاء والكرم.

ويدخل فيها: البشرى في القبر. وسيأتي هذا.

وقال الله تعالى: ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْأَخِرَةِ ۖ وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّٰلِمِينَ ۚ وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ ﴿٢٧﴾ ﴾[إبراهيم: ٢٧]

قال ابن عادل في "اللباب" (٣٨٢/١١): كلمة التوحيد، وهي قوله: لا إله إلا الله ﴿فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ يعني: قبل الموت، ﴿وَفِى ٱلْأَخِرَةِ ۖ﴾ يعني: في القبر. هذا قول أكثر المفسرين. وقال بنحوه الخازن في "تفسيره" (٤٢/٣)

قلت: ما أعظم وقع هذا التثبيت لقلوب المؤمنين عند الاحتضار؛ فإن المؤمن مُعَرَّض في هذه الحال للافتتان في دينه من قبل شياطين الجن أكثر وأشد؛ لأنهم يقولون: هذه آخر ساعة إن فاتنا فيها فقد فات! وأيضًا مُعَرَّض من قبل بعض فجرة بني آدم، كذلك المؤمن المحتضر مُعَرَّض لليأس من رحمة الله، فالتثبيت لهم من الله في هذه الحال فيه من الرحمة من الله

واللطف بعباده ما لا يجهله فقيه ولا يغفل عنه نبيه، وهذا التثبيت من باب الجزاء من جنس العمل فمن كان ثابتًا على الحق في وقت الرخاء وهو قبل نزول الموت ثبته الله عليه في وقت نزول الشدائد عند الموت وغيره ومن كان ثابتًا عليه في الدنيا ثبته الله عليه في الآخرة.

وقال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمُ ٱدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾[النحل: ٣٢].

عن محمد بن كعب القرظي قال «**إذا استنقعت نفس العبد جاءه الملك وقال: السلام عليك ولي الله يقرأ عليك السلام. ثم نزع بهذه الآية** ﴿ ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمُ ٱدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ﴾».

أخرجه ابن المبارك في"الزهد"(رقم/٤١٨) بسند حسن.

وقال ابن عادل في تفسيره(٥٢/١٢) أكثر المفسرين يقول: إن هذا التوفي قبض الأرواح.

قلت: البشارة هنا قول الملائكة: ﴿ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمُ ٱدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ قال غير واحد من المفسرين: تقول الملائكة: السلام عليك يا ولي الله، إن الله يقرأ عليك السلام.

فانظر ما أكرم هؤلاء الطيبين على ربهم والطيابة في الآية عامة في الأقوال والأفعال وفي الظاهر والباطن.

وقال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُواْ تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُواْ وَلَا تَحْزَنُواْ وَأَبْشِرُواْ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٣٠﴾ نَحْنُ أَوْلِيَآؤُكُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِىٓ أَنفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ ﴿٣١﴾ نُزُلًا مِّنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ ﴿٣٢﴾ ﴾ [فصلت: ٣٠، ٣٢].

قال ابن عطية في تفسيره المحرر الوجيز (١١٠/١٣): «فلا يُختلف في أن الموحد المستقيم على الطاعة أتم حالًا وأكمل بشارة».

قلت: هذه الآية أعم آية في بيان ما تقوم به الملائكة مع المؤمنين المحتضرين، فهي تهدئ روعهم وتثبت جنانهم وتطمئن قلوبهم وتبشرهم بالجنة وتخبرهم بأنها ناصرة لهم في الدنيا والآخرة. وهذا الذي تقوم به الملائكة هو من أعظم رحمة الله بالمؤمنين؛ لأن المؤمنين في حال الاحتضار يصيبهم من الخوف مما هم قادمون إليه والخوف على ما يتركونه خلفهم من أهل وأولاد، والحزن على مفارقة ما يفارقون ممن قويت علاقتهم به، فيا لله كم لله من رحمة وإحسان بعباده المؤمنين في هذا الموطن! ويا لله ما أعظم الفرح بهذه البشارات!!.

قال العلامة ابن القيم في "الروح" (٦٩٧/٢): «وهاهنا فرحة أعظم من هذا كله وهي فرحته عند مفارقته الدنيا إلى الله إذا أرسل إليه الملائكة فبشروه بلقائه، وقال له ملك الموت: اخرجي أيتها الروح الطيبة كانت في الجسد الطيب، أبشري بروح وريحان ورب غير غضبان! اخرجي راضية مرضيًا عنك!».

قلت: وإذا حصلت البشارة المذكورة أحب المبشرون لقاء الله، فعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله، كره الله لقاءه» فقلت: يا نبي الله أكراهية الموت؟! فكلنا نكره الموت! فقال: «ليس كذلك، ولكن المؤمن إذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته، أحب لقاء الله، فأحب الله لقاءه، وإن الكافر إذا بشر بعذاب الله وسخطه، كره لقاء الله، وكره الله لقاءه» أخرجه

البخاري (رقم/٦٥٠٧)، ومسلم (رقم/٢٦٨٤)، واللفظ له، وجاء عن صحابة آخرين.

وقال تعالى:﴿ فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ ٱلسَّمَآءُ وَٱلْأَرْضُ وَمَا كَانُوا۟ مُنظَرِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾ [الدخان: ٢٩].

عن سعيد بن جبير، قال : قيل لابن عباس : أتبكي السماء والأرض على أحد؟ قال : نعم« إنه ليس أحد من الخلائق إلا له باب في السماء ينزل منه رزقه، ويصعد منه عمله، فإذا مات المؤمن افتقده بابه فبكى عليه، وبكت عليه مغاديه من الأرض، وآثاره الحسنة التي كان يذكر الله». أخرجه أبو داود في"الزهد"(ص/٢٩٠-٢٩١)، وإسناده حسن.

وعن محمد بن كعب القرظي قال: « إن الأرض لتبكي من رجل وتبكي على رجل تبكي على من كان يعمل على ظهرها بطاعة الله عز و جل وتبكي ممن كان يعمل على ظهرها بمعصية الله تعالى! ثم قرأ: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ ٱلسَّمَآءُ وَٱلْأَرْضُ وَمَا كَانُوا۟ مُنظَرِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾». أخرجه ابن المبارك في"الزهد"(رقم/٤٢٠)، وإسناده صحيح.

وقال الواحدي في الوسيط(٩٠/٤): إنهم لم يكونوا يعملون على الأرض عملًا صالحًا تبكي عليهم، ولم يصعد لهم إلى السماء من كلامهم، ولا من عملهم كلام طيب، ولا عمل صالح، فيفقدهم، ويبكي عليهم. وهذا قول جماعة المفسرين، قالوا: لم تبك عليهم مصاعد أعمالهم من السماء، ولا مواضع سجودهم من الأرض.

وقال عز الدين الحنبلي في رموز الكنوز (١٧١/٧): «وقال مجاهد: وما للأرض لا تبكي على عبد كان يعمرها بالركوع والسجود؟! وما للسماء لا تبكي على عبد كان لتسبيحه وتكبيره فيها دوي كدوي النحل؟!». وإلى هذا القول ذهب عامة المفسرين المتقدمين.

قلت: لا خلاف بين المفسرين أن السماء والأرض لا تبكيان على الكفار، فمنطوق الآية ومفهومها عند جماهير المفسرين أنها تبكي على أهل الصلاح والاستقامة على الدين.

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ﴿٢٨﴾ فَٱدْخُلِى فِى عِبَٰدِى ﴿٢٩﴾ وَٱدْخُلِى جَنَّتِى ﴿٣٠﴾﴾[الفجر: ٢٧، ٣٠]

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:«**إذا احتضر المؤمن أتته الملائكة بحريرة بيضاء فيقولون: اخرجى أيتها الروح الطيبة راضية مرضيًا عنك، إلى روح وريحان ورب غير غضبان، فتخرج كأطيب من ريح المسك**». وفي رواية: «**المؤمن إذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته، فليس شيء أحب إليه مما أمامه**». رواه النسائي (رقم/١٨٣٣)، والحاكم (١/٣٥٢-٣٥٣)، وابن حبان (٧/٣٨٣)، والحديث صحيح.

قال ابن الجوزي في زاد المسير (٩/١٢٣): واختلفوا في أي حين يقال لها ذلك على قولين: أحدهما: عند خروجها من الدنيا، قاله الأكثرون.

وقال عز الدين الحنبلي في رموز الكنوز (٨/٦٢٦): وقال عبد الله بن عمر: «إذا توفي العبد المؤمن، أرسل الله عز وجل ملكين، وأرسل إليه بتحفة من الجنة، فيقال: اخرجي يا أيتها النفس المطمئنة، اخرجي إلى روح وريحان، ورب عنك راض. فتخرج كأطيب ريح مسك وجده في أنفه». وهذا قول جمهور المفسرين.

قلت: جماهير المفسرين على أن هذا النداء الإلهي يقال لها عند الاحتضار، وهذا أصح من قول من قال إن هذا النداء عند البعث.

وانظر أيها القارئ الكريم إلى جلالة هذا النداء وما فيه من ألطاف

بالمؤمنين التائبين بل فيه غاية الإكرام لهم وذلك بالثناء الجميل بالمطمئنة. وهذا دليل على أن هذه النفس كانت على الطمأنينة بالحق في حياتها ثم تسهيل أمر الخروج لها بالرجوع إلى ربها لا إلى غيره، وهي تعلم أن ربها أرحم بها وأعلم بمواطن إكرامها؛ فهو رجوع للإكرام والإنعام لا للعذاب والهوان، ثم أخبر عن رضاها عنه في حياتها فأرضاها في هذا الموطن ورضي عنها؛ وهذا منه سبحانه زيادة في الفضل، ثم دعاها إلى الدخول في عباده الصالحين وهو الرفيق الأعلى وأكرم بهم وأنعم من رفيق، ثم بعد ذلك دعاها إلى دخول الجنة التي وعدت بها وعملت لنيلها وآثرتها على الدنيا الحقيرة فيا ليت شعري من منا سينادى له بهذا النداء؟! وعياذا بالله الكريم من الحرمان من هذا النداء! فواصل أيها المسلم التمهيد للوصول إلى هذا.

فائدة: قيل: هذا النداء للصالحين بعد الموت قبل الدفن، فعن سعيد ابن جبير قال: «مات ابن عباس بالطائف، فشهدت جنازته، فجاء طير لم ير على خلقته ودخل في نعشه فنظرنا وتأملنا هل يخرج فلم ير أنه خرج من نعشه، فلما دفن تليت هذه الآية على شفير القبر، ولا يدرى من تلاها ﴿ يَـٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ﴿٢٨﴾ فَٱدْخُلِى فِى عِبَـٰدِى ﴿٢٩﴾ وَٱدْخُلِى جَنَّتِى ﴿٣٠﴾ ﴾». أخرجه أحمد في "فضائل الصحابة" (رقم/١٨٧٩)، والحاكم (٣/٥٤٣-٥٤٤)، والخطيب في التاريخ (١٣/١٤٧)، والطبراني في"الكبير" (١٠/٢٩٠-٢٩١)، والآجري في الشريعة (رقم/١٧٥٨)، وهو صحيح.

من أعظم البشارات البشارة بمرافقة النبيين صلوات الله عليهم

قال تعالى: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّـٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُو۟لَـٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ﴾[النساء : ٦٩].

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول « **ما من نبي يمرض إلا خير بين الدنيا والآخرة** ، وكان في شكواه الذي قبض فيه أخذته بحة شديدة، فسمعته يقول:﴿ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ ﴾ فعلمت أنه خير». رواه البخاري (رقم/٤٥٨٦)، ومسلم (رقم/٢٤٤٤).

قلت: هذا التخيير من خصائص الأنبياء والرسل.

وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كان آخر كلمة تكلم بها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:«**اللَّهُمَّ الرفيق الأعلى**» رواه البخاري(رقم/٤٤٦٣)، ومسلم (رقم/٢٤٤٤)، ولله درّ عمر بن الخطاب؛ فقد كان يطمع في هذه الرفقة المباركة فبذل الأسباب الموصلة إليها، ومن ذلك: إلحاحه على الله بالدعاء! قال عمرو بن ميمون رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يدعو فيقول: «**اللَّهُمَّ توفني من الأبرار ولا تخلفني في الأشرار، وقني عذاب النار وألحقني بالأخيار**» أخرجه ابن سعد في"الطبقات"(٣/٣٣٠-٣٣١)، والبلاذري في أنساب الأشراف(١٠/٤٠٨-٤٠٩)، والأثر صحيح .

قال ابن القيم في"الروح" (١/٢٢٢): «وقوله تعالى:﴿ فَٱدۡخُلِي فِي عِبَٰدِي ٢٩ ﴾ مطابق لقوله عَلَيْهِ السَّلَامُ:«**اللَّهُمَّ الرفيق الأعلى**». وأنت إذا تأملت أحاديث عذاب القبر ونعيمه وجدتها تفصيلًا وتفسيرًا لما دل عليه القرآن، وبالله التوفيق».

وقال أيضًا في نفس المصدر (١/٤٤) بعد أن ذكر الآية المذكورة: «وهذه المعية ثابتة في الدنيا وفي دار البرزخ وفي دار الجزاء، والمرء مع من أحب في هذه الدور الثلاثة».

قلت: قد تواترت الآثار الصحيحة عن الصحابة والتابعين حصول لقاء المؤمنين المتبعين برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الآخرة، وهذا يشمل الحياة البرزخية فالمعية المذكورة في الآية متحققة في الحياة البرزخية فهنيئًا لمن أكرم بها.

وقال تعالى: ﴿ فَلَوْلَآ إِذَا بَلَغَتِ ٱلْحُلْقُومَ ﴿٨٣﴾ وَأَنتُمْ حِينَئِذٍ تَنظُرُونَ ﴿٨٤﴾ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُبْصِرُونَ ﴿٨٥﴾ فَلَوْلَآ إِن كُنتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ ﴿٨٦﴾ تَرْجِعُونَهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٨٧﴾ فَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٨٨﴾ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ ﴿٨٩﴾ ﴾[الواقعة: ٨٣، ٨٩]

عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:... وفي الحديث: فينادي مناد في السماء أن: صدق عبدي؛ فأفرشوه من الجنة، وافتحوا له بابًا إلى الجنة وألبسوه من الجنة". قال: " فيأتيه من روحها، وطيبها، قال: ويفتح له فيها مد بصره" رواه أبو داود (رقم/٤٧٥٣)، وأحمد (٤/٢٨٧-٢٨٨)، والحاكم (١/٣٧-٣٨)، وصححه أبو نعيم والحاكم والذهبي وابن القيم والألباني وشيخنا الوادعي.

قلت: حديث البراء بطوله حديث عظيم، قال العلامة ابن القيم في الروح (١/١٣٦): «هذا حديث ثابت مشهور مستفيض، صححه جماعة من الحفاظ، ولا نعلم أحدًا من أئمة الحديث طعن فيه، بل رووه في كتبهم، وتلقوه بالقبول، وجعلوه أصلًا من أصول الدين في عذاب القبر ونعيمه ومساءلة منكر ونكير، وقبض الأرواح وصعودها إلى بين يدي الله ثم رجوعها إلى القبر». وسيأتي نقل أجزاء منه في أكثر من موضع في هذه الرسالة.

وقال أيضًا (١/١٢٠): «وذهب إلى القول بموجب هذا الحديث جميع أهل السنة والحديث من سائر الطوائف».

وقال أيضًا في "الروح"(٢٢١/١) بعد ذكره للآيات المذكورات: «فذكر هاهنا أحكام الأرواح عند الموت، وذكر في أول السورة أحكامها يوم المعاد الأكبر».

وعن عبد الملك بن عمير قال: «أُتي ربعي بن حراش فقيل له: قد مات أخوك، فذهب مستعجلًا حتى جلس عند رأسه يدعو له ويستغفر له، فكشف عن وجهه ثم قال: السلام عليكم، إني قدمت على ربي بعدكم فتلقيت بروح وريحان ورب غير غضبان وكساني ثياب سندس وإستبرق، وإني وجدت الأمر أهون مما تظنون، ولكن لا تتكلموا، احملوني فإني قد واعدت رسول الله، صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، أن لا يبرح حتى ألقاه». أخرجه ابن سعد (١٥٠/٦)، وابن أبي شيبة (١٦٢/٧)، وسنده صحيح.

قلت: الشاهد من الآية البشارة للمقربين وأصحاب اليمين بأنهم يأتيهم روح وريحان وهم في حياتهم البرزخية في سلامة من الخزي والهوان والعذاب والحرمان!.

وقال تعالى: ﴿ تِلۡكَ ٱلدَّارُ ٱلۡأٓخِرَةُ نَجۡعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوّٗا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فَسَادٗاۚ وَٱلۡعَٰقِبَةُ لِلۡمُتَّقِينَ ٨٣ ﴾[القصص: ٨٣].

أخرج ابن سعد في"الطبقات"(٤٠٦/٥) من طريق المغيرة بن حكيم قال: قالت لي فاطمة بنت عبد الملك: «كنت أسمع عمر بن عبد العزيز في مرضه الذي مات فيه يقول: اللّٰهُمَّ أخف عليهم موتي ولو ساعة من نهار، فلما كان اليوم الذي قبض فيه خرجت من عنده فجلست في بيت آخر بيني وبينه باب وهو في قبة له، فسمعته يقول: ﴿ تِلۡكَ ٱلدَّارُ ٱلۡأٓخِرَةُ نَجۡعَلُهَا

لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ۚ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٨٣﴾﴾. ثم هدأ فجعلت لا أسمع له حسًا ولا حركة، فقلت لوصيف كان يخدمه: انظر أمير المؤمنين، أنائم هو؟ فلما دخل عليه صاح فوثبت فدخلت عليه، فإذا هو ميت قد استقبل القبلة وأغمض نفسه ووضع إحدى يديه على فيه والأخرى على عينيه. **قلت**: رجال الأثر ثقات، وهو صحيح.

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ﴿١٣﴾ ﴾ [الانفطار: ١٣].

قال ابن القيم في الداء والدواء(٢٨٢): «ولا تظن أنّ قوله تعالى:﴿ إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ﴿١٣﴾ وَإِنَّ ٱلْفُجَّارَ لَفِى جَحِيمٍ ﴿١٤﴾ ﴾[الانفطار:١٣- ١٤]، مختص بيوم المعاد فقط، بل هؤلاء في نعيم في دورهم الثلاثة، وهؤلاء في جحيم في دورهم الثلاثة.

قوله تعالى: ﴿ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ ﴿١٩٨﴾ ﴾[آل عمران: ١٩٨] .

قال السعدي في "تفسيره"(١٤٤/١): وهم الذين برت قلوبهم، فبرت أقوالهم وأفعالهم، فأثابهم البر الرحيم من بره أجرًا عظيمًا، وعطاءً جسيمًا، وفوزًا دائمًا».

قلت: الآية شاملة للدور الثلاثة الدنيا والبرزخ والآخرة وهي أظهر في الدارين الأخرويين البرزخ والآخرة.

قوله تعالى:﴿وَمَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا فَلِأَنفُسِهِمْ يَمْهَدُونَ ﴿٤٤﴾﴾[الروم: ٤٤]

أخرج ابن جرير الطبري (١١٢/٢٠)، وأبو نعيم في الحلية (٢٩٧/٣)، والبيهقي في إثبات عذاب القبر (ص/٩٥) بسند حسن عن مجاهد: فلأنفسهم يمهدون قال: «للقبر».

وقال الآلوسي في روح المعاني(٥٠/٢١): «والظاهر أن هذه التوطئة لما

بعد الموت من القبر وغيره».

قلت: الآيات والأحاديث والآثار التي سردناها في هذا الفصل تدل على عظيم تغير حال المحتضرين بسبب ما نزل بهم: فإن كانوا من الأبرار جاءتهم الألطاف من الله، وإن كانوا ليسوا على ذلك فأمرهم إلى ما هو أشد من الأهوال والمخاوف وشدة النزع، وربما اليأس من رحمة الله. اللّٰهُمَّ لطفًا بعبادك ورحمة بأوليائك، ومغفرة لأتباع رسولك صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ!.

الفصل الثالث:

أحوال مرضية وكرامات سنية لمن هم خير البرية بعد الموت وقبل الدفن

رأيت من الفائدة المرجو نفعها أن أذكر ما تيسر لي من الكرامات العلية والمقامات الزكية لمن جعلهم الله خير البرية في الحياة الدنيوية بعد الموت وقبل الدفن، وهذه الكرامات والأحوال كالآتي:

١ – صعود أرواح المؤمنين إلى خالقها وباريها:

ففي حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه يقال: «أيتها النفس الطيبة، اخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان. قال: فتخرج تسيل كما تسيل القطرة من في السقاء فيأخذها فإذا أخذها لم يدعوها في يده طرفة عين حتى يأخذوها فيجعلوها في ذلك الكفن وفي ذلك الحنوط، ويخرج منها كأطيب نفحة مسك وجدت على وجه الأرض، قال: فيصعدون بها فلا يمرون-يعني: بها -على ملأ- من الملائكة إلا قالوا: ما هذا الروح الطيب، فيقولون: فلان بن فلان بأحسن أسمائه التي كانوا يسمونه بها في الدنيا حتى ينتهوا بها إلى السماء الدنيا فيستفتحون له فيفتح لهم فيشيعه من كل سماء مقربوها إلى السماء التي تليها حتى ينتهى به إلى السماء السابعة، فيقول الله عز و جل: **اكتبوا كتاب عبدي في عليين**».

وقد جاء من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفيه: «الميت تحضره الملائكة، فإذا كان الرجل صالحًا، قالوا: اخرجي أيتها النفس الطيبة، كانت في الجسد الطيب، اخرجي حميدة، وأبشري بروح وريحان، ورب غير غضبان! فلا يزال يقال لها حتى تخرج، ثم يعرج بها إلى السماء، فيفتح لها،

فيقال: من هذا؟ فيقولون: فلان، فيقال: مرحبا بالنفس الطيبة، كانت في الجسد الطيب، ادخلي حميدة، وأبشري بروح وريحان، ورب غير غضبان! فلا يزال يقال لها ذلك حتى ينتهى بها إلى السماء التي فيها الله عَزَّوَجَلَّ». أخرجه ابن ماجه (رقم/٤٢٦٢)، والترمذي (رقم/١٠٧١)، وابن حبان في صحيحه (رقم/٣١١٧)، وهو صحيح.

قال ابن القيم في "الروح"(٦٩٧/٢)، وهو يتحدث عن خروج الروح من الدنيا: «ومن بعدها أنواع من الفرح، منها صلاة الملائكة الذين بين السماء والأرض على روحه، ومنها فتح أبوب السماء لها وصلاة ملائكة السماء عليها وتشييع مقربيها لها إلى السماء الثانية، فتفتح لها ويصلي عليها أهلها ويشيعها مقربوها هكذا إلى السماء السابعة، فكيف يقدر فرحها استؤذن لها على ربها ووليها وحبيبها فوقفت بين يديه، وأذن لها بالسجود فسجدت، ثم سمعته سبحانه يقول: اكتبوا كتابه في عليين ثم يذهب به فيرى الجنة ومقعده فيها وما أعد الله له ويلقي أصحابه وأهله فيستبشرون به ويفرحون به ويفرح بهم فرح الغائب يقدم على أهله فيجدهم على أحسن حال ويقدم عليهم بخير ما قدم به مسافر.

قلت: تأمل ما في صعود أرواح المتقين إلى ربها من أنواع الإكرام الذي ينسي شدائد الموت وأهوال السكرات ومخاوف المستقبل!

٢ – اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ:

عن جابر بن عبد الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: سمعت رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقول: اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ!» رواه البخاري (رقم/٣٨٠٣)، ومسلم (رقم/٢٤٦٦)، ورواه الطبراني في"الكبير"(١١/٦) عن جابر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أن

النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لسعد بن معاذ يوم مات وهو يدفن: « لهذا العبد الصالح الذي تحرك له عرش الرحمن، وفتحت له أبواب السماء!». وقد جاء هذا الحديث عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند مسلم(رقم/٢٤٦٧)، وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند أحمد (٢٤/٣)، وابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عند النسائي (رقم/٢٠٥٥)، وعن رميثة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عند أحمد (٣٢٩/٦)، وعن معيقيب الدوسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عند الطبراني في"الكبير"(١٢/٦)، وعن أسيد بن حضير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند أحمد (٣٥٢/٤)، وأسماء بنت يزيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند أحمد (٤٥٦/٦)، والطبراني (١٢/٦)، وسعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند البزار كما في "كشف الأستار" (رقم/٢٧٠٠). وقد ذكره السيوطي في قطف "الأزهار المتناثرة" (ص/٢٨٨) عن ستة من الصحابة والكتاني في نظم المتناثر (رقم/١٩٩) عن تسعة من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

قلت: اهتزاز العرش هو تحركه فرحًا بقدوم روح سعد بن معاذ. وهناك أدلة كثيرة تدل على اشتياق الجنة إلى أهلها!

٣ – الملائكة تظلل بأجنحتها والد جابر:

عن محمد بن المنكدر، قال: سمعت جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: جيء بأبي يوم أحد قد مُثِّلَ به، حتى وضع بين يدي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقد سجي ثوبًا ، فذهبت أريد أن أكشف عنه، فنهاني قومي، ثم ذهبت أكشف عنه، فنهاني قومي، فأمر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فرفع، فسمع صوت صائحة، فقال: «من هذه؟» فقالوا: ابنة عمرو - أو أخت عمرو - قال: «فلم تبكي؟ أو لا تبكي؛ فما زالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفع!» أخرجه البخاري (رقم/١٢٩٣)، ومسلم (رقم/٢٤٧١).

قلت: هذه الكرامة وإن كانت مقصورة في الذكر على والد جابر بن عبد

الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إلا أنه لا مانع أن تعطى لغيره ممن شاء الله من عباده، وهي تدل على إنعام الله على الأموات الصالحين جعلنا الله منهم.

٤ـ كم عذق معلق في الجنة لابن الدحداح:

عن جابر بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: صلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ابن الدحداح: ثم أتي بفرس عري[1] فعقله رجل فركبه، فجعل يتوقص به، ونحن نتبعه، نسعى خلفه، قال: فقال رجل من القوم: إن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:«كم من عذق معلق - أو مدلى - في الجنة لابن الدحداح!»رواه مسلم (رقم/٩٦٥).

قلت: هذه كرامة لابن الدحداح؛ حيث خص بهذا التبشير الذي أطلع الله عليه نبيه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ! وهناك من الصحابة من هو أجل بكثير من ابن الدحداح، فكم لهم من عذوق متدلية في الجنة!

٥ – كرامة في غسل الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: لما أرادوا غسل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالوا: والله ما ندري أنجرد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من ثيابه كما نجرد موتانا، أم نغسله وعليه ثيابه؟! فلما اختلفوا ألقى الله عَزَّوَجَلَّ عليهم النوم حتى ما منهم رجل إلا وذقنه في صدره، ثم كلمهم مكلم من ناحية البيت لا يدرون من هو: «أن اغسلوا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعليه ثيابه، فقاموا إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فغسلوه وعليه قميصه، يصبون الماء فوق القميص ويدلكونه بالقميص دون أيديهم» أخرجه أبو داود(رقم/٣١٤١)، وابن ماجه

(١) أي: ليس عليه سُرج.

(رقم/١٤٦٤)، والحاكم (٥٩/٣)، والبيهقي (٣٩٨/٣)، وصححه وسكت عليه الذهبي وصححه ابن حبان (رقم/٦٦٢٧، ٦٦٢٨)، والألباني في"أحكام الجنائز"(ص/٦٦).

٦ – غسل الملائكة حنظلة بعد استشهاده:

عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه: عن جده قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: وقد كان الناس انهزموا عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى انتهى بعضهم إلى دون الأعراض إلى جبل بناحية المدينة، ثم رجعوا إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد كان حنظلة بن أبي عامر التقى هو وأبو سفيان بن حرب، فلما استعلاه حنظلة رآه شداد بن الأسود فعلاه شداد بالسيف حتى قتله وقد كاد يقتل أبا سفيان، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إن صاحبكم حنظلة تغسله الملائكة، فسلوا صاحبته! فقالت: خرج وهو جنب لما سمع الهائعة**[1] فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(فذاك قد غسلته الملائكة)** أخرجه ابن حبان (رقم/٧٢٥)، وذكر الألباني شاهدًا لهذا الحديث في السلسلة الصحيحة (رقم/٣٢٦)، والحديث صحيح وهو كرامة ظاهرة لحنظلة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ومفاد هذه الكرامة أن الله يحب أنه يلقاه عباده المؤمنون على طهارة تامة ظاهرة وباطنة.

٧ – الملائكة تشارك في الصلاة على ولي من أولياء الله من غير البشر

عن أبي خالد الأحمر يقول: « كان عمرو بن قيس الملائي يؤاجر نفسه من التجار فمات في قرية من قرى الشام فرئيت الصحراء مملوءة من رجال عليهم ثياب بيض فلما صُلي عليه فقدوا فكتب صاحب البريد إلى عيسى ابن موسى يذكر له ذلك فقال لابن شبرمة وابن أبي ليلى: كيف لم تكونوا

(١) الهائعة: الصوت الشديد.

تذكرون لي هذا الرجل؟! قالا: كان يقول لنا لا تذكروني عنده». أخرجه أبو نعيم في "الحلية"(١٠١/٥)، والخطيب في "التاريخ" (١٦٥/١٢)، واللالكائي في "الكرامات"(٢٢٣/٩)، وهو أثر حسن.

٨ – ظهور تنعم البدن بعد الموت وقبل الدفن:

عن الحارث الغنوي، قال: آلى ربيع بن حراش ألا تفتر أسنانه ضاحكًا حتى يعلم أين مصيره؟! قال: فما ضحك إلا بعد موته، قال: وآلى أخوه ربعي بعده ألا يضحك حتى يعلم أفي الجنة هو أم في النار؟ قال الحارث الغنوي: «**فلقد أخبرني غاسله أنه لم يزل متبسمًا على سريره ونحن نغسله حتى فرغنا منه!**». أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب"من عاش بعد الموت" (رقم/١٢)، وهو أثر صالح للتحسين.

قال ابن القيم في"الروح"(٢١٦/١): وقد اقتضى عدله وأوجبت أسماؤه الحسنى وكماله المقدس تنعيم أبدان أوليائه وأرواحهم، وتعذيب أبدان أعدائه وأرواحهم فلا بد أن يذيق بدن المطيع له وروحه من النعيم واللذة ما يليق به».

قلت: هذا النعيم للبدن في هذه الحال لا يستبعد حصوله ولا تراه؛ لأنه من أمور الغيب.

٩ – التكلم بالحق بعد الموت وقبل الدفن

عن سعيد بن المسيب:«أن زيد بن خارجة الأنصاري ثم من بني الحارث بن الخزرج توفي زمن عثمان بن عفان، فسجي في ثوبه، ثم إنهم سمعوا جلجلة[1] في صدره، ثم تكلم، ثم قال: أحمد أحمد في الكتاب الأول،

(١) صوت فيه حركة.

صدق صدق أبو بكر الصديق الضعيف في نفسه، القوي في أمر الله في الكتاب الأول، صدق صدق عمر بن الخطاب القوي الأمين في الكتاب الأول، صدق صدق عثمان بن عفان على منهاجهم مضت أربع وبقيت اثنتان أتت الفتن وأكل الشديد الضعيف». أخرجه ابن أبي الدنيا في كتابه من عاش بعد الموت(رقم/٦)، والبيهقي في "الدلائل"(٦/٥٥)، وقال: هذا إسناد صحيح وله شواهد.

قلت: القصة المذكورة صحيحة.

١٠ – الملائكة تشارك في حمل جنازة سعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أخرج الترمذي (رقم/٣٨٤٩) عن أنس بن مالك، قال: «لما حملت جنازة سعد بن معاذ قال المنافقون: ما أخف جنازته؛ وذلك لحكمه في بني قريظة! فبلغ ذلك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «إن الملائكة كانت تحمله» وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

قلت: إسناده صحيح.

وأخرجه ابن سعد (٣/٤٢٧-٤٢٨) بلفظ: «ما يمنعكم من أن يخف عليكم وقد هبط من الملائكة كذا وكذا، وقد سمى عدة كثيرة لم أحفظها، لم يهبطوا قط قبل يومهم قد حملوه معكم؟!». وهو حسن بهذا اللفظ والحديث دليل على أن الملائكة تشارك في حمل جنائز من شاء الله من عباده إكراما لهم.

١١ – اشتياق الميت المؤمن الصالح إلى نعيم الحياة البرزخية:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أسرعوا بالجنازة؛ فإن تك صالحة فخير تقدمونها، وإن يك سوى ذلك، فشر تضعونه عن رقابكم» أخرجه البخاري (رقم/١٣١٥)، ومسلم (رقم/٩٤٤).

وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: " إذا وضعت الجنازة، فاحتملها الرجال على أعناقهم، فإن كانت صالحة قالت: قدموني، وإن كانت غير صالحة قالت لأهلها: يا ويلها أين يذهبون بها، يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان، ولو سمع الإنسان لصعق " أخرجه البخاري (رقم/١٣١٦).

قلت: قول الجنازة: «قدموني» دليل على عودة الروح إلى البدن، وفي حديث البراء المشهور في حق المؤمن والكافر فترد إلى الأرض وتعاد روحه في جسده.

قلت: حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يفيد أن الروح تعود إلى البدن قبل دخولها القبر، وهذه العودة عودة حياة غيبية عنا، ووجود النفس هذا يدل على ارتباط النفس بالبدن الذي عمرته في الدنيا، وأما شوق النفس إلى الحياة البرزخية فظاهر من الحديث، وقد بدأ هذا الشوق منذ بشرت النفس بالجنة في حال الاحتضار، وازداد هذا الشوق عندما صعدت الروح إلى ربها وأكرمها بإكرام أنساها شدائد الموت وغصصه.

١٢ – الدَّبر[1] تحمي وليًا من أولياء الله:

أخرج البخاري (رقم/٣٠٤٥) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «بعث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عشرة رهط سرية عينًا، وأَمَّرَ عليهم عاصم بن ثابت الأنصاري جد عاصم بن عمر، فانطلقوا حتى إذا كانوا بالهدأة، وهو بين عسفان ومكة، ذُكروا لحي من هذيل، يقال لهم بنو لحيان، فنفروا لهم

(١) النحل.

قريبًا من مائتي رجل كلهم رام، فاقتصوا آثارهم حتى وجدوا مأكلهم تمرًا تزودوه من المدينة، فقالوا: هذا تمر يثرب، فاقتصوا آثارهم، فلما رآهم عاصم وأصحابه لجئوا إلى فدفد[1] وأحاط بهم القوم، فقالوا لهم: انزلوا وأعطونا بأيديكم، ولكم العهد والميثاق، ولا نقتل منكم أحدًا. قال عاصم بن ثابت أمير السرية: أما أنا فوالله لا أنزل اليوم في ذمة كافر، اللَّهُمَّ أخبر عنا نبيك! فرموهم بالنبل فقتلوا عاصمًا في سبعة... فاستجاب الله لعاصم بن ثابت يوم أصيب، فأخبر النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أصحابه خبرهم، وما أصيبوا، وبعث ناس من كفار قريش إلى عاصم حين حُدِّثوا أنه قُتِل، ليؤتوا بشيء منه يعرف، وكان قد قتل رجلا من عظمائهم يوم بدر، فَبُعث على عاصم مثل الظلة من الدبر، فحمته من رسولهم، فلم يقدروا على أن يقطعوا من لحمه شيئًا».

١٣ – كرامة عجيبة:

عن هشام بن زياد العدوي أخو العلاء بن زياد قال مالك بن دينار له: حدثهم حديث أخيك! قال: نعم، كان أخي العلاء بن زياد يحيي كل ليلة جمعة فجاء ذات ليلة فقال لامرأته أسماء: يا أسماء، إني أجد الليلة فترة فإذا مضى كذا وكذا من الليل فأيقظيني، قال: فلما جاءت الساعة انتبه فزعًا، فقال: إنه أتاني آت فأخذ بمقدم رأسي قال: يا ابن زياد، قم فاذكر الله عَزَّوَجَلَّ يذكرك.

قال هشام: فوالله ما زلنَ تلك الشعرات قيامًا في مقدم وجهه ما

(١) الموضع المرتفع.

صحب الدنيا وبعد موته ولقد غسلناه وإنهن لقيام وما سكن!».

أخرجه أحمد في"الزهد"(رقم/١٤٤٥)، واللالكائي في"شرح أصول الاعتقاد" (٩/٢٦٦)، وأبو نعيم في "الحلية" (٢/٢٤٤)، وهو أثر حسن.

قلت: ما سبق ذكره في هذا الفصل دليل عظيم على تنعم النفس والبدن بعد الموت وقبل الدفن، وهذا النعيم من أمور الغيب عنا فلا يُعلم إلا بالوحي؛ فحذار من إنكار هذا الخير للروح والبدن بدعوى أننا لم نر شيئًا فإن منكر هذا إما جاهل لا شأن له في العلم الشرعي، وإما مكابر ومعاند لا شأن له في التسليم لله في غيبه ولا في الاعتقاد الصحيح فيما خص الله به أولياءه وأحبابه؛ جعلنا الله بمنه وكرمه من عباده المخلصين وحزبه المفلحين!

الفصل الرابع:

أنواع النعيم في الحياة البرزخية لمن جعلهم الله خير البرية

ما ذكرناه من أول هذا السِّفْر إلى هنا إنما هو تمهيد ومقدمة لبيان أنواع النعيم وأصناف المكارم التي أعدها الله لأوليائه وهيأها لأحبابه في الحياة البرزخية ومن خلال ما سنذكره سيتضح للقراء الكرام حسن عاقبة الاستقامة على الإسلام وعظيم الفلاح في التمسك بسنة سيد الأنام عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ والسير على ما كان عليه السلف الكرام وفي الحياة البرزخية يعز المرء أو يهان يكرم أو يحرم يشقى أو يسعد؛ فالقبور روضات النعيم أو بحار الجحيم، ولله در من قال:

لا دار للمرء بعد الموت يسكنها إلا التي كان قبل الموت يبنيها

فإن بناها بخير طاب مسكنـه وإن بناها بشر خاب بانيهـا

وأخرج ابن أبي الدنيا في"القبور"(رقم/١٠٤) بسند صحيح عن عبيد الله بن العيزار قال: «لابن آدم بيتان: بيت على ظهر الأرض وبيت في بطن الأرض فعمد إلى الذي على ظهر الأرض فزخرفه وزينه وجعل فيه أبوابًا للشمال وأبوابًا للجنوب ووضع فيه ما يصلح لشتائه وصيفه، ثم عمد إلى الذي في بطن الأرض فأخربه فأتى عليه آت، فقال: هذا الذي أراك قد أصلحته كم تقيم فيه، قال: لا أدري قال: الذي أخربته كم تقيم فيه، قال: فيه مقامي، قال: تقر بهذا على نفسك وأنت رجل تعقل؟!».

وقبل الشروع فيما قصدنا أذكر بعض القواعد والأصول والضوابط

الموضحة لأمور عظيمة متعلقة بالحياة البرزخية:

قاعدتان لتحقيق الإيمان بالحياة البرزخية

القاعدة الأولى: الإيمان بأن حياة الموتى في قبورهم حياة غيبية عنا:

أخي المسلم حياة الموتى في البرزخ حياة يكتنفها الغيب فلا حظ للعقل في إدراكها ولا للسمع في سماع أحوال أهلها إلا ما ندر ولا للبصر في رؤيتها إلا ما ندر، فمن آمن بأن الحياة في"القبور"من أمور الغيب فقد قام إيمانه وصح معتقده وانتفع بهذا الإيمان انتفاعًا عظيمًا.

والأدلة على غيبية الحياة البرزخية كثيرة، ومنها الآتي:

١ – الحياة البرزخية جزء من الحياة الأخروية؛ ولهذا كانت هذه الحياة تابعة للحياة الأخروية الكبرى، ومعلوم من الإسلام بالضرورة أن الحياة الأخروية من عالم الغيب.

٢ – قول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لولا ألا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر!**» رواه مسلم (رقم/٢٨٦٨) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٣ – بيان الحكمة من إخفاء عذاب القبر ونعيمه عنا؛ فقد روى البخاري في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إذا وضعت الجنازة فاحتملها الرجال على أعناقهم فإن كانت صالحة قالت: قدموني! وإن كانت غير صالحة، قالت لأهلها: يا ويلها، أين يذهبون بها؟! يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان، ولو سمع الإنسان لصعق!**». أخرجه البخاري (رقم/١٣١٦).

وقال ابن القيم في "الروح" (١٩٣/١)، وهو يتكلم عن عذاب القبر: «فإذا

شاء الله سبحانه أن يطلع على ذلك بعض عبيده أطلعه وغيبه عن غيره؛ إذ لو أطلع العباد كلهم لزالت حكمة التكليف والإيمان بالغيب ولما تدافن الناس كما في الصحيحين عنه: «**لولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر ما أسمع!**»، ولما كانت هذه الحكمة منفية في حق البهائم سمعت ذلك وأدركته، كما حادت برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بغلته، وكادت تلقيه لما مر بمن يعذب في قبره».

القاعدة الثانية: التسليم بوقوع كل ما صح فيه الخبر عن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وعن رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أحوال أهل القبور إن خيرًا فخير وإن شرًا فشر:

هذه القاعدة مهمة جدًّا، يتحقق بتحقيقها الاتباع والسلامة من الابتداع والاقتداء بالسلف، ومجانبة ما عليه من وقع في التلف، فأهل السنة يُسَلِّمون بكل ما صح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحياة البرزخية ولا يعارضون ذلك بتأويل حقيقته تحريف، ولا بأدلة حقيقتها شبه مضلة ولا بإجماع حقيقته الانقطاع عما عليه أهل الاتباع.

قال ابن القيم في "الروح" (٢١٨/١)، وهو يوضح مسألة لماذا لم يذكر عذاب القبر في القرآن؟: «والكتاب هو القرآن والحكمة هي السنة باتفاق السلف، وما أخبر به الرسول عن الله فهو في وجوب تصديقه والإيمان به كما أخبر به الرب تعالى على لسان رسوله. هذا أصل متفق عليه بين أهل الإسلام، لا ينكره إلا من ليس منهم».

أصل عظيم في وجوب الإيمان بنعيم القبر وعذابه والإجماع على ذلك:

الأدلة على نعيم القبر كثيرة وقد ذكرنا فيما سبق جملة منها، وفي هذا الفصل سنذكر جملة مباركة أيضًا، فهذه الأدلة معلومة من الإسلام:

القرآن والسنة والأدلة على عذاب القبر هي كثيرة معلومة من القرآن والسنة، بل هي أكثر من أدلة النعيم:

أما القرآن فقال الله: ﴿ ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوّٗا وَعَشِيّٗاۚ وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ ﴿٤٦﴾ ﴾ [غافر: ٤٦]، قال ابن كثير في تفسيره (٤٩٧/٦): «هذه الآية أصل كبير في استدلال أهل السنة على عذاب البرزخ في القبور».

وقال الشوكاني في فتح القدير (٦٤٩/٤): «ذهب الجمهور أن هذا العرض هو في البرزخ».

وقال تعالى: ﴿ وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ [التوبة: ١٠١].

أخرج ابن جرير الطبري في تفسيره (٦٤٦/١١) بسند صحيح عن مجاهد: ﴿سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ﴾ بالجوع وعذاب القبر. قال: ﴿ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ يوم القيامة.

وأخرج ابن جرير أيضًا (٦٤٧/٦) عن الحسن ﴿ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ﴾ قال: عذاب الدنيا وعذاب القبر. وهو صحيح.

وعن ابن جريج قال: عذاب الدنيا وعذاب القبر، ثم يردون إلى عذاب النار. أخرجه ابن جرير في المصدر نفسه (٦٤٧/٦) بسند صحيح.

وقال تعالى: ﴿ مِّمَّا خَطِيٓـَٔـٰتِهِمۡ أُغۡرِقُواْ فَأُدۡخِلُواْ نَارٗا فَلَمۡ يَجِدُواْ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ أَنصَارٗا ﴿٢٥﴾ ﴾ [نوح: ٢٥].

قلت: هذه الآية نصَّ غير واحد من أهل العلم على أنها تدل على

عذاب القبر؛ وذلك أن الفاء تدل على التعقيب، أي: بعد إغراقهم أدخلوا في النار، وأيضًا ربنا أخبر بالماضي فقال: ﴿ فَأُدۡخِلُواْ ﴾ فهو إخبار عما قد وقع، لا عما سيقع.

وقال تعالى: ﴿ وَمَنۡ أَعۡرَضَ عَن ذِكۡرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةٗ ضَنكٗا وَنَحۡشُرُهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ أَعۡمَىٰ ١٢٤ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرۡتَنِيٓ أَعۡمَىٰ وَقَدۡ كُنتُ بَصِيرٗا ١٢٥ ﴾

[طه: ١٢٤، ١٢٥].

وقد فسر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المعيشة الضنكا بعذاب الكافر في قبره كما جاء من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وسيأتي تخريجه في السبب الأول من أسباب عذاب القبر.

وروى مسدد في مسنده كما في المطالب العالية (رقم/٣٦٥٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (رقم/٣٤٨٣٧)، وابن جرير الطبري في تفسيره (١٩٨/١٦) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: ﴿ مَعِيشَةٗ ضَنكٗا ﴾ قال: عذاب القبر. وهو حسن.

وأما السنة؛ فسيأتي سرد جملة مباركة منها في فصل (أسباب عذاب القبر)، وحسبي هنا أني أنقل إجماع أهل الإسلام على إثبات نعيم القبر وعذابه ووجوب الإيمان بذلك:

قال ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث (ص/١٤): أصحاب الحديث كلهم مجمعون على الإيمان بعذاب القبر.

وقال أبو الحسن الأشعري في رسالة إلى أهل الثغر (ص/٢٧٩): وأجمعوا على أن عذاب القبر حق.

وقال ابن بطة العكبري في "الشرح والإبانة"(ص/١٩١-١٩٢): ونحن

الآن ذاكرون شرح السنة مما أجمع على شرحنا له أهل الإسلام وسائر الأمة... إلى أن قال (ص/٢١٧): ثم الإيمان بعذاب القبر وبمنكر ونكير.

وقال ابن تيمية كما في "مجموع الفتاوى"(٤/٢٨٢): العذاب والنعيم على النفس والبدن جميعًا باتفاق أهل السنة والجماعة تنعم النفس، وتعذب منفردة عن البدن وتعذب متصلة بالبدن والبدن متصل بها.

وقال ابن القيم في "الروح" (١/١٤٦-١٤٧): هل عذاب القبر على النفس والبدن أو على النفس دون البدن أو على البدن دون النفس، وهل يشارك البدن النفس في النعيم والعذاب أم لا؟

قال ابن القيم: وقد سئل شيخ الإسلام عن هذه المسألة ونحن نذكر لفظ جوابه، فقال: بل العذاب والنعيم على النفس والبدن جميعًا باتفاق أهل السنة والجماعة، تنعم النفس وتعذب منفردة عن البدن وتنعم وتعذب متصلة بالبدن والبدن متصل بها فيكون النعيم والعذاب عليهما في هذه الحال مجتمعين كما يكون للروح منفردة عن البدن.

وقال ابن القيم في "الروح" (١/١٣٦) في حديث البراء: وجعلوه أصلًا من أصول الدين في عذاب القبر ونعيمه ومساءلة منكر ونكير وقبض الأرواح، وصعودها إلى بين يدي الله ثم رجوعها إلى القبر.

وقال أيضًا في المصدر نفسه (١/١٤٩): مذهب سلف الأمة وأئمتها أن الميت إذا مات يكون في نعيم أو عذاب، وأن ذلك يحصل لروحه وبدنه وأن الروح تبقى بعد مفارقة البدن منعمة أو معذبة، وأنها تتصل بالبدن أحيانًا فيحصل له معها النعيم أو العذاب، ثم إذا كان يوم القيامة الكبرى أعيدت الأرواح إلى الأجساد وقاموا من قبورهم لرب العالمين ومعاد

الأبدان متفق عليه بين المسلمين واليهود والنصارى.

قلت: وقد أنكرت بعض الفرق الزائغة عذاب القبر وهذا من جهلها العميق وإلا فما داعي الإنكار، وها هم الناس عند المحتضر يسلمون بوجود ملائكة لقبض الروح، وهم لا يرونها، وها نحن نعجز جميعًا عن إدراك أحوال أنفسنا في النوم فتذهب النفس حيث شاء الله من عالم الغيب وترجع إلى الأجساد في لحظات!

قال ابن القيم في "الروح" (٣٠٦/١): «وقد ثبت أن روح النائم تصعد حتى تخترق السبع الطباق وتسجد لله بين يدي العرش، ثم ترد إلى جسده في أيسر زمان».

قلت: المنكرون لعذاب القبر عارضوا الحق الذي قامت به السموات والأرض بالعقل الذي لا شأن له في الغيبيات، فهذه المعارضة انحراف خطير، وأيضًا أهملوا الأخذ بالدلائل من عالم الشهادة التي تفسر لهم ما أشكل عليهم من عالم الغيب، فلو أخذوا بالأمثلة التي ذكرتها آنفًا وما شابهها من المرض الذي دس فيهم لكانت شافية.

القبر أول منازل الآخرة

عن هانئ مولى عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : « كان عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إذا وقف على قبر بكى حتى يبل لحيته، فقيل له: تذكر الجنة والنار فلا تبكي وتبكي من هذا؟! فقال: إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**القبر أول منازل الآخرة فإن ينج منه فما بعده أيسر منه، وإن لم ينج منه فما بعده أشد منه**» قال: وقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ما رأيت منظرًا قط إلا والقبر أفظع منه**».

أخرجه أحمد (٦٣/١-٦٤)، والترمذي (رقم/٢٣٠٨)، وابن ماجه (رقم/٤٢٦٧)، والحاكم في المستدرك (٣٧/١)، والبيهقي في"الكبرى"(٥٦/٤)، وقال الشيخ العلامة أحمد شاكر في تحقيق المسند (رقم/٤٥٤) إسناده صحيح، وحسنه الألباني.

قال ابن القيم في "الروح"(٢١٦/١-٢١٧): «وأما البرزخ فأول دار الجزاء، فظهر فيها من ذلك ما يليق بتلك الدار وتقتضي الحكمة إظهاره، فإذا كان يوم القيامة الكبرى وفَّى أهل الطاعة وأهل المعصية ما يستحقونه من نعيم الأبدان والأرواح وعذابهما. وعذاب البرزخ ونعيمه أول عذاب الآخرة ونعيمها، وهو مشتق منه، وواصل إلى أهل البرزخ من هناك كما دل عليه القرآن والسنة الصريحة في غير موضع دلالة صريحة»

ضمة القبر عذاب عارض للروح والبدن:

ضمة القبر جاءت بها الأحاديث، أذكر منها ما تيسر:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**للقبر ضغطة لو نجا منها أحد لنجا منها سعد بن معاذ!**».

أخرجه أحمد (٥٥/٦)، والبغوي في "الجعديات" (رقم/١٥٦٦)، وابن جرير الطبري في

"تهذيب الآثار" (رقم/٨٩٧)، وابن حبان (رقم/٣١١٢)، والبيهقي في "إثبات عذاب القبر" (رقم/١٠٦، ١٠٧) قال الحافظ العراقي في "المغني" عن حمل الأسفار (رقم/٤٤٦٦) رواه أحمد بإسناد جيد.

وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: في سعد بن معاذ: «**هذا الذي تحرك له العرش، وفتحت له أبواب السماء، وشهده سبعون ألفًا من الملائكة، لقد ضم ضمة، ثم فرج عنه!**»

أخرجه النسائي (رقم/٢٠٥٥)، وابن سعد في"الطبقات"(٤٣٠/٣)، والحاكم (٢٠٦/٣)، وصححه ووافقه الذهبي وقد جاء من حديث ابن عباس عند الطبراني في"الكبير"وغيره وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (رقم/١٦٩٥) بعد أن خرج الحديث: وجملة القول: أن الحديث بمجموع طرقه وشواهده صحيح بلا ريب.

وعن أبي أيوب الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن صبيًا دفن فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لو أفلت أحد من ضمة القبر لأفلت هذا الصبي**» قال ابن القيم في "الروح" (١٦٥/١) بعد ذكره لأحاديث في ضمة القبر: ومعلوم أن هذا كله للجسد بواسطة الروح.

إجماع السلف ومن تبعهم من الخَلَف على أن الروح تكون عند السؤال موجودة في الجسد:

تقدمت الأحاديث في عودة الروح إلى الجسد قبل دفنها وعودتها إليه عند ضمة القبر. وحاجة الروح عظيمة في العودة إلى البدن على جهة التردد، حتى إن الشهداء لما يقول الله لهم: «ما تريدون؟ قالوا: نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا؛ حتى نقتل فيك مرة أخرى» ولا يختلف أهل السنة في عودة الروح إلى البدن عند سؤال منكر ونكير.

عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ذكر

فتان القبور، فقال عمر: أترد علينا عقولنا، يا رسول الله؟! فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " **نعم، كهيئتكم اليوم** " فقال عمر: بفيه الحجر. أخرجه أحمد (١٧٢/٢)، وهو حديث حسن.

قال البربهاري في شرح السنة (٤٦٨/١): «والإيمان بأن الميت يقعد في قبره ويرسل الله فيه الروح، حتى يسأله منكر ونكير عن الإيمان وشرائعه».

وقال ابن رجب في كتابه أهوال القبور (ص/٧٩): «فهؤلاء السلف كلهم صرحوا بأن الروح تعاد إلى البدن عند السؤال، وصرح بمثل ذلك طوائف من الفقهاء والمتكلمين من أصحابنا وغيرهم كالقاضي أبي يعلى وغيره».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٢٧٤/٤): «عن سؤال منكر ونكير الميت إذا مات تدخل الروح في جسده ويجلس ويجاوب منكرًا ونكيرًا فيحتاج موتًا ثانيًا، فأجاب: عود الروح إلى بدن الميت في القبر ليس مثل عودها إليه في هذه الحياة الدنيا ؛ وإن كان ذاك قد يكون أكمل من بعض الوجوه كما أن النشأة الأخرى ليست مثل هذه النشأة ؛ وإن كانت أكمل منها بل كل موطن في هذه الدار وفي البرزخ والقيامة : له حكم يخصه»

وقال أيضًا كما في مجموع الفتاوى (٤٤٦/٥): «الأحاديث الصحيحة المتواترة تدل على عود الروح إلى البدن ؛ إذ المساءلة للبدن بلا روح قول قاله طائفة من الناس وأنكره الجمهور، وكذلك السؤال للروح بلا بدن قاله ابن ميسرة وابن حزم، ولو كان كذلك لم يكن للقبر بالروح اختصاص».

وقال ابن القيم في "الروح" (١/١٤٤-١٤٥): «إن الروح تعاد بين الجسد والأكفان وهذا عود غير التعلق الذي كان لها في الدنيا بالبدن وهو نوع آخر وغير تعلقها به حال النوم وغير تعلقها به، وهي في مقرها؛ بل هو عود خاص للمساءلة»

تثبيت الله لأهل الإيمان عند سؤال منكر ونكير

ومما يحصل لأهل القبور المساءلة لهم عن ربهم وعن دين الإسلام وعن نبيهم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وهذه المساءلة معلومة من السنة بالتواتر والإجماع ومن الأدلة عليها: حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه: «**فيقولان له: من ربك؟... ما دينك؟... ما هذا الرجل الذي بعث فيكم؟**». وحديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:"**إن العبد إذا وضع في قبره، وتولى عنه أصحابه وإنه ليسمع قرع نعالهم، أتاه ملكان، فيقعدانه، فيقولان: ما كنت تقول في هذا الرجل لمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فأما المؤمن فيقول: أشهد أنه عبد الله ورسوله، فيقال له: انظر إلى مقعدك من النار، قد أبدلك الله به مقعدًا من الجنة، فيراهما جميعًا**». أخرجه البخاري(رقم/١٣٧٤)، ومسلم (رقم/٢٨٧٠).

وجاء عن أسماء بنت أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما من شيء لم أكن رأيته إلا قد رأيته في مقامي هذا، حتى الجنة والنار، وإنه قد أوحي إليّ أنكم تفتنون في القبور، يؤتى أحدكم فيقال له: ما علمك بهذا الرجل؟ فأما المؤمن – أو الموقن لا أدري أي ذلك قالت – فيقول: هو محمد، هو رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، جاءنا بالبينات والهدى، فأجبنا وأطعنا ثلاث مرار، فيقال له: نم، قد كنا نعلم أنك لتؤمن

به، فنم صالحًا!» أخرجه البخاري (رقم/١٠٥٣)، ومسلم (رقم/٩٠٥)، واللفظ له.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٢٥٧/٤): «وقد تواترت الأحاديث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذه الفتنة من حديث البراء بن عازب وأنس بن مالك، وأبي هريرة وغيرهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وهي عامة للمكلفين».

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في "الروح" (١٥٠/١): «فأما أحاديث عذاب القبر ومساءلة منكر ونكير فكثيرة متواترة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وقال القلشاني في شرح الرسالة: وقد بلغت الأخبار في فتنة القبر وعذابه مبلغ التواتر.

وقد أورد السيوطي في "الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة" (رقم/١٠٩) هذه الأحاديث عن سبعة وعشرين، والكتاني في النظم(رقم/١١١) عن ثمانية وعشرين صحابيًا.

وقد أجمع أهل السنة على إثبات منكر ونكير قال أبو الحسن الأشعري في رسالة أهل الثغر (ص/٢٧٩): وأجمعوا أن الناس يفتنون في قبورهم.

وقال أبو بكر الإسماعيلي في "اعتقاد أئمة الحديث"(ص/٤٩-٧٠): مذهب أهل الحديث أهل السنة والجماعة ثم ذكر جملة من مذهبهم إلى أن قال: ويؤمنون بمسألة منكر ونكير على ما ثبت به الخبر عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقال ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٤٧/٢٢): فتنة الملكين منكر ونكير الآثار في هذا متواترة، وأهل السنة والجماعة كلهم على الإيمان

بذلك، ولا ينكره إلا أهل البدع.

وقال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (٤٨٦/١١): الجنة والنار والبعث والحساب وفتنة القبر والحوض وشفاعة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أهل الكبائر، فإن هذه الأصول كلها متفق عليها بين أهل السنة والجماعة.

حديث عظيم في دفاع الأعمال الصالحة عن صاحبها في القبر

عن عبد الرحمن بن سمرة، قال: خرج رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: **" إني رأيت البارحة عجبًا، رأيت رجلًا من أمتي قد احتوشته ملائكة، فجاءه وضوءه فاستنقذه من ذلك، ورأيت رجلًا من أمتي قد احتوشته الشياطين، فجاءه ذكر الله فخلصه منهم، ورأيت رجلًا من أمتي يلهث عطشًا من العطش، فجاءه صيام رمضان فسقاه، ورأيت رجلًا من أمتي بين يديه ظلمة، ومن خلفه ظلمة، وعن يمينه ظلمة، وعن شماله ظلمة، ومن فوقه ظلمة، ومن تحته ظلمة، فجاءه حجه وعمرته فاستخرجاه من الظلمة، ورأيت رجلًا من أمتي جاءه ملك الموت يقبض روحه، فجاءه بره بوالديه فرده عنه، ورأيت رجلًا من أمتي يكلم المؤمنين ولا يكلموه، فجاءته صلة الرحم فقالت: إن هذا واصل كان واصلًا لرحمه، فكلمهم وكلموه وصار معهم، ورأيت رجلًا من أمتي يأتي الناس وهم حلق، فكلما أتى على حلقة طرد، فجاءه اغتساله من الجنابة فأخذه بيده فأجلسه معهم، ورأيت رجلًا من أمتي يتقي وهج النار بيديه عن وجهه، فجاءته صدقته وصارت ظلا على رأسه وسترًا على وجهه، ورأيت رجلًا من أمتي جاءته زبانية العذاب، فجاءه أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر فاستنقذه من ذلك، ورأيت رجلًا من أمتي هوى في النار، فجاءته دموعه التي بكى من خشية الله فأخرجته من النار، ورأيت رجلًا من أمتي قد هوت صحيفته إلى شماله، فجاءه**

خوفه من الله فأخذ صحيفته فجعلها في يمينه، ورأيت رجلًا من أمتي يرعد كما ترعد السعفة، فجاءه حسن ظنه بالله فسكن رعدته، ورأيت رجلًا من أمتي يزحف على الصراط مرة، ويجثو مرة، [ويتعلق مرة] فجاءته صلاته، فأخذت بيده فأقامته على الصراط حتى جاوز، ورأيت رجلًا من أمتي انتهى إلى أبواب الجنة فغلقت الأبواب دونه، فجاءته شهادة أن لا إله إلا الله فأخذته بيده فأدخلته الجنة " أخرجه الطبراني في"الكبير"(٢٥/٢٨٢-٢٨٣)، وابن شاهين في "الترغيب في فضائل الأعمال" (رقم/٥٢٦)، والخرائطي في "مكارم الأخلاق"(رقم/٥٤، ٥٥).

قلت: هذا الحديث قد اختلف في صحته وعدمها فقد صححه وعَظَّمَ شأنه عدد من أهل العلم، قال الحافظ أبو موسى: هذا حديث حسن جدا. وقال أبو عبد الله القرطبي في "التذكرة"(٢/٥٩٥): هذا حديث عظيم، وقال ابن القيم في "الوابل الصيب"(ص/١٩٩): هذا الحديث العظيم الشريف القدر الذي ينبغي لكل مسلم أن يحفظه.

وقال أيضًا في نفس المصدر (ص/٢٠٥): وكان شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه يُعَظِّم شأن هذا الحديث وبلغني عنه أنه كان يقول شواهد الصحة عليه.

وضعفه بعضهم كالألباني في ضعيف الجامع الصغير (٢٠٨٦)، والذي يظهر أنه حسن بالشواهد، ومنها حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «والذي نفسي بيده، إنه ليسمع خفق نعالهم حين يولون عنه، فإن كان مؤمنًا كانت الصلاة عند رأسه، والزكاة عن يمينه، والصوم عن شماله، وفعل الخيرات والمعروف والإحسان إلى الناس من قبل رجليه، فيؤتى من قبل رأسه، فتقول الصلاة: ليس قبلي مدخل، فيؤتى عن

يمينه، فتقول الزكاة: ليس من قبلي مدخل، ثم يؤتى عن شماله، فيقول الصوم: ليس من قبلي مدخل، ثم يؤتى من قبل رجليه، فيقول فعل الخيرات والمعروف والإحسان إلى الناس: ليس من قبلي مدخل، فيقال له: اجلس، فيجلس وقد مثلت له الشمس للغروب، فيقال له: ما تقول في هذا الرجل الذي كان فيكم؟ يعني: النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيقول: أشهد أنه رسول الله جاءنا بالبينات من عند ربنا، فصدقنا واتبعنا، فيقال له: صدقت، وعلى هذا حييت، وعلى هذا مت، وعليه تبعث إن شاء الله. فيفسح له في قبره مد بصره، فذلك قول الله عز وجل: ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ ﴾[إبراهيم: ٢٧] فيقال: افتحوا له بابًا إلى النار، فيفتح له باب إلى النار، فيقال: هذا كان منزلك لو عصيت الله عَزَّوَجَلَّ، فيزداد غبطة وسرورًا، ويقال له: افتحوا له بابًا إلى الجنة، فيفتح له، فيقال: هذا منزلك، وما أعد الله لك، فيزداد غبطة وسرورًا، فيعاد الجلد إلى ما بدأ منه، وتجعل روحه في نسم طير تعلق في شجر الجنة. أخرجه الطبراني في "الأوسط" (رقم/٢٦٣٠)، وابن حبان (رقم/٣١١٣)، وهو حديث حسن.

ومنها حديث أسماء عن محمد، يعني: ابن المنكدر، قال: كانت أسماء، تحدث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قالت: قال: " **إذا دخل الإنسان قبره، فإن كان مؤمنًا، أحف به عمله، الصلاة والصيام** ". قال: " **فيأتيه الملك من نحو الصلاة، فترده، ومن نحو الصيام، فيرده** ". قال: " **فيناديه: اجلس** ". قال: " **فيجلس، فيقول له: ماذا تقول في هذا الرجل، يعني النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟** قال: من؟ قال: **محمد**. قال: أنا أشهد أنه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " قال: " يقول: وما يدريك؟ أدركته؟ قال: أشهد أنه رسول الله ". قال: " يقول: على

ذلك عشت، وعليه مت، وعليه تبعث ". قال: "وإن كان فاجرًا، أو كافرًا" قال: " جاء الملك ليس بينه وبينه شيء يرده ". قال: "فأجلسه". قال: " يقول: اجلس، ماذا تقول في هذا الرجل؟ قال: أي رجل؟ قال: محمد". قال: " يقول: والله ما أدري، سمعت الناس يقولون شيئًا، فقلته ". قال: " فيقول له الملك: على ذلك عشت، وعليه مت، وعليه تبعث ". قال: " وتسلط عليه دابة في قبره، معها سوط، ثمرته جمرة مثل غرب البعير، تضربه ما شاء الله، صماء لا تسمع صوته فترحمه!". أخرجه أحمد (٦/٣٥٢-٣٥٣)، ورجاله ثقات.

وقد سلكت في إثبات الحياة البرزخية مسلك أهل السنة والجماعة، وارتضيت طريقتهم الصحيحة التي لا أصح منها، وهي الطريقة المثلى التي لا أعلى منها والمعتبرة فلا عبرة بما خالفها.

وإليك ذكر ما تيسر من أنواع النعيم المذكور:

١ – رضا الله عنهم

قال الله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ۝٢٧ ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ۝٢٨ ﴾ [الفجر: ٢٧، ٢٨] أخرج البخاري (رقم/٢٨١٤)، ومسلم (رقم/٦٧٧) عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «دعا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين صباحًا، على رِعْل وذكوان وعُصَيَّة عصت الله ورسوله، قال أنس أنزل الله عَزَّ وَجَلَّ في الذين قتلوا ببئر معونة قرآن قرأناه، حتى نسخ بعد أن بلغوا قومنا أن: قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه».

أخي المسلم، هذا الرضى منه سبحانه لمن رضي في الحياة الدنيا به ربا وبالإسلام دينا وبمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رسولًا؛ فالجزاء من جنس العمل،

فما أجل وأعظم أن يرضى العبد في الدنيا بما ذكرنا وأجمل منه وأجل رضى رب العالمين عن عباده! هؤلاء اللّٰهُمَّ اجعلنا معهم ومنهم، فليس العجيب أن نرضى عن الله، ولكن العجيب أن يرضى الله عنا وهو الغني الحميد!!

٢ – الدخول في عباد الله الصالحين:

قال تعالى:﴿فَٱدۡخُلِي فِي عِبَٰدِي ٢٩﴾[الفجر: ٢٩] هذه المنزلة وهي الدخول في عباد الله الصالحين توسل إلى الله في طلبها الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، قال تعالى مخبرًا عن يوسف عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿رَبِّ قَدۡ ءَاتَيۡتَنِي مِنَ ٱلۡمُلۡكِ وَعَلَّمۡتَنِي مِن تَأۡوِيلِ ٱلۡأَحَادِيثِۚ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ أَنتَ وَلِيِّۦ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۖ تَوَفَّنِي مُسۡلِمٗا وَأَلۡحِقۡنِي بِٱلصَّٰلِحِينَ ١٠١﴾ [يوسف: ١٠٠] وتوسل إلى الله في طلبها النبي سليمان عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ أنه قال: ﴿ وَقَالَ رَبِّ أَوۡزِعۡنِيٓ أَنۡ أَشۡكُرَ نِعۡمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنۡ أَعۡمَلَ صَٰلِحٗا تَرۡضَىٰهُ وَأَدۡخِلۡنِي بِرَحۡمَتِكَ فِي عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ ١٩ ﴾[النمل : ١٩].

وقد تقدم أن رسولنا عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ آخر ما تكلم به أن قال:«**اللّٰهُمَّ الرفيق الأعلى!**»، وقد وعد الله المؤمنين الصالحين أن يدخلهم في عباده الصالحين بقوله:﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَنُدۡخِلَنَّهُمۡ فِي ٱلصَّٰلِحِينَ ٩﴾ [العنكبوت: ٩]

وها هو سبحانه قد وفى لعباده بإدخالهم في الصالحين في الآخرة بدءا بالحياة البرزخية؛ فلله الحمد والمنة! قال ابن القيم في "الروح" (٤٦/١): «أي: أدخلني في جملتهم وكوني معهم، وهذا يقال للروح عند الموت».

٣ – دخول الجنة:

قال تعالى: ﴿ وَٱدۡخُلِي جَنَّتِي ۝٣٠ ﴾ [الفجر: ٣٠]

بعد دفن المؤمنين الصالحين وضغطة القبر ومساءلة منكر ونكير يدخلون الجنة، وهنا تحقق لأهل الإيمان وعد الله الذي وعدهم به أن يدخلهم الجنة والبشارة التي بشروا بها عند سكرات الموت في قوله تعالى: ﴿ وَأَبۡشِرُواْ بِٱلۡجَنَّةِ ٱلَّتِي كُنتُمۡ تُوعَدُونَ ﴾ [فصلت: ٣٠].

واعلم أن الأدلة قد دلت على أنه يفتح للمؤمن باب إلى الجنة، فيأتيه من روحها، ودلت الأدلة أيضًا على أن روح المؤمن تعلق بشجر الجنة.

٤ – توسعة قبور الصالحين حتى تكون مدّ البصر:

قد جاءت أحاديث في فسح قبر المؤمن، وفيها «**ثم يفسح له في قبره سبعون ذراعًا في سبعين ذراعًا**» من حديث أبي هريرة وقد تقدم، وفي حديث البراء: «فيفسح له في قبره مد البصر» وقد تقدم أيضًا.

وفي حديث جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عند أحمد (٣٣١/٣) أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إذا رأى ما فسح له في قبره يقول: دعوني أبشر أهلي فيقال له: اسكن**».

وقد يطلع الله بعض عباده على فسح قبور بعض المتقين فعن يونس بن أبي الفرات قال: «حفر رجل قبرًا فقعد ليستظل فيه من الشمس، فجاءت ريح باردة فأصاب ظهره فنظر فإذا ثقب صغير فوسعه بأصبعه فإذا قبر ينظر فيه مد البصر وإذا شيخ مخضوب وكأنما رفعت المواشط أيديها عنه وقد بقي من أكفانه على صدره شيء». أخرجه ابن أبي الدنيا في "كتاب القبور" (رقم/٢٣)

(ص/٦٠)، والأثر حسن.

٥ – تمام الاستراحة من الدنيا ونصبها:

الموت راحة كل تقي وسعادة كل ولي؛ فبعد ضغطة القبر ومساءلة منكر ونكير والفوز بالإجابة يغدق على الميت البار بالسعادة البرزخية التامة فعن أبي قتادة بن ربعي أنه كان يحدث: «أن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مر عليه بجنازة فقال: «مستريح ومستراح منه»، قالوا: يا رسول الله، ما المستريح وما المستراح منه؟! قال: «العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا، والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب» أخرجه البخاري (رقم/٦٥١٢)، ومسلم (رقم/٩٥٠)، وغيرهما، وهو عند مسلم بلفظ: «يستريح من أذى الدنيا ونصبها إلى رحمة الله» ومن حديث عائشة وبلال رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «**إنما يستريح من غفر له**» حسنه الألباني في الصحيحة (رقم/١٧١٠).

قلت: قوله: «إلى رحمة الله أعم من مغفرته» فالمغفرة داخلة في الرحمة المذكورة.

قصة مناسب ذكرها في هذا الموضوع:

قال المناوي في فيض القدير (٥٤٦/٣): ذكروا أن الحافظ ابن حجر لما كان قاضي القضاة مر يومًا بالسوق في موكب عظيم وهيئة جميلة فهجم عليه يهودي يبيع الزيت الحار وأثوابه ملطخة بالزيت وهو في غاية الرثاثة والشناعة فقبض على لجام بغلته وقال: يا شيخ الإسلام، تزعم أن نبيكم قال: «**الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر**» فأي سجن أنت فيه وأي جنة أنا فيها؟! فقال: أنا بالنسبة لما أعد الله لي في الآخرة من النعيم كأني الآن في

السجن وأنت بالنسبة لما أعد لك في الآخرة من العذاب الأليم كأنك في جنة، فأسلم اليهودي!

٦ – النور يسطع من قبور بعض المؤمنين:

عن عروة بن الزبير عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «لما مات النجاشي كان يتحدث أنه لا يزال يرى على قبره نور». أخرجه ابن هشام في السيرة (٢/١٨٤)، وصححه أخونا الشيخ عبد الرقيب في الكرامات (ص/٣١٣).

وهذا الأثر يدل على عظمة الأنوار لأهل الاستقامة والصلاح في قبورهم، فالنجاشي قال فيه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في اليوم الذي مات فيه: «**مات اليوم عبد لله صالح أصحمة**» فقام: فأمّنا وصلّى عليه» رواه مسلم (رقم/٩٥٢) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فانظر إلى أنوار هذا الصلاح. ولا يخفى عليك أن أنوار أهل الاستقامة في قبورهم تتفاوت تفاوتًا عظيمًا!

٨ – ليس على أبيك كرب بعد اليوم:

أخرج البخاري (رقم/٤٤٦٢) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «لما ثقل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جعل يتغشاه فقالت فاطمة عَلَيْهَا السَّلَامُ: واكرب أبتاه! فقال لها: **ليس على أبيك كرب بعد اليوم**».

ومثلما اشتد الكرب على رسولنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يشتد على كثير من أتباعه وخلفائه زيادة في الأجور وفي الرفعة لهم في الآخرة، فعن زيد بن أسلم عن أبيه: «**أن عمر حين طعن قال: لو كان لي ما طلعت عليه الشمس لافتديت به من كرب ساعتي. يعني: بذلك كرب الموت، فكيف بي ولم أر النار؟!** »أخرجه أبو داود في"الزهد"(رقم/٧٩)، وإسناده حسن.

وأخرج أبو داود في"الزهد" (ص/٩٢) بسند حسن عن أسلم أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين طعن قال: «**لو كان لي ما طلعت عليه الشمس لافتديت به من كرب ساعتي! يعني بذلك: كرب الموت. فكيف بي ولم أر النار؟!**».

قلت: قوله: «ليس على أبيك كرب بعد اليوم» بشارة عظيمة لكل من أرضى الله قبل حلول الموت به أنه بعد الموت ينال النعيم والأمان والسرور، فما أسعد هذا الصنف في حياته البرزخية!

٨ – القبر روضة من رياض الجنة لأهل التوحيد والسنة:

في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند أبي يعلى وابن حبان «**إن المؤمن لفي روضة خضراء**».

وفي حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**فينادي مناد من السماء أن صدق عبدي فأفرشوه من الجنة، وافتحوا له بابًا إلى الجنة وألبسوه من الجنة**». أخرجه الإمام أحمد (٤/٢٨٧-٢٨٨)، وقد جاء هذا الحديث عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند أبي داود (رقم/٤٧٥١)، ومن حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند أحمد (٣/٣، ٤١٣)، وغيره.

٩ – الرجل الصالح يمتلئ قبره نورًا:

قد جاءت أحاديث كثيرة في بيان أنوار القبور لأهل الإيمان، وفي حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**وينور له في قبره كالقمر ليلة البدر**». وسيأتي تخريجه.

واعلم أن أنوار أهل القبور تتفاوت بتفاوت كمال أعمالهم الصالحة فأعظم الناس أنوارًا في القبور الأنبياء والرسل وأنوارهم تتفاوت فيما بينهم وأعظم الناس نورًا بعد الأنبياء: أهل الاتباع ظاهرًا وباطنًا لسيد الأولين

والآخرين وأنوارهم تتفاوت فيما بينهم تفاوتًا عظيمًا فأكملهم نورًا أكملهم اتباعًا وأعظمهم ثباتًا، وقد يطلع الله بعض عباده على هذا النور، عن أبي غالب قال: " كنت أختلف إلى الشام في تجارة، وعظم ما كنت أختلف من أجل أبي أمامة، فإذا فيها رجل من قيس، من خيار الناس، فكنت أنزل عليه، ومعنا ابن أخ له مخالف، يأمره وينهاه ويضربه، فلا يطيعه، فمرض الفتى، فبعث إلى عمه، فأبى أن يأتيه، فأتيته أنا به، حتى أدخلته عليه، فأقبل عليه يشتمه ويقول: أي عدو الله، الخبيث، ألم تفعل كذا؟! ألم تفعل كذا؟ قال: أفرغت أي عم؟ قال: نعم. قال: أرأيت لو أن الله دفعني إلى والدتي، ما كانت صانعة بي؟! قال: إذا والله كانت تدخلك الجنة قال: فوالله لله أرحم بي من والدتي! فقبض الفتى، فخرج عليه عبد الملك بن مروان. فدخلت القبر مع عمه، فخطوا له خطا، ولم يلحدوا له، قال: فقلنا باللبن، فسويناه. قال: فسقطت منها لبنة، فوثب عمه فتأخر، فقلت: ما شأنك؟ قال: ملئ قبره نورًا، وفسح فيه مثل مد البصر " أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب "المحتضرين"(ص/٣٤) (رقم/١٩)، واللالكائي في "الكرامات" (١٩٧/٩)، وهو أثر حسن.

١٠ – المسك يفوح من قبور بعض الصالحين:

عن محمد بن شرحبيل بن حسنة:«أن رجلًا أخذ من تراب قبر سعد قبضة يوم دفن بعد، فإذا هي مسك». أخرجه ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٤٣١/٣)، وابن أبي شيبة (٣٧٥/٧)، وأحمد في "الفضائل"(رقم/١٤٩٤)، والأثر حسن.

وعن مالك بن دينار قال: سمعت عبد الله بن غالب الحداني يقول في دعائه : « اللَّهُمَّ إنا نشكو إليك سفه أحلامنا ونقص علمنا واقتراب آجالنا، وذهاب الصالحين منا! قال مالك: وكان يوجد من قبره ريح المسك،

فانطلقت فأخذت منه في جرابي فلم أزل أشم منه ريح المسك!» أخرجه الإمام أحمد في"الزهد"(رقم/١٣٩٩)، وهو أثر حسن قال ابن عبد الحق الإشبيلي في كتاب العاقبة: وقصة هذا القبر صحيحة مشهورة، ولما خيف على الناس من الفتن سوي القبر.

وقال ابن الجوزي في "المنتظم"(٢٧٣/١٢) حوادث سنة (٢٧٦هـ): وفيها: ورد الخبر بانفراج تل بنهر الصراة، ويعرف بتل بني شقيق عن شبه حوض من حجر في لوح المسن، عليه كتابة لا يدرى ما هي، وفيه سبعة أقبر فيها سبعة أبدان صحيحة، عليها أكفان جدد لينة، لها أهداب تفوح منها رائحة، وفيها رائحة المسك، أحدهم شاب له جمة وجبهته وأذناه وأنفه وشفتاه ورقبته وأشفار عينيه صحاح، وعلى شفته بلل كأنه شرب ماء، وكأنه قد كحل، وبه ضربة في خاصرته، فردت عليه أكفانه، وجذب بعض الحاضرين من شعر بعضهم فوجده قوي الأصل كنحو شعر الحي!

قلت: وعندما نذكر هذه الآثار الصحيحة لا يعني أبدًا أننا نقر طريقة القبوريين الذين يدَّعون أن الضرائح التي يدعون إلى عبادتها يفوح منها الطيب وغير ذلك مما يدَّعون؛ بل قد عُلم أن سدنة هذه الضرائح هم الذين يصطنعون ذلك. ولم يقف الأمر عند هذا؛ بل لهم تلبيسات مختلفة لا يقبلها عقل رشيد، ولا يستسيغها مسلم سديد.

١١ ـ نعيم الشهداء في حياتهم البرزخية:

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُواْ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾ ۞يَسْتَبْشِرُونَ

بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧١﴾ ﴾ [آل عمران: ١٦٩، ١٧١]

عن مسروق، قال: سألنا عبد الله عن هذه الآية: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ ﴾[آل عمران: ١٦٩].

قال: أما إنا قد سألنا عن ذلك، فقال: «أرواحهم في جوف طير خضر، لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح من الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل، فاطلع إليهم ربهم اطلاعة»، فقال: « هل تشتهون شيئًا؟ قالوا: أي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا. ففعل ذلك بهم ثلاث مرات، فلما رأوا أنهم لن يتركوا من أن يسألوا، قالوا: يا رب، نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى، فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا ». أخرجه مسلم (رقم/١٨٨٧).

قلت: نعيم الشهداء في الحياة البرزخية هو نعيم واسع ومنوع، وهو من أعلى أنواع النعيم.

١٢ ـ من نعيم البرزخ: تلاقي أرواح الأموات وتزاورها:

أخرج النسائي (رقم/١٨٣٣)، واللفظ له وابن حبان (رقم/٣٠١٣) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وفيه: «**فيأتون به أرواح المؤمنين فلهم أشد فرحا به من أحدكم بغائبه يقدم عليه، فيسألونه: ماذا فعل فلان؟ ماذا فعل فلان؟! فيقولون: دعوه فإنه كان في غم الدنيا، فإذا قال: أما أتاكم؟ قالوا: ذهب به إلى أمه الهاوية!**». وصححه الألباني.

وعن أم هانئ، أنها سألت رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنتزاور إذا متنا ويرى بعضنا بعضًا؟ فقال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " **تكون النسم طيرًا تعلق بالشجر، حتى إذا كان يوم القيامة دخلت كل نفس في جسدها** "

أخرجه أحمد (٦/٤٢٤-٤٢٥)، وهو صحيح.

وعن جابر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**أحسنوا أكفان موتاكم؛ فإنهم يتباهون ويتزاورون في قبورهم**». أخرجه أبو نصر السجستاني في كتاب "الإبانة" كما في "التذكرة" للقرطبي(١/٢٦٨)، وفيه مقال.

وأخرج ابن المبارك في"الزهد"(رقم/٤٢٢) عن عثمان بن عبدالله بن أوس أن سعيد بن جبير قال له: «استأذن لي على بنت أخي. وهي زوجة عثمان وهي بنت عمرو بن أوس، فاستأذنت له عليها فدخل فسلم عليها ثم قال لها: كيف فعل زوجك بك؟ قالت: إنه لمحسن فيما استطاع ثم التفت إلى عثمان، وقال: يا عثمان، أحسن إليها؛ فإنك لا تصنع بها شيئًا إلا جاء عمرو بن أوس! قال: وهل يأتي الأموات أخبار الأحياء؟ قال: نعم، ما من أحد له حميم إلا يأتيه أخبار أقاربه، فإن كان خيرًا سر به وفرح به وهنئ به، وإن كان شرًّا ابتأس بذلك وحزن حتى إنهم يسألون عن الرجل قد مات، فيقال: ألم يأتكم؟ فيقولون: لقد خولف به إلى أمه الهاوية!».

وسنده صالح للتحسين.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: «**إن أرواح المؤمنين في طير كالزرازير يتعارفون، يرزقون من ثمر الجنة**». أخرجه ابن المبارك في"الزهد"(رقم/٤٢١)، وإسناده صحيح.

وعن أبي أيوب الأنصاري قال: «إذا قبضت نفس العبد تلقاه أهل الرحمة من عباد الله كما يلقون البشير في الدنيا، فيقبلون عليه ليسألوه، فيقول بعضهم لبعض: أنظروا أخاكم حتى يستريح؛ فإنه كان في كرب. فيقبلون عليه فيسألونه: ما فعل فلان؟! ما فعلت فلانة؟! هل تزوجت؟!

فإذا سألوا عن الرجل قد مات قبله قال لهم: إنه قد هلك، فيقولون: إنا لله وإنا إليه راجعون! ذهب به إلى أمه الهاوية، فبئست الأم، وبئست المربية! قال: فيعرض عليهم أعمالهم، فإذا رأوا حسنًا فرحوا واستبشروا، وقالوا: هذه نعمتك على عبدك فأتمها، وإن رأوا سوءًا، قالوا: اللَّهُمَّ راجع بعبدك». أخرجه ابن المبارك في"الزهد"(رقم/٤١٩)، بسند صحيح.

وعن عبد الله بن جبير بن نفير أن أبا الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يقول:«إن أعمالكم تعرض على موتاكم فيسرون ويساؤون قال: يقول أبو الدرداء: اللَّهُمَّ إني أعوذ بك أن أعمل عملًا يخزى به عبد الله بن رواحة!». أخرجه ابن المبارك كما في "زوائد الزهد" (رقم/١٦٥)، وهو صحيح إلى عبد الرحمن بن جبير بن نفير.

قال القرطبي في التذكرة (٢٣٢/١) بعد أن ذكر أثر أبي أيوب وسعيد بن جبير وأبي الدرداء وغيرها: هذه الأخبار وإن كانت موقوفة، فمثلها لا يقال من جهة الرأي.

عن أبي التياح قال: «كان مطرف بن عبد الله يبدو، فإذا كان ليلة الجمعة أدلج على فرسه، قال: فربما نور له في سوطه، قال : فأدلج حتى إذا كان عند القبور هوم على فرسه، قال: فرأيت أهل القبور كل صاحب قبر جالس على قبره قال : فلما رأوني قالوا: هذا مطرف يأتي الجمعة قال : قلت أتعلمون عندكم يوم الجمعة؟ قالوا: نعم، ونعلم ما يقول فيه الطير، قلت: وما يقول الطير؟ قالوا: يقول: سلام سلام من يوم صالح!». أخرجه أحمد في"الزهد" (رقم/١٣٩٥)، وإسناده صحيح.

قال العلامة ابن القيم في كتاب "الروح" (٥٤٤/٢)، وهو يتحدث عن لقاء أرواح الموتى: ما قد اشترك في العلم به عامة أهل الأرض من لقاء

أرواح الموتى وسؤالهم لهم وإخبارهم إياهم بأمور خفيت عليهم فرأوها عيانًا وهذا أكثر من أن يتكلف إيراده».

١٣ ـ نم نومة العروس:

حُسْنُ حال المؤمنين في الحياة البرزخية لا نهاية له، ومن ذلك عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا قبر الميت - أو قال: أحدكم - أتاه ملكان أسودان أزرقان، يقال لأحدهما: المنكر، وللآخر: النكير، فيقولان: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول: ما كان يقول: هو عبد الله ورسوله، أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله، فيقولان: قد كنا نعلم أنك تقول هذا، ثم يفسح له في قبره سبعون ذراعًا في سبعين، ثم ينور له فيه، ثم يقال له: نم، فيقول: أرجع إلى أهلي فأخبرهم، فيقولان: نم كنومة العروس الذي لا يوقظه إلا أحب أهله إليه، حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك». رواه الترمذي(رقم/١٠٧١)، وصححه الألباني في الصحيحة (رقم/١٣٩١).

قلت: ليست نومة الفائزين في حياتهم البرزخية كنومة الدنيا؛ بل هي إيذان بإحلال السرور والفرح والأمان والسلامة والعافية من كل سوء وإيذان بنيل ما أعد لهذه الأنفس الكريمة من صنوف النعيم.

١٤ – الزواج بالحور العين في الحياة البرزخية:

الآيات كثيرة والأحاديث الواردة في تزويج المؤمنين في الجنة بالحور العين ظاهرة الأدلة وأن هذا بعد المعاد، ولكن هذا لا يفهم منه عدم حصول الزواج المذكور بالحور العين؛ بل هذا التزويج شامل للحياة البرزخية؛ لعموم الأدلة في ذلك ولوجود أدلة خاصة في ذلك أيضًا، فعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رجلًا أسود أتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا رسول الله، إني

رجل أسود منتن الريح، قبيح الوجه، لا مال لي، فإن أنا قاتلت هؤلاء حتى أقتل، فأين أنا؟! قال: «في الجنة» فقاتل حتى قتل، فأتاه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «قد بيض الله وجهك، وطيب ريحك، وأكثر مالك!»، وقال لهذا أو لغيره: «لقد رأيت زوجته من الحور العين، نازعته جبة له من صوف، تدخل بينه وبين جبته!» أخرجه الحاكم (٢/٩٣-٩٤)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. **قلت**: هو حسن، ومن حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عند البيهقي في الشعب(رقم/٤٠٠٨)، وفيه قول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**دعوا لي النجدي؛ فو الذي نفسي بيده إنه لمن ملوك الجنة!**» قال: فلقوا العدو فاستشهد، فأخبر بذلك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأتاه فقعد عند رأسه مستبشرًا أو قال مسرورًا يضحك، ثم أعرض عنه فقلنا: يا رسول الله، رأيناك مستبشرًا تضحك ثم أعرضت عنه؟! فقال: أما ما رأيتم من استبشاري أو قال سروري فلما رأيت من كرامة روحه على الله تعالى، وأما إعراضي عنه فإن زوجته من الحور العين الآن عند رأسه».

قال المنذري في الترغيب والترهيب (٢/٣٠٠): رواه البيهقي بإسناد حسن. وحسنه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في صحيح الترغيب (رقم/١٣٨٢).

ومن حديث المقدام بن معدي كرب أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «للشهيد عند الله ست خصال: يغفر له في أول دفعة من دمه، ويرى مقعده من الجنة، ويجار من عذاب القبر، ويأمن من الفزع الأكبر، ويحلى حلية الإيمان، ويزوج من الحور العين، ويشفع في سبعين إنسانًا من أقاربه».

أخرجه أحمد(٤/١٣١)، والترمذي(رقم/١٦٦٣)، وابن ماجه(رقم/٢٧٧٩)، وإسناده صحيح، وأخرجه أحمد (٤/١٣١)، وسعيد بن منصور في سننه (رقم/٢٥٦٣)، والبزار كما

في "كشف الأستار" (رقم/١٧٠٩) من حديث عبادة بن الصامت رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ وصحح إسناده الألباني في"أحكام الجنائز"(ص/٥٠)، وأخرجه أحمد (٤/٢٠٠) من حديث قيس الجذامي، وصحح إسناده الألباني في المصدر السابق (ص/٥٠).

١٥ ـ حسن حال مستقر الأرواح بعد فتنة القبر:

اعلم أن الروح بعد الموت لها ارتباط بالبدن في الحياة البرزخية غير ارتباطها به في الدنيا وغير ارتباطها به يوم المعاد في عرصة القيامة وفي الجنة أو في النار؛ فقد دلت الأدلة الماضية على أن الروح تعود إلى الجسد، ودلت أدلة أخرى على مفارقة الروح الجسد بعد الافتتان، ومنها:

عن كعب بن مالك قال: قال رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة، حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه» أخرجه مالك في الموطأ (رقم/٥٧٧)، وأحمد (٣/٤٥٦)، والنسائي (رقم/٢٠٧٣)، وابن ماجه (رقم/٤٢٧١)، والترمذي (رقم/١٦٤١)، وابن حبان (رقم/٤٦٥٧)، وهو صحيح.

وعن أم هانئ، أنها سألت رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: أنتزاور إذا متنا ويرى بعضنا بعضًا؟ فقال رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: " **تكون النسم طيرًا تعلق بالشجر، حتى إذا كان يوم القيامة دخلت كل نفس في جسدها.** أخرجه أحمد (٦/٤٢٤-٤٢٥)، وابن سعد (٨/٤٦٠)، والطبراني في"الكبير"(٢٥/١٣٦-١٣٧)، وهو حسن.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية، كما في مجموع الفتاوى (٤/٢٧٤-٢٧٥): فالأرواح تعاد إلى بدن الميت وتفارقه، فالروح تتصل بالبدن متى شاء الله تعالى وتفارقه متى شاء الله تعالى لا يتوقف ذلك بمرة ولا مرتين، والنوم أخو الموت».

وقال أيضًا كما في المصدر نفسه(٢٤/٣٠٣):«وأما أرواح الموتى فتجتمع: الأعلى ينزل إلى الأدنى والأدنى لا يصعد إلى الأعلى، والروح تشرف على القبر

وتعاد إلى اللحد أحيانًا».

وقال ابن القيم في "الروح" (١/١٤٤-١٤٥): «إن الروح تعاد بين الجسد والأكفان وهذا عود غير التعلق الذي كان لها في الدنيا بالبدن، وهو نوع آخر، وغير تعلقها به حال النوم، وغير تعلقها به وهي في مقرها؛ بل هو عود خاص للمساءلة».

وقال أيضًا في "الروح" (١/٣٤٦-٣٤٩)، وهو يتحدث عن مقر الروح بعد الموت: فمنها أرواح في أعلى عليين في الملأ الأعلى، وهي أرواح الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، وهم متفاوتون في منازلهم كما رآهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليلة الإسراء.

ومنها أرواح في حواصل طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت، وهي أرواح بعض الشهداء، لا جميعهم، بل من الشهداء من تحبس روحه عن دخول الجنة لدين عليه أو غيره، كما في المسند عن محمد بن عبد الله بن جحش: « أن رجلًا جاء إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا رسول الله، مالي إن قتلت في سبيل الله؟! قال: «**الجنة**» فلما ولى، قال: «**إلا الدين؛ سارني به جبريل آنفًا**».

ومنهم من يكون محبوسًا على باب الجنة، كما في الحديث الآخر: «**رأيت صاحبكم محبوسًا على باب الجنة**».

ومنهم من يكون محبوسًا في قبره كحديث صاحب الشملة التي غلها ثم استشهد فقال الناس: هنيئًا له الجنة! فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كلا، والذي نفسي بيده إن الشملة التي غلها لتشتعل عليه نارًا في قبره**».

ومنهم من يكون مقره باب الجنة كما في حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

«**الشهداء على بارق نهر بباب الجنة في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشية**». رواه أحمد، وهذا بخلاف جعفر بن أبي طالب، حيث أبدله الله من يديه جناحين يطير بهما في الجنة حيث شاء.

ومنهم من يكون محبوسًا في الأرض لم تعل روحه إلى الملأ الأعلى فإنها كانت روحًا سفلية أرضية، فإن الأنفس الأرضية لا تجامع الأنفس السماوية كما لا تجامعها في الدنيا، والنفس التي لم تكتسب في الدنيا معرفة ربها ومحبته وذكره والأنس به والتقرب إليه؛ بل هي أرضية سفلية لا تكون بعد المفارقة لبدنها إلا هناك، كما أن النفس العلوية التي كانت في الدنيا عاكفة على محبة الله وذكره والتقرب إليه والأنس به تكون بعد المفارقة مع الأرواح العلوية المناسبة لها، فالمرء مع من أحب في البرزخ ويوم القيامة والله تعالى يزوج النفوس بعضها ببعض في البرزخ ويوم المعاد، كما تقدم في الحديث ويجعل روحه- يعني: المؤمن- مع النسم الطيب أي: الأرواح الطيبة المشاكلة لروحه، فالروح بعد المفارقة تلحق بأشكالها وأخواتها وأصحاب عملها، فتكون معهم هناك.

ومنها أرواح تكون في تنور الزناة والزواني، وأرواح في نهر الدم تسبح فيه وتلقم الحجارة. فليس للأرواح سعيدها وشقيها مستقر واحد؛ بل روح في أعلى عليين وروح أرضية سفلية لا تصعد عن الأرض.

وأنت إذا تأملت السنن والآثار في هذا الباب، وكان لك بها فضل اعتناء، عرفت صحة ذلك. ولا تظن أن بين الآثار الصحيحة في هذا الباب تعارضًا فإنها كلها حق يصدق بعضها بعضًا، لكن الشأن في فهمها ومعرفة النفس وأحكامها وأن لها شأنًا غير شأن البدن، وأنها مع كونها في الجنة،

فهي في السماء وتتصل بفناء القبر وبالبدن فيه، أو هي أسرع شيء حركة وانتقالًا وصعودًا وهبوطًا، وأنها تنقسم إلى مرسلة ومحبوسة وعلوية وسفلية ولها بعد المفارقة صحة ومرض ولذة ونعيم، وألم أعظم مما كان لها حال اتصالها بالبدن.

١٦ – جعفر بن أبي طالب له جناحان يطير بهما مع الملائكة:

فقد جاء عند البخاري (رقم/٣٧٠٩) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كان إذا سلم على ابن جعفر قال: السلام عليك يا ابن ذي الجناحين».

وعن أبي عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**ورأيت جعفرًا ملكًا ذا جناحين، مضرجًا بالدماء، مصبوغ القوادم**». أخرجه ابن سعد (٤/١٢٩-١٣٠)، وأخرجه أحمد في "فضائل الصحابة" (رقم/١٦٩١) عن رجل أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال... فذكره.

وجاء عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند الحاكم (٣/٢١٢) قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مرَّ بي جعفر الليلة في ملأ من الملائكة وهو مخضب الجناحين بالدم أبيض الفؤاد**». وقد جاء هذا الحديث عن صحابة آخرين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وهو حديث حسن.

قلت: هذا الطيران يدل دلالة واضحة على أن شهداء المعارك في سبيل الله يتفاوت نعيمهم في الحياة البرزخية، وأنهم ليسوا محصورين في حواصل طير خضر، ويدل أيضًا على أن أرواح المؤمنين تسرح حيث شاء الله.

١٧ – إنزال الله المطر على قبر هرم في يوم صائف:

عن الحسن البصري قال: «مات هرم بن حيان في غزاة له في يوم صائف، فلما فرغ من دفنه جاءت سحابة فرشت القبر حتى تروى لا تجاوز

القبر منها قطرة واحدة، ثم عادت عودها على بدئها!». أخرجه ابن سعد في"الطبقات"(١٣٣/٧، ١٣٤) عن قتادة بلفظ: «قال: أمطر قبر هرم بن حيان من يومه، ونبت العشب من يومه!». وإسناده صحيح.

١٨ – حفظ الله لأجساد من شاء من الصالحين:

حفظ الله لأجساد الأنبياء والرسل في قبورهم حتى لا تفنى كغيرها متحقق وهذا الحفظ العام خاص بهم، وقد يعطى جزء من هذا الحفظ لبعض الصالحين المتمسكين من باب الكرامة وزيادة الإنعام عليهم.

فعن عروة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: لما سقط عليهم الحائط في زمان الوليد بن عبد الملك، أخذوا في بنائه فبدت لهم قدم، ففزعوا وظنوا أنها قدم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فما وجدوا أحدًا يعلم ذلك حتى قال لهم عروة: «لا والله ما هي قدم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ما هي إلا قدم عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ!» أخرجه البخاري (رقم/١٣٩٠).

وفي قصة الغلام وأصحاب الأخدود التي أخرجها الترمذي (رقم/٣٣٤٠) فيذكر أنه [أي: الغلام] أخرج في زمن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أصبعه على صدغه، كما وضعها حين قتل. والحديث صححه الألباني.

وعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: دفن مع أبي رجل فكان في نفسي من ذلك حاجة فأخرجته بعد ستة أشهر فما أنكرت منه شيئًا إلا شعيرات كن في لحيته. أخرجه البخاري (رقم/١٣٥١، ١٣٥٢)، وأبو داود (رقم/٣٢٣٢)، والحاكم (٢٠٣/٣)

وعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «**صرخ بنا إلى قتلانا يوم أحد حين أجرى معاوية العين؛ فأخرجناهم بعد أربعين سنة، لينة أجسادهم تتثنى أطرافهم!**». أخرجه ابن سعد (٥٦٣/٣).

وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «كتب معاوية إلى عامله بالمدينة أن تجري عينًا إلى أحد فكتب إليه عامله: إنها لا تجري إلا على قبور الشهداء قال: فكتب إليه أن أنفذها، قال: فسمعت جابر بن عبد الله يقول: فرأيتهم يُخرجون على رقاب الرجال كأنهم رجال نوَّم حتى أصابت المسحاة قدم حمزة فانبعث دمًا». أخرجه أبو طاهر المخلص كما في "الفوائد المنتقاة" من حديث أبي طاهر لأبي الفتح ابن أبي الفوارس (رقم/١٥٨٦)، وابن الجوزي في "المنتظم" (١٨٣/٣)، وقال أخونا الشيخ عبد الرقيب في كرامات الأولياء (ص/١٢٥): إسناده حسن.

وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «دفن أبي عبد الله وعمرو بن الجموح، وكان قبرهما مما يلي المسيل فدخله السيل فحفر عنهما وعليهما نمرتان، وعبد الله قد أصابه جرح في وجهه، فيده على جرحه فأميطت يده عن جرحه فانبعث الدم فردت يده إلى مكانها فسكن الدم، قال جابر: فرأيت أبي في حفرته كأنه نائم، وما تغير من حاله قليل ولا كثير، فقيل له: فرأيت أكفانه؟ قال: إنما كفن في نمرة خمر بها وجهه وجعل على رجليه الحرمل فوجدنا النمرة كما هي والحرمل على رجليه على هيئته وبين ذلك ست وأربعون سنة، فشاورهم جابر في أن يطيب بمسك فأبى ذلك أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقالوا: لا تحدثوا فيهم شيئًا، وحولا من ذلك المكان إلى مكان آخر وذلك أن القناة كانت تمر عليهما، وأُخرجوا رطابًا يتثنون». أخرجه ابن سعد في"الطبقات"(٥٦٣/٣).

١٩ – استجابة الأحياء لما طلبه الميت إذا كان لا يخالف شرع الله:

الميت الموحد قد يطلب من الأحياء شيئًا يتكامل به نعيمه ويتم به سروره في حياته البرزخية فيلبون طلبه ويحققون أربه ما دام أن طلبه لا

يخالف شرع الله، فعن المثنى بن سعيد، قال: " لما قدمت عائشة بنت طلحة البصرة أتاها رجل فقال: أنت عائشة بنت طلحة؟ قالت: نعم. قال: إني رأيت طلحة بن عبيد الله فقال: قل لعائشة حتى تحولني من هذا المكان فإن البرد قد آذاني، فركبت في مواليها وحشمها فضربوا عليه بناء واستثاروا، فلم يتغير إلا شعيرات في إحدى شقي لحيته أو قال: رأسه حتى حول إلى موضعه هذا، وكان بينهما بضع وثمانون سنة" أخرجها ابن أبي الدنيا في "المنامات"(رقم/١٨٥)، والبلاذري في "أنساب الأشراف"(٣/٤٣-٤٤)، وابن أبي شيبة (رقم/٣٧٧٧٠). وهذه القصة صحيحة.

تنبيه: البناء المذكور في هذه القصة المراد به: ضرب خيمة على القبر عند إخراج الجثة، وهذا يفهم من سياق القصة.

٢٠ – انتقام الله ممن آذى الأموات الصالحين:

سنة الله معلومة في معاملته سبحانه مع المعتدين على عباده الصالحين في الحياة الدنيا، وأيضًا معاملته سبحانه مع من آذى الأموات الصالحين كمعاملته مع المؤذين للأحياء من جهة أنه سبحانه ينتقم لهم ممن اعتدى عليهم، فعن عامر بن سعد قال : «بينما سعد يمشي إذ مر برجل وهو يشتم عليًا و طلحة و الزبير فقال له سعد : إنك تشتم قومًا قد سبق لهم من الله ما سبق، فوالله لتكفن عن شتمهم أو لأدعون الله عز و جل عليك! فقال : تخوفني كأنك نبي؟! فقال سعد : اللّٰهُمَّ إن هذا يشتم أقوامًا سبق لهم منك ما سبق، فاجعله اليوم نكالًا! فجاءت بختية فأفرج الناس لها فتخبطته؛ فرأيت الناس يتبعون سعدًا، ويقولون: استجاب الله لك، يا أبا إسحاق!». أخرجه الطبراني في "الكبير" (١/١٤٠)، وابن أبي الدنيا في "مجابو الدعوة" (رقم/٣٦)،

وابن عساكر (٢/٢٣٦) من عدة طرق قال الهيثمي في "المجمع"(٩/١٥٤): رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح، وقال الذهبي في "السير" (١/١١٦) لهذه الواقعة طرق جمة.

وقال في المصدر نفسه: «قلت: في هذه كرامة مشتركة بين الداعي والذين نيل منهم».

قلت: فهي من أصح الآثار.

وعن قرة بن خالد، قال : سمعت أبا رجاء العطاردي، يقول : " لا تسبوا عليًا ولا أهل هذا البيت، فإن جارًا لنا من بلهجيم، قال : ألم تروا إلى هذا الفاسق الحسين بن علي قتله الله، فرماه الله بكوكبين في عينيه، فطمس الله بصره". أخرجه الطبراني (٣/١١٢)، والإمام أحمد في "فضائل الصحابة" (رقم/٩٧٢)، وأبو العرب في المحن (ص/١٤١)، وهو أثر صحيح.

وعن حيان النحوي قال: «كان لي جليس يذكر أبا بكر وعمر فأنهاه فيغري فأقوم عنه، فذكرهما يومًا فقمت عنه مغضبًا واغتممت بما سمعت إذ لم أرد عليه الذي ينبغي، فنمت فرأيت النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَفي منامي كأنه أقبل ومعه أبو بكر وعمر، فقلت: يا رسول الله! إن لي جليسًا يؤذيني في هذين فأنهاه فيغري –يزداد– فالتفت صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَإلى رجل قريب منه، فقال: إذهب إليه فاذبحه، قال: فذهب الرجل وأصبحت، فقلت: إنها لرؤيا لو أتيته فأخبرته لعله ينتهي، فمضيت أريده، فلما صرت قريبًا من بابه إذا الصراخ، وإذا بواري ملقاة، فقلت: ما هذا، قالوا: فلان طرقته الذبحة في هذه الليلة. القصة أخرجها الإمام أحمد في "فضائل الصحابة" (رقم/٣٩٣)، وإسنادها صحيح إلى حيان النحوي.

٢١ – ثابت البناني رفع من قبره:

عن حماد بن سلمة قال: «إن ثابتًا رفع ولم ير له أثر في قبره، وكان هو يدعو، ويقول: اللَّهُمَّ إن كنت رفعت أقوامًا من عبادك فاجعلني منهم».

أخرجه اللالكائي في الكرامات (رقم/١٨٣)، وحسنه أخونا الشيخ عبد الرقيب في كرامات الأولياء (ص/٤٣٧).

الفصل الخامس:

ما ينتفع به الميت المسلم من عمل الأحياء

اعلم أيها المسلم أن من رحمة الله بالأحياء والأموات المسلمين أن جعل التعاون بينهم ممدودًا إلى الآخرة؛ فيحصل انتفاع بعضهم ببعض وتفريج كربات الأموات بتعاون الأحياء معهم بما شرع الله، فالمسلم الحي اليوم ينفع المسلم الميت، وفي الغد يموت الحي فينتفع بغيره كما انتفع به غيره، فلله الفضل والمنة على جميع عباده!

وقد عقدنا هذا الفصل في رسالتنا هذه؛ لعظيم نفعه وكثرة بركته وتنوع أسبابه، فإلى الشروع في إيضاح هذا الفصل العظيم:

قواعد في انتفاع الميت بسعي الأحياء

القاعدة الأولى: أن يكون الميت مسلمًا:

هذه القاعدة تبنى عليها جميع مسائل نفع الميت بعد موته، بل هذه القاعدة تبنى عليها جميع مسائل انتفاع الشخص بعمله وسعيه وسعي غيره في حياته وبعد مماته، والأدلة على هذه القاعدة كثيرة من القرآن والسنة، وليس هذا محل بسطها، ومنها: ما رواه مسلم (رقم/٢١٤) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قلت: يا رسول الله، ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ويطعم المسكين؛ فهل ذلك نافعه؟! قال: «**لا ينفعه، إنه لم يقل يومًا: رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين!**».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في المستدرك على مجموع الفتاوى

(١٢٦/١): المشهور عند «أهل السنة» القائلين بعدم تخليد الفاسق ورجاء الشفاعة له والرحمة أنه لا يحبط العمل إلا الكفر؛ فإن نصوص القرآن تقتضي حبوط العمل بالكفر، في مثل البقرة والمائدة والأنعام والزمر وق وغير ذلك. وهذا لأن ما سوى الكفر من المعاصي يثبت معه أصل الإيمان ولابد أن يخرج من النار من كان في قلبه ذرة من إيمان. وأما الكفر؛ فينتفي معه الإيمان الذي لا يقبل العمل إلا به، كما قال تعالى: ﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾ ﴾[النساء:١٢٤]، ﴿ وَمَنْ أَرَادَ ٱلْءَاخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا ﴿١٩﴾ ﴾[الإسراء: ١٩] إلى نصوص متعددة يصف فيها بطلان عمل الكافر وتحريم الجنة عليه.

وقال العلامة الشنقيطي في "العذب النمير"(٥٧٠/٥): «ولذا من عمل أعمالًا صالحة ليست مبنية على أساس الإيمان، فهي باطلة منهارة لا ينتفع بها، والله (جل وعلا) يقول: ﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ فقيد بقوله:﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ وهذا لا نزاع فيه».

وقال أيضًا في "العذب النمير"(٥٦٩/٥): ولا خلاف بين العلماء أن الكفر سيئة لا تنفع معها حسنة، فلا ينتفع الإنسان بعمل إلا إذا كان مبنيًا على أساس العقيدة الصحيحة».

القاعدة الثانية: أن يكون المنتفع به مشروعًا لا ممنوعا:

القاعدة الأولى في الميت نفسه، وهذه القاعدة فيما ينفع به المسلم أخاه الميت، فلا عبرة بنفع الميت بشيء منع منه الإسلام ومن ذلك الإيمان

والإسلام؛ فلا يتوب أحد عن أحد في الإسلام والإيمان وعدم النيابة في هذين معلومة من الإسلام، قال ابن الفرس في "أحكام القرآن" (٣/٥١٤): «وأجمعوا على أنه لا يؤمن أحد على أحد».

وقال القرافي في "الفروق" (٣/١٩٢): الفرق الثاني والسبعون والمائة بين قاعدة ما يصل ثوابه إلى الميت، وقاعدة ما لا يصل إليه، قسم: حجر الله تعالى على عباده في ثوابه، ولم يجعل لهم نقله لغيرهم كالإيمان والتوحيد والإجلال والتعظيم لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

ومن ذلك الصلاة، فلا يصلي أحد عن أحد، فالصلاة هي: العبادة الوحيدة الظاهرة التي لا يصلح فيها النيابة بالإجماع، قال ابن جرير الطبري: الإجماع أن النيابة لم تدخل الصلاة. نقلًا من فتح الباري (٤/٦٩).

وقال ابن بطال: « الإجماع أنه لا يصلي أحد عن أحد فرضًا ولا سنة لا عن حي ولا عن ميت». نقلًا من فتح الباري (١١/٥٨٤).

وقال به ابن عبد البر في "الاستذكار" (١٠/١٦٦-١٦٧) (١٢/٦٦)، وابن الفرس في "أحكام القرآن" (٣/٥١٤)، والوزير ابن هبيرة في "الإفصاح" (١/١٠٣)، وابن رشد الجد في "البيان والتحصيل"(٣/٤١٩)، وابن رشد الحفيد في "بداية المجتهد" (٥/٢٧٢)، والإمام القرافي في "الفروق" (٢/٢٠٥-٢٠٦)، و"الذخيرة"(١/٢٩٥)، والعيني في "عمدة القاري" (٩/١٢٥).

قلت: هؤلاء الذين حكوا الإجماع المذكور لم يعتبروا الخلاف في هذه المسألة بل جعلوه شاذا، والذين اعتدوا بالخلاف جعلوا القول بأنه لا يصلي أحد عن أحد قول جماهير أهل العلم، وهو الحق: أنه لا يصلي أحد عن أحد، وأن القول بخلاف هذا مرجوح لا يعول عليه، قال القرافي في

الفروق: «الفرق الثاني والسبعون بعد المائة: ذكر الإجماع على أنه لا يصلي أحد عن أحد» ثم ذكر: أن الشيخ أبا إسحاق خالف في ذلك، فقال: قال القرافي: وقد يقال: إنه مسبوق بالإجماع كما تقدم.

القاعدة الثالثة: أن تكون العبادة التي يستناب فيها من العبادات الظاهرة المنصوص عليها:

فالاستنابة تكون في العبادات الظاهرة فقط ولا استنابة إطلاقًا في العبادات القلبية؛ لأن الأدلة الواردة في الاستنابة هي في العبادات الظاهرة قال القرافي في "الفروق" (١٩٢/٣): «الفرق الثاني والسبعون بعد المائة: القسم الثاني: ما اتفق الناس على أن الله أذن في نقل ثوابه للميت، وهو القربات المالية كالصدقة والعتق».

القاعدة الرابعة: الاقتداء بالسلف الصالح بما ينتفع به الميت:

أعمال السلف مُخلِّصة للأدلة من الاحتمالات الموهمة والضعيفة المرجوحة، وما نجى من نجى من البدع إلا بالتقيد بما كان عليه السلف، قال الشاطبي في "الموافقات"(٢٨٨/٣): فإن العمل مخلص للأدلة من شوائب المحامل المقدرة الموهنة؛ لأن المجتهد متى نظر في دليل على مسألة احتاج إلى البحث عن أمور كثيرة، لا يستقيم إعمال الدليل دونها، والنظر في أعمال المتقدمين قاطع لاحتمالاتها حتمًا، ومعين لناسخها من منسوخها، ومبين لمجملها، إلى غير ذلك، فهو عون في سلوك سبيل الاجتهاد عظيم؛ وأيضًا فإن ظواهر الأدلة إذا اعتبرت من غير اعتماد على الأولين فيها مؤدية إلى التعارض والاختلاف وهو مشاهد معنى؛ ولأن تعارض الظواهر كثير مع القطع بأن الشريعة لا اختلاف فيها.

القاعدة الخامسة: الأصل في العبادات البدنية عدم النيابة والأصل في العبادات المالية النيابة فيها:

العبادات البدنية أعظمها الصلاة وقد علمت أنه لا نيابة فيها بالإجماع كما سبق، وأعظم عبادة بدنية بعد الصلاة الصيام، والصيام مختلف في النيابة فيه وسيأتي بيان هذا، وأن الراجح هو عدم شرعية النيابة فيه على تفصيل سيأتي. وأما العبادات المالية فالأصل فيها النيابة، لما سيأتي أيضًا.

وفائدة ذكر هذا الأصل: أن العبادة إذا كانت بدنية تحرينا في الدليل في هذه النيابة، وإذا كانت النيابة في العبادات المالية حكمنا حكمًا في الجملة بصحة النيابة.

أصل عظيم في انتفاع أموات المسلمين بآثار أعمالهم الصالحة

أخرج الإمام مسلم(رقم/١٦٣١)، والبخاري في الأدب المفرد (رقم/٣٨) عن أبي هريرة، أن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قال: «**إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له**».

وعن أبي قتادة قال: قال رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «خير ما يخلف الرجل من بعده ثلاث: ولد صالح يدعو له، وصدقة تجري يبلغه أجرها، وعلم يعمل به من بعده». رواه ابن ماجه (رقم/٢٤١)، وابن حبان (رقم/٩٣)، وصححه الألباني.

وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ:«إن مما يلحق

المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علمًا علمه ونشره، وولدًا صالحًا تركه، ومصحفًا ورثه، أو مسجدًا بناه، أو بيتًا لابن السبيل بناه، أو نهرًا أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته، يلحقه من بعد موته» أخرجه ابن ماجه (رقم/٢٤٢)، وابن خزيمة (رقم/٢٤٩٠)، والبيهقي في الشعب (رقم/٣١٧٤)، وحسنه الألباني.

وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**سبعة يجري للعبد أجرهن بعد موته، وهو في قبره: من علم علمًا، أو كري**[1] **نهرًا، أو حفر بئرًا، أو غرس نخلًا، أو بنى مسجدًا، أو ورث مصحفًا، أو ترك ولدًا يستغفر له بعد موته**» رواه البزار، كما في "كشف الأستار" (رقم/١٤٩)، وحسنه الألباني في "صحيح الجامع" (رقم/٣٦٠٢).

قلت: أفاد هذا الأصل العظيم أن الميت المسلم ينتفع بآثاره الدينية بعد مماته بدليل قوله: «**أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له**»، كما أنه ينتفع بسعي غيره الذي تسبب فيه.

(١) أي: حفر نهرًا.

المسائل المجمع على انتفاع الميت بها من غيره وما عليه جمهور أهل العلم

لقد رأيت من باب التسهيل على القراء: أن أبدأ بذكر المسائل المجمع على نفعها للميت، وسواء كانت من باب النيابة، أو من باب التبرع والتصدق عليه، فأقول:

المسألة الأولى: الصلاة على الميت:

الأدلة على شرعية الصلاة على جنازة الميت المسلم من القرآن والسنة المتواترة والإجماع القطعي، معلومة من الإسلام:

أما القرآن فقوله تعالى: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا ﴾ استنبط غير واحد من أهل العلم أن مفهوم الآية: الصلاة على المؤمنين.

وأما الأحاديث الصحيحة في الصلاة على الجنازة فمعلومة ملئت بها كتب أهل الإسلام، فالعلم بها من العلم الظاهر عند المسلمين المشهور عند المؤمنين، فهذا العلم يغني عن تكلف نقلها.

وأما الإجماع: فلم يختلف أحد في شرعية صلاة الجنازة، فالمسلمون في مشارق الأرض ومغاربها على القيام بها؛ اتباعًا لرسولهم عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، فقد داوم عليها حتى توفاه الله، وداوم عليها أصحابه من بعده والمسلمون من بعدهم.

والإجماع على فرضية الصلاة على الجنازة: فرض كفاية منصوص عليه من قبل أهل العلم، قال ابن حزم في "مراتب الإجماع" (ص/٦١): واتفقوا

على أن غسله والصلاة عليه فرض.

وقال بهذا الإجماع ابن عبد البر في "الاستذكار" (١٤/٢٧٠)، والنووي في "المجموع" (٥/١٦٩).

وقال ابن رشد في "المقدمات" (١/١٦٥): وأجمع على العمل بذلك جميع المسلمين في جميع بلاد الإسلام، فصار ذلك سبيل المؤمنين الذي توعد الله على ترك اتباعه، بقوله تعالى: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ ﴾[النساء: ١١٥]، فلو أن قومًا تركوا الصلاة على جنائزهم؛ للحقهم الوعيد المذكور في الآية، وهذا دليل بين على الوجوب.

وممن نقل الإجماع المذكور ابن الملقن في الإعلام "بفوائد عمدة الأحكام" (٤/٣٨٨)، وابن الهمام في "فتح القدير" (٢/١١٦-١١٧)، والسيوطي في "شرح التنبيه" (٢/٢١٠)، وابن القاسم في "حاشية الروض" (٣/٢٧).

قلت: جل هؤلاء الذين ذكروا الإجماع على أن الصلاة على الميت فرض كفاية يذكرون أن بعض المالكية قالوا: إنها سنة مؤكدة، ويحكمون على هذا القول بالشذوذ والرد وخلاف المالكية هذا لا ينقض الإجماع؛ لأن الإجماع قد سبق الخلاف، فيكون الشذوذ أظهر، فالصلاة على أموات المسلمين عبادة معلومة من الإسلام بالضرورة، لا يجوز تركها بالكلية بحال، فإذا قام بها بعض سقطت عن البعض الآخر.

المسألة الثانية: الدعاء لأموات المسلمين في صلاة الجنازة وغيرها:

الدعاء لأموات المسلمين مما علم من الإسلام بالضرورة؛ للنصوص الواردة في ذلك من القرآن الكريم والسنة المطهرة المتواترة والإجماع

المتحقق بل القطعي.

أما الأدلة من القرآن، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ١٠﴾[الحشر: ١٠].

وأما الأحاديث في الدعاء للأموات خصوصًا عند الصلاة على الجنازة، فهي أيضًا كثيرة مستفيضة، ومن أَجَلِّها إن لم يكن أجلها حديث عوف ابن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يقول: «صلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على جنازة، فحفظت من دعائه وهو يقول: «**اللَّهُمَّ، اغفر له وارحمه، وعافه واعف عنه، وأكرم نزله، ووسع مدخله، واغسله بالماء والثلج والبرد، ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس، وأبدله دارًا خيرًا من داره، وأهلًا خيرًا من أهله، وزوجًا خيرًا من زوجه، وأدخله الجنة وأعذه من عذاب القبر** - أو من عذاب النار !» قال: «**حتى تمنيت أن أكون أنا ذلك الميت!**» رواه مسلم (رقم/٩٦٣).

وأما الإجماع: فقد نصَّ عليه عشرات أهل العلم من مفسرين وفقهاء وغيرهم، فمنهم من ينص على وصول الدعاء إلى الميت عمومًا، وهذا مقطوع به في الجملة، ومنهم: من يُفَصِّل فيذكره في صلاة الجنازة وغيرها.

قال النووي في "شرح مسلم" (٧٩/٧)، وهو يتحدث عن وصول الدعاء إلى الميت: «وكذا أجمعوا على وصول الدعاء».

وقال القرافي في "الفروق" (١٩٢/٣): «الفرق الثاني والسبعون والمائة: القسم الثاني: ما اتفق الناس على أن الله تعالى أذن في نقل ثوابه للميت وهو القربات المالية ، أجمعنا على أن الدعاء يصل للميت».

وقال المباركفوري في "تحفة الأحوذي" (٢٧٤/٣): «الصدقة والدعاء وصول نفعها إلى الميت مجمع عليه، لا اختلاف بين علماء أهل السنة والجماعة».

قلت: ونقل العلماء الإجماع على الدعاء للميت المسلم في صلاة الجنازة غير واحد.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية، كما في "جامع المسائل" (٢٤٩/٤): «وقد اتفق المسلمون على سنة رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، وهو الصلاة على الميت والدعاء له، والشفاعة فيه».

قلت: لا خلاف بين الفقهاء على أن الدعاء للميت في الصلاة عليه ينفعه.

وذكر شيخ الإسلام أيضًا كما في "مجموع الفتاوى" الإجماع على انتفاع الميت بالدعاء له عند قبره.

وقال شيخ الإسلام كما في "مجموع الفتاوى" (٣٠٦/٢٤) وهو يتكلم عن انتفاع الميت بدعاء الخلق له وبما يُعمل منه من البر: «بل أئمة الإسلام متفقون على انتفاع الميت بذلك، وهذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام، وقد دل عليه الكتاب والسنة والإجماع، فمن خالف ذلك كان من أهل البدع».

وقال الخازن في "تفسيره" (١٦٩/٤): «وكذا أجمعوا على وصول الدعاء».

وقال الموزعي في "تفسيره" (١٧٨/٤): «وأما المتطوع به فأجمعوا على وصول الدعاء».

وقال ابن القيم في كتابه "الروح" (٣٥٢/٢): «هل تنتفع أرواح الموتى

بشيء من سعي الأحياء أم لا؟ فالجواب: أنها تنتفع من سعي الأحياء بأمرين مجمع عليهما بين أهل السنة من الفقهاء وأهل الحديث والتفسير، أحدهما: ما تسبب إليه الميت في حياته.

المسألة الثالثة: قضاء دين الميت :

من المسلمين من يلقى الله عَزَّوَجَلَّ وعليه ديون وحقوق لا تبرأ ذمته إلا بأدائها عنه، وهذه الحقوق منها ما هو لله: كالحج، والزكاة، والصيام، وغير ذلك، ومنها: ما هو للخلق والعباد، وقد أجمع العلماء على انتفاع الميت بهذا القضاء.

قال الإمام النووي في "شرح مسلم"(٧٩/٧): «وكذا أجمعوا على وصول الدعاء، وقضاء الدين بالنصوص الواردة في الجميع».

وقال ابن أبي العز الحنفي في "شرح العقيدة الطحاوية"(٦٦٨/٢): وأجمع المسلمون على أن قضاء الدين يسقطه من ذمة الميت، ولو كان من أجنبي، ومن غير تركته. وقد دل على ذلك حديث أبي قتادة، حيث ضمن الدينارين عن الميت، فلما قضاهما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الآن بردت عليه جلدته**». وسيأتي تفاصيل هذا القضاء قريبًا.

المسألة الرابعة: قضاء الدين عن الميت بإخراج الزكاة عنه:

استدل العلماء على إخراج الزكاة عن الميت بحديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وفيه:«**أفرأيت لو كان على أمك دين فقضيته، أكان يؤدى ذلك عنها؟! قالت: نعم فدين الله أحق أن يقضى**» أخرجه البخاري (رقم/١٩٥٣)، ومسلم(رقم/١١٤٨).

قال ابن قدامة في المغني(١٤٥/٤-١٤٦)، وهو يتحدث عن إخراج الزكاة

عن الميت:«ولا تسقط الزكاة بموت رب المال، وتخرج من ماله، وإن لم يوص بها. هذا قول عطاء، والحسن، والزهري، وقتادة، ومالك، والشافعي، وإسحاق، وأبي ثور، وابن المنذر. وقال الأوزاعي، والليث، تؤخذ من الثلث، مقدمة على الوصايا، ولا يجاوز الثلث. وقال ابن سيرين، والشعبي، والنخعي، وحماد بن أبي سليمان، وداود بن أبي هند، وحميد الطويل، والمثنى، والثوري: لا تخرج إلا أن يكون أوصى بها».

وقال النووي في"المجموع"(٣٠٩/٥): إذا وجبت الزكاة وتمكن من أدائها ثم مات، لم تسقط بموته عندنا؛ بل يجب إخراجها من ماله عندنا وهو مذهب عطاء، والحسن البصري، والزهري، وقتادة، وأحمد، وإسحاق، وأبي ثور، وابن المنذر وداود».

خلاصة هذه المسألة: إذا كان على الميت زكاة؛ فإنها تُخرج من تركته أوصى أو لم يوصِ. وهذا مذهب الجمهور.

المسألة الخامسة: قضاء دين الميت من الزكاة:

حكى بعض العلماء الإجماع على أن قضاء دين الميت لا يكون من الزكاة؛ فقد قال أبو عبيد القاسم بن سلام: «**الإجماع أنه لا يقضى من الزكاة دين الميت**» حكاه ابن مفلح في "الفروع"(٦١٩/٢)، وحكى هذا الإجماع القاضي عبد الوهاب في "المعونة"(٤٤٠٨)، وابن عبد البر في "الاستذكار" (٣٢٣/١)، وشمس الدين ابن قدامة في "الشرح الكبير" (٧٠٥/١).

قلت: الصحيح أنه لا إجماع في هذه المسألة، قال أبو حيان الأندلسي في البحر المحيط(٤٤٤/٥) في تفسير قوله تعالى:(والغارمين): والجمهور على أنه يقضى منها دين الميت إذ هو غارم».

المسألة السادسة: الصيام عن الميت:

هذه المسألة من المسائل المختلف فيها، وسأحاول إيضاحها مع اختصار الكلام فيها عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "**من مات وعليه صيام صام عنه وليه.**" أخرجه البخاري(رقم/١٩٥٢)، ومسلم (رقم/١١٤٧).

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: جاء رجل إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا رسول الله، إن أمي ماتت وعليها صوم شهر، أفأقضيه عنها؟! فقال: **لو كان على أمك دين أكنت قاضيه عنها؟** قال: نعم. **فدين الله أحق أن يقضى.** أخرجه البخاري (رقم/١٩٥٣)، ومسلم (رقم/١١٤٨).

وفي رواية عند مسلم: جاءت امرأة إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالت: **يا رسول الله، إن أمي ماتت وعليها صوم نذر أفأصوم عنها**... الحديث.

قلت: هذه الأحاديث فيها نوعان من الصيام:

صيام النذر وصيام الفرض أما صيام النذر فصيامه عن الميت بالنص، وأما صيام رمضان فبالعموم ومما يستعان به في فهم هذين الحديثين فهم الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فنسوق بين يدي القارئ ما تيسر من الآثار عنهم:

عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت: سألت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فقلت لها: إن أمي توفيت وعليها رمضان، أيصلح أن أقضي عنها؟ فقالت: " لا، ولكن تصدقي عنها مكان كل يوم على مسكين، خير من صيامك عنها " أخرجه الطحاوي في شرح "مشكل الآثار" (١٧٨/٦).

وعن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال: سئل ابن عباس عن رجل مات وعليه صيام شهر رمضان، ونذر شهر آخر، فقال: «يطعم عنه ستين

مسكينا». صحيح أخرجه عبد الرزاق في"المصنف"(رقم/٧٦٥٠)، ومن طريقه البيهقي (٢٥٤/٤)، والطحاوي في المشكل (١٧٨/٦).

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: « لا يصلي أحد عن أحد، ولا يصوم أحد عن أحد، ولكن يطعم عنه مكان كل يوم مد حنطة» أخرجه النسائي في"الكبرى"(٢٥٧/٣) (رقم/٢٩٣٠)، ومن طريقه ابن عبد البر في "التمهيد"(٢٩/٩)، والطحاوي في "مشكل الآثار" (١٧٧/٦).

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «إذا مرض الرجل في رمضان، ثم مات ولم يصم أطعم عنه، ولم يكن عليه قضاء، وإن كان عليه نذر قضى عنه وليه» أخرجه أبو داود (رقم/٢٤٠١)، وهو صحيح.

وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «من مات وعليه صيام شهر، فليطعم عنه مكان كل يوم مسكينًا. قلت: صحح الترمذي وقفه على ابن عمر في جامعه(رقم/٧١٨)، وخرجه البيهقي موقوفًا في السنن(٢٥٤/٤)، وقال: هذا هو الصحيح: موقوف على ابن عمر.

وعن نافع عن ابن عمر قال: لا يصوم أحد عن أحد. أخرجه ابن أبي شيبة في"المصنف"(٣٨٠/٣)، والأثر صححه الحافظ ابن حجر في "فتح الباري"(٦٦/٤) **قلت**: هذه الآثار أفادت أن هؤلاء الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يرون أن من مات وعليه صيام رمضان يُطعم عنه، وهذا هو البديل عن الصيام، وهذا البديل الشرعي، ومن مات وعليه صيام نذر يصام عنه؛ لعدم وجود البديل، وجعلوا عموم حديث:«**من مات وعليه صوم صام عنه وليه**» مخصوص بأحاديث صيام النذر. وبهذا التفصيل أخذ الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ وغيره، وبهذا التفصيل حصل الجمع بين الأحاديث، والمصير إلى هذا الجمع

حسن فائق.

قال العلامة الألباني في "أحكام الجنائز"(٢١٥): وهذا التفصيل الذي ذهبت إليه أم المؤمنين وحبر الأمة ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وتابعهما إمام السنة أحمد بن حنبل هو الذي تطمئن إليه النفس، وينشرح له الصدر، وهو أعدل الأقوال في هذه المسألة وأوسطها، وفيه إعمال لجميع الأحاديث دون رد لأي واحد منها، مع الفهم الصحيح لها، خاصة الحديث الأول منها، وهو" «**من مات وعليه صيام صام عنه وليه**» فلم تفهم منه أم المؤمنين ذلك الإطلاق الشامل لصوم رمضان، وهي راويته ومن المقرر أن راوي الحديث أدرى بمعنى ما روى.

وقال ابن القيم في تهذيب السنن(٢٨٢/٣): «وأما الصوم الذي فرضه الله عليه ابتداء فهو أحد أركان الإسلام، فلا يدخله النيابة بحال، كما لا يدخل الصلاة والشهادتين؛ فإن المقصود منها طاعة العبد بنفسه، وقيامه بحق العبودية التي خلق لها وأمر بها، وهذا أمر لا يؤديه عنه غيره، كما لا يسلم عنه غيره، ولا يصلي عنه غيره. وهكذا من ترك الحج عمدًا مع القدرة عليه حتى مات، أو ترك الزكاة فلم يخرجها حتى مات، فإن مقتضى الدليل وقواعد الشرع: أن فعلهما عنه بعد الموت لا يبرئ ذمته، ولا يقبل منه، والحق أحق أن يتبع، وسر الفرق : أن النذر التزام المكلف لما شغل به ذمته، لا أن الشارع ألزمه به ابتداء، فهو أخف حكمًا مما جعله الشارع حقًا له عليه شاء أم أبى، والذمة تسع المقدور عليه والمعجوز عنه، ولهذا تقبل أن يشغلها المكلف بما لا قدرة له عليه، بخلاف واجبات الشرع؛ فإنها على قدر طاقة البدن، لا تجب على عاجز، فواجب الذمة أوسع من واجب الشرع

الأصلي؛ لأن المكلف متمكن من إيجاب واجبات كثيرة على نفسه لم يوجبها عليه الشارع، والذمة واسعة، وطريق أداء واجبها أوسع من طريق أداء واجب الشرع، فلا يلزم من دخول النيابة في واجبها بعد الموت دخولها في واجب الشرع، وهذا يبين أن الصحابة أفقه الخلق، وأعمقهم علمًا، وأعرفهم بأسرار الشرع ومقاصده وحكمه».

قلت: وبما عليه الصحابة المذكورون آنفًا أخذ أكثر أهل العلم.

قال الخطابي في"معالم السنن"(٥٦/٤) قوله: «**صام عنه وليه**» يحتمل وجهين: أحدهما: مباشرة فعل الصيام، وقد ذهب إليه قوم من أصحاب الحديث.

والوجه الآخر: أن يكون معناه الكفارة، فعبر بالصوم عنها إذ كانت بدلاً عنه، وعلى هذا قول أكثر الفقهاء.

وقال ابن عبد البر في التمهيد(٢٧/٢٠): «وأما الصيام عن الميت فجمهورهم [أي: العلماء] ألا يصوم أحد عن أحد». وممن ذهب إلى ذلك: مالك، والشافعي، وأبو حنيفة، وأصحابه، والثوري.

وقال القاضي عياض في "إكمال المعلم"(١٠٤/٤): «وأما قضاء رمضان فلا عندهم، ولكنه يطعم عنه واجبًا من رأس ماله»، وهو مشهور قول الشافعي في وجوب الإطعام عليهم من رأس ماله دون الصوم، وهو قول كافة العلماء.

قلت: بعدما سبق إيضاحه، فالذي تطمئن إليه النفس في هذه المسألة أن الصوم عن الميت يكون فيما لا بديل له كصوم النذر وصوم كفارة قتل الخطأ، وما كان له بديل فيعمل بالبديل، وهو: الكفارة بالإطعام وغيره، والله

أعلم.

تنبيه: قال القاضي عياض في "إكمال المعلم" (١٠٤/٤): « وأجمعوا أنه لا يصوم أحد عن أحد في حياته، وإنما الخلاف في ذلك بعد موته».

المسألة السابعة: قضاء الديون التي لله، ومنها الحج عن الميت:

من حقوق الله التي مات المسلم ولم يؤدها: قضاء الحج عنه، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن امرأة من جهينة جاءت إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالت: إن أمي نذرت أن تحج، فلم تحج حتى ماتت، أفأحج عنها؟ قال: نعم، حجي عنها. أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضية؟! اقضوا الله، فالله أحق بالوفاء» أخرجه البخاري (رقم/١٨٥٢).

وعن بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا، وفيه: «إن أمي لم تحج قط، أفأحج عنها؟ قال: حجي عنها». رواه مسلم (رقم/١١٤٩).

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: «أمرت امرأة سنان بن سلمة الجهني أن يسأل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أن أمها ماتت ولم تحجج، أيجزئ عنها أن تحج عنها؟ فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أرأيت لو كان على أمها دين فقضته عنها، أكان يجزئ عن أمها؟ قال: نعم. قال: فلتحجج عن أمها» رواه النسائي (رقم/٢٦٣٢)، والإمام أحمد (٢٧٩/١)، وهو صحيح.

قال القاضي عياض في "إكمال المعلم"(٤٣٩/٤): قال: «جمهور الفقهاء يجوز أن يحج عن الميت عن فرضه ونذره، وإن لم يوص بذلك، ويجزئ عنه».

وقال به أبو العباس القرطبي في "المفهم" (٤٤٤/٣).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية، كما في "مجموع الفتاوى"(٣٠٩/٢٤-٣١٠):

«والأئمة اتفقوا على أن الصدقة تصل إلى الميت، وكذلك العبادات المالية، كالعتق، وإنما تنازعوا في العبادات البدنية كالصلاة والصيام والقراءة... وأما الحج فيجزي عند عامتهم ليس فيه إلا اختلاف شاذ».

وقال ابن القيم في "الروح" (٣٩٠/٢): «إن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أذن في الحج والصوم عن الميت، وأجمع الناس على براءة ذمته من الدين إذا قضى عنه الحي».

وقال الموزعي في "تيسير البيان لأحكام القرآن" (١٨٠/٤): «أجمعوا على أنه يجوز أن يؤدى عن الميت ما وجب عليه... وأداء حج».

وقال به العيني في "عمدة القاري".

قلت: جمهور أهل العلم على شرعية قضاء الحج والعمرة تبع له عن الميت، ويجب قضاء الحج عن الميت على من تعيَّن عليه ذلك إما بوصية من قبل الميت، أو بتعيينه من قبل أقارب الميت أو غيرهم.

المسألة الثامنة: قضاء دين الميت الذي للمخلوق:

لقد دلت الأدلة القرآنية والنبوية على أن قضاء دين الميت يكون من تركته، ولو أتى على المال كله إن كان له مال؛ فإن لم يكن له مال استعين بالدولة، فإن لم تفعل دعي أقارب الميت إلى القيام بقضاء دين ميتهم ولا تبرأ ذمة المتوفى إلا بقضاء دينه، وحسبنا في مسألتنا هذه أن أذكر بعض الأدلة الدالة على أن قضاء دين الميت من قبل المتصدقين والمتبرعين أو من قبل الدولة أو غيرهم ينفع الميت، وتبرأ ذمته من الدين:

عن سمرة، قال: خطبنا رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فقال: «ه**اهنا أحد من بني فلان؟**» فلم يُجبه أحد، ثم قال: «**هاهنا أحد من بني فلان؟**» فلم

يُجبه أحد، ثم قال: «**هاهنا أحد من بني فلان؟**» فقام رجل، فقال: أنا يا رسول الله! فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ما منعك أن تجيبني في المرتين الأوليين؟ أما إني لم أنوه بكم إلا خيرًا، إن صاحبكم مأسور بدينه**»، **فلقد رأيته أدى عنه حتى ما بقي أحد يطلبه بشيء**». أخرجه أبو داود رقم(٣٣٤١)، والنسائي رقم(٤٦٨٥)، والحاكم(٢/٢٥-٢٦)، والبيهقي(٦/٧٦)، والطيالسي رقم(٨٩٢،٨٩١). وحسنه الألباني.

وعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «مات رجل، فغسلناه، وكفناه، وحنطناه، ووضعناه لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حيث توضع الجنائز عند مقام جبريل ثم آذنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالصلاة عليه، فجاء معنا خطى، ثم قال: «لعل على صاحبكم دينا؟» قالوا: نعم، ديناران فتخلف، فقال له رجل منا يقال له أبو قتادة: يا رسول الله، هما عليَّ! فجعل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «هما عليك وفي مالك، والميت منهما بريء» فقال: نعم فصلى عليه، فجعل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا لقي أبا قتادة يقول: «ما صنعت الديناران؟» حتى كان آخر ذلك قال: قد قضيتهما يا رسول الله! قال: «**الآن حين بردت عليه جلده**» أخرجه الحاكم (٢/٥٨)، والسياق له، والبيهقي (٦/٧٤-٧٥)، والطيالسي (رقم/١٦٧٣)، وأحمد (٣/٣٣٠)، بإسناد حسن.

قال ابن القيم في "الروح" (٢/٣٦٥): «وأجمع المسلمون على أن قضاء الدين يسقطه من ذمته ولو كان من أجنبي أو من غير تركته، وقد دل عليه حديث أبي قتادة حيث ضمن الدينارين عن الميت، فلما قضاهما قال له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "**الآن بردت عليه جلدته**».

وقال أيضًا في المصدر السابق (٢/٣٨٦): «إجماع الأمة على انتفاعه

بأداء دينه وما عليه من الحقوق وإبراء المستحق لذمته والصدقة والحج عنه بالنص الذي لا سبيل إلى رده ودفعه».

وقال في المصدر المذكور (٣٦٥/٢): «وأجمعوا على أن الحي إذا كان له قِبَل الميت حق من الحقوق فأحله منه، أنه ينفعه ويبرأ منه».

المسألة التاسعة: الصدقة عن الميت:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن رجلًا قال للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن أمي افتلتت نفسها، وأراها لو تكلمت تصدقت، أفأتصدق عنها؟ قال: **نعم، تصدق عنها**». رواه البخاري (رقم/٢٧٦٠)، ومسلم (رقم/١٠٠٤).

وعن ابن عباس، أن سعد بن عبادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أخا بني ساعدة توفيت أمه وهو غائب عنها، فقال: يا رسول الله، إن أمي توفيت وأنا غائب عنها، أينفعها شيء إن تصدقت به عنها؟ قال:«نعم»، قال: فإني أشهدك أن حائطي المخراف صدقة عليها». رواه البخاري (رقم/٢٧٥٦).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رجلًا قال للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن أبي مات وترك مالًا ولم يوص، فهل يكفر عنه أن أتصدق عنه؟ قال: نعم». رواه مسلم (رقم/١٦٣٠).

وعن بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: بينا أنا جالس عند رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إذ أتته امرأة، فقالت: إني تصدقت على أمي بجارية، وإنها ماتت، قال: فقال: «وجب أجرك، وردها عليك الميراث» قالت: يا رسول الله، إنه كان عليها صوم شهر، أفأصوم عنها؟ قال: «صومي عنها». قالت: إنها لم تحج قط، أفأحج عنها؟ قال: «حجي عنها». رواه مسلم (رقم/١١٤٩).

قلت: في هذه الأحاديث دلالة واضحة على أن الصدقة على الميت

تنفعه، وعلى هذا قام الإجماع من قبل المفسرين، قال ابن الفرس في "أحكام القرآن"(٥١٤/٣)، وكذا ذكر الباجي وغيره أنهم أجمعوا على أن صدقة الحي عن الميت جائزة.

وقال الخازن في "تفسيره"(١٩٩/٤): والصدقة عن الميت تنفع الميت ويصله ثوابها، وهو إجماع العلماء.

وقال الموزعي في "أحكام القرآن"(١٧٨/٤): «وأجمعوا على وصول الصدقة».

وقال القرطبي في"الجامع لأحكام القرآن"(٥٥/٢٠)، وهو يتحدث عن وصول ثواب الصدقة إلى الميت: وليس في الصدقة اختلاف. وبه قال ابن عادل في "اللباب"(٢٠٥/١٨)، وصديق حسن خان(١٨٣/٩)، وقال الحافظ ابن كثير في "تفسيره" (٧٦/٧): فأما الدعاء والصدقة فذاك مجمع على وصولهما، ومنصوص من الشارع عليهما.

وأيضًا قام الإجماع على وصول الصدقة إلى الميت من قبل علماء الفقه وهم عدد كبير، ومنهم: الترمذي بعد إخراجه لحديث الصدقة... حيث قال: وبه يقول أهل العلم يقولون: ليس شيء يصل على الميت إلا الصدقة والدعاء.

وقال القاضي في إكمال المعلم(٥٢٤/٣): الاتفاق على أن الصدقة بالمال عن الميت نافعة.

وقال القرطبي في المفهم(٤٩/٣): ولم يختلف في مقتضى هذا الحديث وهو أن الصدقة بالمال نافعة للميت.

وقال ابن قدامة في المغني(٥١٩/٣): وأي قربة فعلها، وجعل ثوابها

للميت المسلم، نفعه ذلك، إن شاء الله، أما الدعاء، والاستغفار، والصدقة، وأداء الواجبات، فلا أعلم فيه خلافًا، إذا كانت الواجبات مما يدخله النيابة.

وقال النووي في "شرح مسلم" (٩١/٧): «الصدقة عن الميت تنفع الميت، ويصله ثوابها» وهو: كذلك بإجماع العلماء.

وقال شيخ الإسلام كما في "مجموع الفتاوى"(٣٦٦/٢٤): «فلا نزاع بين علماء السنة والجماعة في وصول ثواب العبادات المالية، كالصدقة والعتق».

وقال كما في "جامع المسائل" (٢٤٨/٤-٢٤٩): واتفقت الأمة على أن الصدقة تنفع الميت.

وقال القرافي في "الفروق"(١٩٢/٣): «الفرق الثاني والسبعون بعد المائة: اتفق الناس على أن الله تعالى أذن في نقل ثوابه للميت، وهو القربات المالية كالصدقة والعتق».

قلت: هذا الإجماع من أحسن الإجماعات، والحمد لله .

والمراد بالصدقة المجمع عليها هنا: صدقة التطوع والتبرع.

المسألة العاشرة: العتق عن الميت:

عن واثلة بن الأسقع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: جاء نفر من بني سليم إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقالوا: « يا رسول الله، إن صاحبا لنا قد أوجب؟! فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **ليعتق رقبة مثله يفك الله عَزَّوَجَلَّ بكل عضو منها عضوا منه من النار**» أخرجه أبو داود(رقم/٣٩٦٤)، وأحمد (٤٩١/٣)، والنسائي في "الكبرى"(رقم/٤٨٩٢)، وصححه محققو "المسند" (٣٩٣/٢٥) لشواهده.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أن العاص بن وائل السهمي

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أوصى أن يعتق عنه مائة رقبة، فأعتق ابنه هشام خمسين رقبة، فأراد ابنه عمرو أن يعتق عنه الخمسين الباقية، فقال: حتى أسأل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: يا رسول الله، إن أبي أوصى بعتق مئة رقبة، وإن هشامًا أعتق عنه خمسين، وبقيت عليه خمسون، أفأعتق عنه؟ فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « **إنه لو كان مسلمًا فأعتقتم أو تصدقتم عنه أو حججتم، عنه بلغه ذلك**». أخرجه أبو داود (رقم/٢٨٨٣)، والبيهقي في السنن (٢٧٩/٦)، وحسنه الألباني. وهذان الحديثان أصل هذه المسألة، وهذه المسألة من المسائل المجمع عليها، قال ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٧/٢٠): العتق عن الميت جائز بإجماع.ونقله عنه الزرقاني في شرح الموطأ (٨٨/٤).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في "جامع المسائل"(١٣٣/٣): «العلماء متفقون على أن الصدقة تصل إلى الميت، وكذلك العتق ونحوه من العبادات المالية».

وفي "مجموع فتاوى ورسائل العلامة ابن عثيمين"(١٦٠/١٧) ما نصه: سئل فضيلة الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: ما حكم الصلاة عن الميت والصوم له؟

فأجاب فضيلته بقوله: هناك أربعة أنواع من العبادات تصل إلى الميت بالإجماع وهي:

الأول: الدعاء.

الثاني: الواجب الذي تدخله النيابة.

الثالث: الصدقة.

الرابع: العتق. وما عدا ذلك فإنه موضع خلاف بين أهل العلم».

المسألة الحادية عشرة: أفضل الصدقة عن الميت: سقي الماء:

عن سعد بن عبادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن أمه ماتت، فقال: يا رسول الله، إن أمي ماتت فأتصدق عنها؟ قال: «**نعم**»، قال: فأي الصدقة أفضل؟ قال: «**سقي الماء**». فتلك سقاية آل سعد بالمدينة. أخرجه أحمد (٥/٢٨٤-٢٨٥)، وأبو داود (رقم/١٦٨١)، وابن ماجه (رقم/٣٦٨٤)، وغيرهم وحسنه الألباني.

قال ابن بطال في شرح البخاري (٦/٥٠٣): «سقي الماء من أعظم القربات إلى الله تعالى»، وقد قال بعض التابعين: «من كثرت ذنوبه فعليه بسقي الماء، وإذا غفرت ذنوب الذي سقى الكلب، فما ظنكم بمن سقى رجلًا مؤمنًا موحدًا أو أحياه بذلك».

وقال صاحب "عون المعبود" (٥/٦٥) معلقًا على حديث سعد: «إنما كان الماء أفضل؛ لأنه أعم نفعًا في الأمور الدينية والدنيوية».

مسألة: أنفع الصدقة للميت:

قال ابن القيم في "الروح" (٢/٤١٥-٤١٦)، وهو يتحدث عما ينتفع به الميت من الصدقات: « الأفضل ما كان أنفع في نفسه، فالعتق عنه والصدقة أفضل من الصيام عنه، وأفضل الصدقة ما صادفت حاجة من المتصدق عليه، وكانت دائمة مستمرة، ومنه قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أفضل الصدقة سقي الماء**». وهذا في موضع يقل فيه الماء ويكثر فيه العطش وإلا فسقى الماء على الأنهار والقُنِيِّ[1] لا يكون أفضل من إطعام الطعام عند الحاجة،

(١) وهو جمع الجمع للقناة.

وكذلك الدعاء والاستغفار له إذا كان بصدق من الداعي وإخلاص وتضرع، فهو في موضعه أفضل من الصدقة عنه كالصلاة على جنازته والوقوف للدعاء على قبره».

وبالجملة: فأفضل ما يهدى إلى الميت العتق، والصدقة، والاستغفار له والدعاء له، والحج عنه.

المسألة الثانية عشرة: قراءة القرآن على الأموات خصوصًا عند القبور:

اعلم -أيها المسلم الكريم- أن المقابر ليست محلًا للعبادات أصلًا، يدل على هذا ما جاءت به السنة المطهرة، ففي البخاري (رقم/١١٨٧)، ومسلم (رقم/٧٧٧) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**صلوا في بيوتكم، ولا تتخذوها قبورًا**».

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تجعلوا بيوتكم مقابر؛ إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة**» أخرجه مسلم (رقم/٧٨٠).

ولما كانت المقابر ليست محلًا لقراءة القرآن على الأموات فيها لم يحصل قط أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قرأوا على قبر وهكذا من تبعهم، قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "أحكام الجنائز"(ص/٢٤٢-٢٤٣): مذهب جمهور السلف كأبي حنيفة ومالك وغيرهم كراهة القراءة عند القبور، وهو قول الإمام أحمد.

قال أبو داود في مسائله (ص/١٥٨): سمعت أحمد سئل عن القراءة عند القبر، فقال: لا.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في "اقتضاء الصراط المستقيم"(ص/١٨٢):

«ولا يحفظ عن الشافعي نفسه في هذه المسألة كلام؛ وذلك لأن ذلك كان عنده بدعة».

وقال مالك:«ما علمت أحدًا يفعل ذلك»، فعُلِم أن الصحابة والتابعين ما كانوا يفعلونه».

وقال كما في "الاختيارات العلمية" (ص/٥٣): «والقراءة على الميت بعد موته بدعة، بخلاف القراءة على المحتضر، فإنّها تستحب بـ(يس)».

قلت: حديث قراءة (يس) ضعيف، والاستحباب حكم شرعي، ولا يثبت بالحديث الضعيف كما هو معلوم من كلام ابن تيمية نفسه في بعض مصنفاته». اهكلام الألباني .

قلت: وهناك آثار أن بعض السلف كانوا يقرؤون على الأموات لا يصح منها شيء، ومنها: ما أخرجه ابن أبي شيبة (٤٤٥/٢) عن الشعبي قال: كانت الأنصار يقرؤون عند الميت بسورة البقرة، وهو ضعيف؛ لأن فيه مجالد بن سعيد، وهو ضعيف بل مشهور بالضعف، وكأثر ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه أوصى أن يقرأ عند رأسه إذا دفن بفاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة، وهو ضعيف؛ لأن أحد رواته متكلم فيه، وقبل هذا هناك أحاديث واردة في القراءة عند المرور بالمقابر لا يصح منها شيء، وبعضها أضعف من بعض كحديث: «من مر بالمقابر، فقرأ: (قل هو الله أحد) إحدى عشرة مرة، ثم وهب أجره للأموات، أعطي من الأجر بعدد الأموات». قلت: قد حكم عليه بالوضع عدد كبير من العلماء. انظر الكلام عليه في"أحكام الجنائز"(ص/٢٤٥) للألباني.

المسألة الثالثة عشرة: إهداء ثواب القراءة وغيرها للأموات:

الإهداء المذكور لا وجود له عند السلف وقد جوزه بعض المتأخرين من أهل السنة بطريق الاجتهاد، مع الاعتراف منهم بأن السلف لم يفعلوا هذا، وإني لذاكر للقراء زبدة هذه المسألة:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في رسالته "إهداء الثواب للنبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ(ص/٧٨): «لا يهدى إلى من له مثل ثواب العامل كالنبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، وكالمعلم للخير من الشيوخ ونحو ذلك، وهذا موافق لطريقة السلف في كونهم لم يكونوا يهدون لمثل هؤلاء لا ثواب العبادات البدنية ولا المالية».

وقال أيضًا في "الاختيارات العلمية"(ص/٥٤): «ولم يكن من عادة السلف إذا صلوا تطوعاً، أو صاموا تطوعاً، أو حجوا تطوعاً، أو قرأوا القرآن يهدون ثواب ذلك إلى أموات المسلمين، فلا ينبغي العدول عن طريق السلف؛ فإنّه أفضل وأكمل».

قلت: ولشيخ الإسلام قول يجيز فيه إهداء الثواب للميت على تفاصيل فيه، ومرادي هنا أن شيخ الإسلام قرر المسألة المذكورة تقريرًا حسنًا، يوافق ما كان عليه السلف.

وقال ابن القيم في "الروح" (٤١٦/٢) في معرض الرد على من يمنعون من وصول ثواب الإهداء إلى الميت: «وأما قراءة القرآن وإهداؤها له تطوعًا بغير أجرة، فهذا يصل إليه كما يصل ثواب الصوم والحج، فإن قيل: فهذا لم يكن معروفًا في السلف، ولا يمكن نقله عن واحد منهم، مع شدة حرصهم على الخير، ولا أرشدهم النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ إليه، وقد أرشدهم إلى

الدعاء والاستغفار والصدقة والحج والصيام، فلو كان ثواب القراءة يصل لأرشدهم إليه ولكانوا يفعلونه».

قلت: مرادي بهذا النقل: أن ابن القيم يقر بأن إهداء ثواب الأعمال لم يكن على عهد السلف، وهم المقدَّمون على الآراء والأقيسة والاجتهادات المخالفة لما كانوا عليه.

وقال ابن كثير في"تفسيره"(٧٦/٧) عند قوله تعالى: (وأن ليس للإنسان إلا ما سعى): ومن هذه الآية الكريمة استنبط الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ومن اتبعه أن القراءة لا يصل إهداء ثوابها إلى الموتى؛ لأنه ليس من عملهم ولا كسبهم؛ ولهذا لم يندب إليه رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمته ولا حثهم عليه، ولا أرشدهم إليه بنص ولا إيماء، ولم ينقل ذلك عن أحد من الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، ولو كان خيرًا لسبقونا إليه، وباب القربات يقتصر فيه على النصوص، ولا يتصرف فيه بأنواع الأقيسة والآراء.

وقال الخازن في "تفسيره" (١٩٩/٤): وأما الصلوات وسائر التطوعات فلا يصله عند الشافعي والجمهور».

قلت: القول بجواز إهداء ثواب الأعمال الصالحة لفلان أو فلان مبني على الاجتهاد لا على الدليل، والاجتهاد تارة يصيب وتارة يخطئ والجزم في هذه المسألة هو: القول بعدم شرعية إهداء ثواب الأعمال الصالحة؛ لأن الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يفعل ذلك ولا رغب فيه صحابته وأمته الصالحة، وسار صحابته رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وبقية سلف الأمة على عدم إهداء ثواب الأعمال فما وسعهم وسعنا، قال الحافظ ابن كثير في تفسيره (٦٢٢/٦) عند تفسير قول الله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَوۡ كَانَ خَيۡرٗا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيۡهِۚ

وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُواْ بِهِۦ فَسَيَقُولُونَ هَٰذَآ إِفْكٌ قَدِيمٌ ﴿١١﴾ ﴾ [الأحقاف: ١١]: «وأما أهل السنة والجماعة فيقولون في كل فعل وقول لم يثبت عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: هو بدعة؛ لأنه لو كان خيرًا لسبقونا إليه؛ لأنهم لم يتركوا خصلة من خصال الخير إلا وقد بادروا إليها» وهذا دليل قوي جدًّا؛ بل هو دليل مستقل بنفسه؛ والحمد لله!

المسألة الرابعة عشرة: إهداء الثواب لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

اعلم أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له أجور مثل أجور من آمن به واتبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيئًا؛ بدليل قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيئًا» رواه مسلم (رقم/٢٦٧٤)، وغيره من الأدلة فأول من يدخل في هذا الحديث قائله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعطى له من الأجور مثل أجور العاملين بطاعة الله، فهذا الذي أكرم الله نبيه ومن دعا إلى هدى مثلما دعا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عليهم. فالحديث من الأدلة على عدم شرعية إهداء الثواب له عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في رسالته "إهداء الثواب إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "(ص/٨٠) ردًا على من يهدي الثواب للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فالله تعالى لا يأمر بمثل هذا ولا يشرعه ولا يأمر أحدًا أن ينفع غيره في الآخرة بغير منفعة تحصل له لا في الدنيا ولا في الآخرة؛ بل الله تعالى إنما يأمر بالإحسان؛ لأنه يجزي المحسنين على إحسانهم والجزاء من جنس العمل».

وقال أيضًا في نفس المصدر (٨١): «وإن قيل: إنه يثاب على هذا الإهداء مثل ثواب العمل لزم أن يكون لمعلمه مثل ذلك، ولزم التسلسل،

فصار الأمر دائرًا بين ضرر العامل والله لا يأمر به، وبين التسلسل في الجزاء على العمل الواحد وهو ممتنع؛ فلهذا لم يشرع مثل ذلك».

وقال صاحب كتاب "مواهب الجليل لشرح مختصر خليل" (٥٢٠/٣): «وسئل الشيخ عماد الدين ابن العطاء ـ تلميذ النووي رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ ـ هل تجوز قراءة القرآن وإهداء الثواب إليه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟! وهل فيه أثر؟ » فأجاب بما هذا لفظه : «أما قراءة القرآن العزيز فمن أفضل القربات وأما إهداؤه للنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلم ينقل فيه أثر ممن يعتد به؛ بل ينبغي أن يمنع منه؛ لما فيه من التهجم عليه فيما لم يأذن فيه، مع أن ثواب التلاوة حاصل له بأصل شرعه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وجميع أعمال أمته في ميزانه، وقد أمرنا الله بالصلاة عليه وحث صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ذلك».

وقال صاحب كتاب "مواهب الجليل" أيضًا(٥٢٠/٣): قال صاحبنا شمس الدين السخاوي ـ تلميذ شيخنا قاضي القضاة ابن حجر في مناقبه التي أفردها: أنه سئل عمن قرأ شيئًا من القرآن وقال في دعائه: «اللَّهُمَّ اجعل ثواب ما قرأته زيادة في شرف رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.» فأجاب: «هذا مخترع من متأخري القراء، لا أعلم لهم سلفاً».

وقالت اللجنة الدائمة: «لا يجوز إهداء الثواب للرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لا ختم القرآن ولا غيره؛ لأن السلف الصالح من الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ ومن بعدهم، لم يفعلوا ذلك، والعبادات توقيفية، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «**من عمل عملًا ليس عليه أمرنا، فهو رد**». فتاوى اللجنة الدائمة (٥٨/٩-٥٩).

قلت: لا شك في بدعية إهداء الثواب للرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لعدم

وجود الدليل على ذلك؛ ولفقر المهدي إلى ثوابه وغنى الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ عنه.

المسألة الخامسة عشرة: ما حكم استئجار قراء يقرأون القرآن على الأموات؟

من البدع المحدثة في الدين: استئجار قرّاء يقرأون القرآن على الأموات، وكيف لا تكون بدعة وقراءة القرآن عبادة لله وحده لا شريك له؟! فجعلهم القرآن للتأكل به ينافي الإخلاص لله في آراء هذه العبادة، وفيه تشبه بمن قال الله فيهم ممن كان قبلنا:﴿فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمۡ وَٱشۡتَرَوۡاْ بِهِۦ ثَمَنٗا قَلِيلٗاۖ فَبِئۡسَ مَا يَشۡتَرُونَ ١٨٧﴾[آل عمران:١٨٧]. وأيضًا القراءة المذكورة مخالفة لهدي الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وما كان عليه السلف إذ لم يفعلوها؛ بل القراءة المذكورة من الارتكاب الظاهر لما نهى عنه رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فعن زيد بن سلام، عن جده، قال: «كتب معاوية إلى عبد الرحمن بن شبل أن: علم الناس ما سمعت من رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ. فجمعهم، فقال: إني سمعت رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ يقول: تعلموا القرآن، فإذا علمتموه، فلا تغلوا فيه، ولا تجفوا عنه، ولا تأكلوا به، ولا تستكثروا به ». أخرجه أحمد (٤٤٤/٣)، وعبد الرزاق في "المصنف" (رقم/١٩٤٤٤)، والبيهقي في "السنن" (١٧٠/٢)، وهو صحيح.

وعن بشير بن أبي عمرو الخولاني أن الوليد بن قيس، حدثه أنه سمع أبا سعيد الخدري، يقول: سمعت رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ يقول: « **يكون خلف من بعد ستين سنة أضاعوا الصلاة، واتبعوا الشهوات، فسوف يلقون غيًا، ثم يكون خلف يقرأون القرآن، لا يعدو تراقيهم، ويقرأ القرآن ثلاثة: مؤمن، ومنافق، وفاجر**» قال بشير: «فقلت للوليد: ما هؤلاء الثلاثة؟

فقال: المنافق كافر به، والفاجر يتأكل به، والمؤمن يؤمن به» أخرجه أحمد (٣٩/٣)، والبخاري في "خلق أفعال العباد"(ص/١١٨)، وابن حبان(رقم/٧٥٥)، والحاكم(٣٧٤/٢)، والبيهقي في "الشعب"(رقم/٢٦٢٦)، وفي "الدلائل"(٤٦٥/٦)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

وعن عمران بن حصين، أنه مر على قارئ يقرأ، ثم سأل فاسترجع، ثم قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «من قرأ القرآن فليسأل الله به، فإنه سيجيء أقوام يقرأون القرآن يسألون به الناس» أخرجه الترمذي (رقم/٢٩١٧)، وأحمد (٤٣٢/٤-٤٣٣)، وحسنه العلامة الألباني.

وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: «دخل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المسجد، فإذا فيه قوم يقرأون القرآن، قال: اقرؤوا القرآن، وابتغوا به الله، من قبل أن يأتي قوم يقيمونه إقامة القدح، يتعجلونه، ولا يتأجلونه ». أخرجه أحمد (٣٥٧/٣)، وأبو يعلى (رقم/٢١٩٧)، وعبد الرزاق (رقم/٦٠٣٤)، والبيهقي في "الشعب"(رقم/٢٦٤١)، وابن أبي شيبة (١٢٥/٦)، وقد جاء الحديث عن أنس وجابر، وسهل بن سعد، وأبي سعيد الخدري، وبريدة، وعبادة بن الصامت، وأبي بن كعب، وأبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. وهذه الأحاديث قد أخذت حظها من الصحة، فهي واضحة الدلالة ظاهرة المعنى سليمة المبنى، وعليها بنى أهل العلم من السلف كلامهم وقام إجماعهم واتفقت فتاواهم على تحريم استئجار قراء يقرأون القرآن على الأموات.

قال الطرطوشي في "الحوادث والبدع"(ص/١٥٧)، وهو يتحدث عن المآتم: «هي ممنوعة بإجماع العلماء».

قلت: ويدخل في المآتم المذكورة التجمع لقراءة القرآن على الميت.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في "مجموع الفتاوى" (٣٦٤/٢٣): «إن الاستئجار على التلاوة لم يرخص فيه أحد من العلماء».

وقال الحافظ ابن كثير في "تفسيره" (٧٦/٧) عند قوله تعالى: ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾[النجم :٣٩] ومن وهذه الآية الكريمة استنبط الشافعي، رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ومن اتبعه أن القراءة لا يصل إهداء ثوابها إلى الموتى؛ لأنه ليس من عملهم ولا كسبهم؛ ولهذا لم يندب إليه رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمته ولا حثهم عليه، ولا أرشدهم إليه بنص ولا إيماء، ولم ينقل ذلك عن أحد من الصحابة، رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، ولو كان خيرًا لسبقونا إليه، وباب القربات يقتصر فيه على النصوص، ولا يتصرف فيه بأنواع الأقيسة والآراء.

وقال ابن أبي العز في "شرح الطحاوية" (٦٧٢/٢-٦٧٣): «وأما استئجار قوم يقرأون القرآن ويهدونه للميت، فهذا لم يفعله أحد من السلف، ولا أمر به أحد من أئمة الدين، ولا رخص فيه». والاستئجار على نفس التلاوة غير جائز بلا خلاف.

وقال ابن عابدين في "حاشيته"(٣٥/٥): «والإجارة في ذلك باطلة، وهي بدعة لم يفعلها أحد من الخلفاء».

وقال العلامة ابن القيم في "زاد المعاد" (٥٢٧/١): «وكان من هديه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تعزية أهل الميت، ولم يكن من هديه أن يجتمع للعزاء، ويقرأ له القرآن، لا عند قبره ولا غيره، وكل هذا بدعة حادثة مكروهة».

قلت: استئجار قراء يقرأون كلام الله على الأموات من أنكر البدع،

وأشنع المحدثات في الدين.

المسألة السادسة عشرة: أنواع القراءات المبتدعة على الأموات المجمع على بدعيتها:

البدع التي أحدثها بعض القراء بعد موت الميت متنوعة، ومنها: القراءة على الميكرفونات إشعارًا للناس بأن فلانًا قد مات، والقراءة عليه عند تغسيله، والقراءة عند حمله، والقراءة عند إيصاله إلى المقبرة، فكل هذه الأنواع لم يعملها السلف، ورأس هذه البدع القراءة عليه بعد الدفن، إما قراءة بالمصحف كله وإما بعضه، وتشمل هذه القراءة على قبره، والقراءة عليه في المسجد أو في البيوت. والعلماء الذين يتبعون ما كان عليه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وصحابته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وخلفاؤه ينصون على أن هذه القراءة غير مشروعة عند السلف، خصوصًا القراءة عند القبور.

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «واعلم أن الصواب والمختار وما كان عليه السلف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: السكوت في حال سير الجنازة، فلا يرفع صوت بقراءة ولا ذكر ولا غير ذلك».

وقال أيضًا: «وأما ما يفعله الجهلة من القراءة على الجنازة بدمشق وغيرها من القراءة بالتمطيط وإخراج الكلام عن مواضعه، فحرام بإجماع العلماء».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في "مجموع الفتاوى"(٣١٧/٢٤): «ومن قال: إن الميت ينتفع بسماع القرآن ويؤجر على ذلك فقد غلط؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له**» فالميت بعد الموت لا يثاب على سماع ولا غيره، وإن كان الميت يسمع قرع نعالهم... لكن لم يبق

له عمل غير ما استثني».

وقال أيضًا في المصدر السابق: «وأما القراءة الدائمة على القبور فلم تكن معروفة عند السلف، والقراءة الراتبة بعد الدفن، فإن هذا بدعة لا يعرف لها أصل».

وقال أيضا: «ولكن اتخاذ القراءة على القبر سنة راتبة لم يذهب إليه أحد من أئمة المسلمين».

وقال ابن القيم في "زاد المعاد"(٥٢٢/١): «وكان إذا فرغ من دفن الميت قام على قبره هو وأصحابه، وسأل له التثبيت، وأمرهم أن يسألوا له التثبيت». ولم يكن يجلس يقرأ عند القبر، ولا يلقن الميت كما يفعله الناس اليوم.

وقال الشاطبي في "الفتاوى" (ص/٢٦٨-٢٦٩): «قراءة سورة(يس) عند غسل الميت لم يكن من عمل السلف ... لا عند الغسل ولا عند الدفن ولا غيرهما».

وقالت اللجنة الدائمة (٤٣/٩): «وعلى هذا: لا تجوز قراءة القرآن للميت، ولا يصل إليه ثواب هذه القراءة في أصح قولي العلماء، بل ذلك بدعة».

وقال الشيخ الألباني في"أحكام الجنائز"(ص/٢٤٢):«مذهب جمهور السلف كأبي حنيفة ومالك وغيرهم!كراهة قراءة القرآن عند القبور».

قلت: خلاصة ما سبق: أن القراءات المتعلقة بالأموات على أقسام ثلاثة:

الأولى: القراءة على الميت باعتبار أن الميت هو المنتفع بذلك، ومنها: القراءة على قبره لإسماعه وغير ذلك، وهذه القراءة بدعة منكرة لا أصل لها

في الشرع.

الثاني: قراءة الأصل أنها لله، ولكن القراء يتصدقون على الميت بثواب قراءتهم، وهذه الراجح بدعيتها كما سبق إيضاحه.

الثالث: قراءة على الأموات بالاستئجار وهذه القراءة شر أنواع القراءات المبتدعة لكثرة مفاسدها.

المسألة السابعة عشرة: هل قوله تعالى: (وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾) [النجم : ٣٩] دليل على أن الميت لا ينتفع بعمل غيره؟

الجواب: لشيخ الإسلام ابن تيمية فتوى مطولة في هذه المسألة كما في مجموع الفتاوى (٢٤/٣٠٦-٣١٣) وفيها (ص/٣١٢): «وأما الآية فللناس عنها أجوبة متعددة. كما قيل: إنها تختص بشرع من قبلنا، وقيل: إنها مخصوصة. وقيل: إنها منسوخة. وقيل: إنها تنال السعي مباشرة وسببا، والإيمان من سعيه الذي تسبب فيه، ولا يحتاج إلى شيء من ذلك بل ظاهر الآية حق لا يخالف بقية النصوص، فإنه قال: (لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ) وهذا حق فإنه إنما يستحق سعيه فهو الذي يملكه ويستحقه. كما أنه إنما يملك من المكاسب ما اكتسبه هو. وأما سعي غيره فهو حق وملك لذلك الغير لا له، لكن هذا لا يمنع أن ينتفع بسعي غيره كما ينتفع الرجل بكسب غيره».

وقال أيضًا كما في"جامع المسائل"(٥/٢٠٣-٢٠٧): من اعتقد أن الإنسان لا ينتفع إلا بعمله فقد خرق الإجماع، وذلك باطل من وجوه كثيرة:

أحدها: أن الإنسان ينتفع بدعاء غيره وهو انتفاع بعمل الغير.

ثانيها: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يشفع لأهل الموقف في الحساب ثم لأهل

الجنة في دخولها.

ثالثها: لأهل الكبائر في الخروج من النار، وهذا انتفاع بسعي الغير.

رابعها: أن الملائكة يدعون ويستغفرون لمن في الأرض، وذلك منفعة بعمل الغير.

خامسها: أن الله تعالى يُخرج من النار من لم يعمل خيرًا قط بمحض رحمته، وهذا انتفاع بغير عملهم.

سادسها: أن أولاد المؤمنين يدخلون الجنة بعمل آبائهم، وذلك انتفاع بمحض عمل الغير.

سابعها: قال تعالى في قصة الغلامين اليتيمين: ﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا﴾ فانتفعا بصلاح أبيهما، وليس من سعيهما.

ثامنها: أن الميت ينتفع بالصدقة عنه، وبالعتق بنص السنة والإجماع، وهو من عمل الغير.

تاسعها: أن الحج المفروض يسقط عن الميت بحج وليه بنص السنة، وهو انتفاع بعمل الغير.

عاشرها: أن الحج المنذور أو الصوم المنذور يسقط عن الميت بعمل غيره بنص السنة، وهو انتفاع بعمل الغير.

حادي عشرها: المدين قد امتنع - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- من الصلاة عليه حتى قضى دينه أبو قتادة، وقضى دين الآخر علي بن أبي طالب، وانتفع بصلاة النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وهو من عمل الغير.

ثاني عشرها: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لمن صلى وحده: «**ألا رجل**

يتصدق على هذا فيصلي معه؟!»، فقد حصل له فضل الجماعة بفعل الغير.

ثالث عشرها: أن الإنسان تبرأ ذمته من ديون الخلق إذا قضاها قاض عنه، وذلك انتفاع بعمل الغير.

رابع عشرها: أن من عليه تبعات ومظالم إذا حلل منها سقطت عنه، وهذا انتفاع بعمل الغير.

خامس عشرها: أن الجار الصالح ينفع في المحيا والممات كما جاء في الأثر، وهذا انتفاع بعمل الغير.

سادس عشرها: أن جليس أهل الذكر يرحم بهم، وهو لم يكن منهم، ولم يجلس لذلك بل لحاجة عرضت له، والأعمال بالنيات، فقد انتفع بعمل غيره.

سابع عشرها: الصلاة على الميت والدعاء له في الصلاة انتفاع للميت بصلاة الحي عليه، وهو عمل غيره.

ثامن عشرها: أن الجمعة تحصل باجتماع العدد وكذلك الجماعة بكثرة العدد، وهو انتفاع للبعض بالبعض.

تاسع عشرها: أن الله تعالى قال لنبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ﴾، وقال تعالى: ﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَآءٌ مُّؤْمِنَتٌ ﴾، وقال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ ﴾.

فقد رفع الله تعالى العذاب عن بعض الناس بسبب بعض، وذلك انتفاع بعمل الغير.

عشرونها: أن صدقة الفطر تجب على الصغير وغيره ممن يمونه الرجل،

فإنه ينتفع بذلك من يخرج عنه، ولا سعي له فيها.

حادي عشرينها: أن الزكاة تجب في مال الصبي والمجنون، ويثاب على ذلك ولا سعي له.

ومن تأمل العلم وجد من انتفاع الإنسان بما لم يعمله ما لا يكاد يحصى، فكيف يجوز أن نتأول الآية الكريمة على خلاف صريح الكتاب والسنة وإجماع الأمة؟!».

قلت: وكلام المحققين من أهل العلم هو من طراز كلام ابن تيمية في الجملة.

المسألة الثامنة عشرة: زيارة قبور المسلمين:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قلت: كيف أقول لهم، يا رسول الله؟ [أي: أهل البقيع] قال قولي: «**السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون!**» رواه مسلم (رقم/٩٧٤).

وفي حديث بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنا إن شاء الله للاحقون أسأل الله لنا ولكم العافية**». رواه مسلم (رقم/٩٧٥).

وزيارة القبور مستحبة لقول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها**» رواه مسلم (رقم/٩٧٧).

وحديث: «**كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها**» حديث متواتر، فقد ذكره السيوطي في "قطف الأزهار" (رقم/٤٥) عن ثمانية من الصحابة وذكره الكتاني في "النظم المتناثر"(رقم/١٠٨) عن ثلاثة عشر صحابيًّا.

فاستحباب زيارة قبور المسلمين مجمع عليها عند أهل العلم، قال الترمذي بعد ذكره لحديث الزيارة (رقم/١٠٥٤): «والعمل على هذا عند أهل العلم؛ لا يرون بزيارة القبور بأسًا» ونقله عنه العيني في "عمدة القاري" (٦٩/٨)، وقال الحازمي في الاعتبار: «أهل العلم قاطبة على الإذن بالزيارة للرجال»، ونص على الإجماع المذكور كلٌّ من البغوي في "شرح السنة"(٤٦٣/٥)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٢٣٩/٢٠)، وابن قدامة في "المغني" (٥١٧/٣)، وابن القطان في "الإقناع" (١٩٠/١)، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في "مجموع الفتاوى" (٣٣٤/٢٤): الزيارة الشرعية السلام على الميت، والدعاء له بمنزلة الصلاة على جنازته.

الفصل السادس:

أسباب عذاب القبر

أسباب عذاب القبر جملة: الجهل بالله وإضاعة أمره وارتكاب معاصيه.

وأما تفصيلًا فكثيرة، وسأذكر ما تيسر:

السبب الأول: الشرك بالله والكفر به:

إن الشرك بالله والكفر به هما أعظم ذنب وأقبح ظلم وأفجر فجور يقع فيهما الإنسان، وهما أساس كل شر على الإطلاق! وليس مرادنا هنا التكلم عن هذين الإجرامين، ولكن نذكر عذاب هذا الصنف في القبور؛ كي يحذر المسلم من وقوع شيء من الشرك مخافة أن يناله ما نال الصنف المذكور، عن أبي هريرة، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**أترون فيما أنزلت هذه الآية!**»: ﴿فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾﴾ [طه: ١٢٤]؟! قال: «**أتدرون ما المعيشة الضنك؟**»، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال:«**عذاب الكافر في قبره، والذي نفسي بيده إنه ليسلط عليهم تسعة وتسعون تنينًا، أتدرون ما التنين؟**»، قال: «**تسعة وتسعون حية لكل حية سبعة رؤوس ينفخون في جسمه ويلسعونه، ويخدشونه إلى يوم القيامة!**».

أخرجه أبو يعلى (رقم/٦٦٤٤)، وابن حبان (رقم/٣١٢٢)، وصححه الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب" (رقم/٣٥٥٢).

وعن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«وإن العبد الكافر إذا كان في انقطاع من الدنيا وإقبال من الآخرة نزل إليه من السماء ملائكة سود الوجوه معهم المسوح فيجلسون منه مد البصر ثم يجيء ملك الموت حتى يجلس عند رأسه، فيقول: أيتها النفس الخبيثة، اخرجي إلى سخط من الله وغضب! قال: فتفرق في جسده فينتزعها كما ينتزع السفود من الصوف المبلول فيأخذها فإذا أخذها لم يدعوها في يده طرفة عين حتى يجعلوها في تلك المسوح، ويخرج منها كأنتن ريح جيفة وجدت على وجه الأرض، فيصعدون بها فلا يمرون بها على ملأ من الملائكة إلا قالوا: ما هذا الروح الخبيث؟! فيقولون: فلان بن فلان! بأقبح أسمائه التي كان يسمى بها في الدنيا، حتى ينتهى به إلى السماء الدنيا، فيستفتح له فلا يفتح له ثم قرأ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ فيقول الله عَزَّوَجَلَّ: اكتبوا كتابه في سجين في الأرض السفلى فتطرح روحه طرحًا ثم قرأ: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ ﴿٣١﴾﴾ فتعاد روحه في جسده ويأتيه ملكان فيجلسانه، فيقولان له: من ربك؟ فيقول: هاه هاه لا أدري، فيقولان له: ما دينك؟ فيقول: هاه! هاه! لا أدري. فيقولان له: ما هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ فيقول: هاه! هاه! لا أدري. فينادى مناد من السماء أن: كذب فافرشوا له من النار، وافتحوا له باباً إلى النار! فيأتيه من حرها وسمومها، ويضيق عليه قبره حتى تختلف فيه أضلاعه، ويأتيه رجل قبيح الوجه قبيح الثياب منتن الريح، فيقول: أبشر بالذي يسوءك! هذا يومك الذي كنت توعد. فيقول: من أنت؛ فوجهك الوجه يجيء

بالشر؟! فيقول: أنا عملك الخبيث! فيقول: رب لا تقم الساعة!». تقدم تخريجه.

وعن أبي أيوب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: خرج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقد وجبت الشمس، فسمع صوتًا فقال:«**يهود تعذب في قبورها!**». أخرجه البخاري (رقم/١٣٧٥)، ومسلم (رقم/٢٨٦٩).

وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أخبرني بعض من لا أتهمه من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «بينما رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبلال يمشيان بالبقيع، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يا بلال، هل تسمع ما أسمع؟ قال: لا، والله يا رسول الله ما أسمعه! قال: ألا تسمع أهل هذه القبور يعذبون؟ يعني: قبور الجاهلية». أخرجه أحمد (٣/٢٥٩)، وهو صحيح.

وعن زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: بينما النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حائط لبني النجار، على بغلة له ونحن معه، إذ حادت به فكادت تلقيه، وإذا أقبر ستة أو خمسة أو أربعة – قال: كذا كان يقول الجريري – فقال: «**من يعرف أصحاب هذه الأقبر؟**» فقال رجل: أنا، قال: فمتى مات هؤلاء؟ قال: ماتوا في الإشراك، فقال: «**إن هذه الأمة تبتلى في قبورها، فلولا أن لا تدافنوا، لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه!**» ثم أقبل علينا بوجهه، فقال: «**تعوذوا بالله من عذاب النار!**» قالوا: نعوذ بالله من عذاب النار!، فقال: «**تعوذوا بالله من عذاب القبر!**» قالوا: نعوذ بالله من عذاب القبر! قال: «**تعوذوا بالله من الفتن، ما ظهر منها وما بطن!**» قالوا: نعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن! قال: «**تعوذوا بالله من فتنة الدجال!**» قالوا: نعوذ بالله من فتنة الدجال! أخرجه مسلم (رقم/٢٨٦٧).

وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «دخل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يومًا نخلًا لبني النجار فسمع أصوات رجال من بني النجار ماتوا في الجاهلية يعذبون في قبورهم؛ فخرج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فزعًا فأمر أصحابه أن يتعوذوا من عذاب القبر!». أخرجه عبد الرزاق(رقم/٦٧٤٢)، وأحمد (٣/٢٩٥-٢٩٦)، وصححه الألباني في الصحيحة (رقم/٣٩٥٤).

السبب الثاني: الردة عن الإسلام:

عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «كان منا رجل من بني النجار قد قرأ البقرة وآل عمران وكان يكتب لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فانطلق هاربًا حتى لحق بأهل الكتاب، قال: فرفعوه، قالوا: هذا قد كان يكتب لمحمد فأعجبوا به، فما لبث أن قصم الله عنقه فيهم، فحفروا له فواروه، فأصبحت الأرض قد نبذته على وجهها، ثم عادوا فحفروا له، فواروه فأصبحت الأرض قد نبذته على وجهها، ثم عادوا فحفروا له، فواروه فأصبحت الأرض قد نبذته على وجهها، فتركوه منبوذًا!» رواه مسلم (رقم/٢٧٨١).

السبب الثالث: الموت على النفاق:

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « **إذا قبر الميت** - أو قال: أحدكم - **أتاه ملكان أسودان أزرقان، يقال لأحدهما: المنكر، وللآخر: النكير، فيقولان: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ قال: سمعت الناس يقولون، فقلت مثله: لا أدري! فيقولان: قد كنا نعلم أنك تقول ذلك. فيقال للأرض: التئمي عليه. فتلتئم عليه، فتختلف فيها أضلاعه، فلا يزال فيها معذبًا حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك!**».أخرجه الترمذي (رقم/١٠٧١)، وابن أبي عاصم في "السنة" (٨٦٤)، وصححه العلامة الألباني.

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه حدثهم: «أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: إن العبد إذا وضع في قبره وتولَّى عنه أصحابه، وإنه ليسمع قرع نعالهم، أتاه ملكان فيقعدانه... وأما المنافق والكافر، فيقال: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول: لا أدري كنت أقول ما يقول الناس! فيقال: لا دريت ولا تليت! ويضرب بمطارق من حديد ضربة، فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين ».أخرجه البخاري (رقم/١٣٧٤)، ومسلم (رقم/٢٧٨٠) بدون ذكر المنافق. وأخرجه البخاري(رقم/١٠٥٣)، ومسلم (رقم/٩٠٥) من حديث أسماء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

السبب الرابع: المرتاب في الحق:

عن أسماء بنت أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنها قالت: «أتيت عائشة زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين خسفت الشمس، فإذا الناس قيام يصلون... فلما انصرف رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حمد الله وأثنى عليه، ثم قال: ما من شيء كنت لم أره إلا قد رأيته في مقامي هذا، حتى الجنة والنار، ولقد أوحي إلي أنكم تفتنون في القبور مثل - أو قريبًا من - فتنة الدجال - لا أدري أيتهما قالت أسماء: يؤتى أحدكم، فيقال له: ما علمك بهذا الرجل؟... وأما المنافق أو المرتاب -لا أدري أيتها قالت أسماء- فيقول: لا أدري، سمعت الناس يقولون شيئًا فقلته! ». أخرجه البخاري (رقم/٨٦، ١٠٥٣)، ومسلم (رقم/٩٠٥).

السبب الخامس: الابتداع في الدين وتغيير معالمه:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار؛ كان أول من سيب السوائب».

أخرجه البخاري (رقم/٤٦٢٣)، ومسلم (٧١٢٢).

وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**رأيت**

جهنم يحطم بعضها بعضًا، ورأيت عمرًا يجر قصبه، وهو أول من سيب السوائب». أخرجه البخاري (رقم/٤٦٢٣)، ومسلم (٩٠١).

وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إن أول من سيب السوائب وعبد الأصنام أبو خزاعة عمرو بن عامر وإني رأيته يجر أمعاءه في النار!**». أخرجه أحمد (٤٤٦/١)، وصححه الألباني في الصحيحة (١٦٧٧).

قلت: هذه الأحاديث وإن كانت تتناول رجلًا كافرًا، إلا أنها تفيدنا أن المبتدع في الدين قد يصيبه من عذاب الله في القبر جراء ابتداعه وتغييره لدين الله.

السبب السادس: الصلاة بغير طهور:

عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**أمر بعبد من عباد الله أن يُضرب في قبره مائة جلدة، فلم يزل يسأل ويدعو حتى صارت جلدة واحدة، فجلد جلدة واحدة، فامتلأ قبره عليه نارًا، فلما ارتفع عنه قال: علام جلدتموني؟، قالوا: إنك صليت صلاة بغير طهور، ومررت على مظلوم فلم تنصره**». أخرجه الطحاوي في شرح "مشكل الآثار" (٢١٢/٨)، وجود إسناده الألباني في الصحيحة (٢٧٧٤).

السبب السابع: عدم نصرة المظلوم مع القدرة على ذلك:

وقد تقدم الدليل على ذلك في المسألة التي قبلها.

السبب الثامن: النياحة على الميت:

عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**الميت يعذب بما نيح عليه**». رواه البخاري (رقم/١٢٩٢)، ومسلم (٩٢٧/٢).

وعن المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال سمعت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**من نيح عليه يعذب بما نيح عليه**». رواه البخاري (رقم/١٢٩١)، ومسلم (٩٣٣/٢).

قلت: جمهور أهل العلم على أن الميت المسلم يعذب بما نيح عليه في حالتين:

إذا أوصى بأن يناح عليه، أو سكت عن ذلك وهو يعلم أن هذا سيحصل من أقربائه.

وأقول: الأدلة كثيرة على تعذيب الميت بما نيح عليه، والإجماع على تحريم النياحة قائمة وعدها كثير من المؤلفين من الكبائر، وهي كذلك، والبكاء المحرم هو المصحوب بالنياحة، قال الملا علي القاري في "مرقاة المفاتيح" (١٤٣٣/٣): «وأجمعوا على أن المراد بالبكاء هنا البكاء بصوت ونياحة، لا مجرد الدمعة».

السبب التاسع: الرجل يأخذ القرآن ويرفضه وينام عن الصلاة المكتوبة:

عن سمرة بن جندب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مما يكثر أن يقول لأصحابه: «**هل رأى أحد منكم من رؤيا**»: فيقص عليه من شاء الله أن يقص، وإنه قال ذات غداة: «إنه أتاني الليلة آتيان، وإنهما ابتعثاني، وإنهما قالا لي انطلق، وإني انطلقت معهما، وإنا أتينا على رجل مضطجع، وإذا آخر قائم عليه بصخرة، وإذا هو يهوي بالصخرة لرأسه فيثلغ رأسه، فيتهدهد الحجر هاهنا، فيتبع الحجر فيأخذه، فلا يرجع إليه حتى يصح رأسه كما كان، ثم يعود عليه فيفعل به مثل ما فعل المرة الأولى» قال: « قلت لهما: سبحان الله ما هذان؟ » قال: قالا لي: فإنه الرجل يأخذ القرآن

فيرفضه، وينام عن الصلاة المكتوبة». أخرجه البخاري (رقم/٧٠٤٧)، ومسلم (رقم/٢٢٧٥).

وقوله: «ويأخذ القرآن ويرفضه» قال ابن هبيرة: «رفض القرآن بعد حفظه جناية عظيمة؛ لأنه يوهم أنه رأى فيه ما يوجب رفضه، فلما رفض أشرف الأشياء وهو القرآن عوقب في أشرف أعضائه وهو الرأس». نقلاً من فتح الباري (٤٢٧/١٦).

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "شرح صحيح البخاري" (٥٣١/٧-٥٣٢)، وهو يشرح قوله:«**إن الرجل يأخذ القرآن فيرفضه وينام عن الصلاة المكتوبة**» قال: «هذا الرجل يقول: هو الذي يأخذ القرآن ولكنه لا يعمل به ويرفضه، وينام عن الصلاة المكتوبة فلا يهتم بها».

السبب العاشر: الرجل يكذب الكذبة تبلغ الآفاق:

ففي حديث سمرة بن جندب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ السابق قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: انطلق فانطلقنا، فأتينا على رجل مستلق لقفاه، وإذا آخر قائم عليه بكلوب من حديد، وإذا هو يأتي أحد شقي وجهه فيشرشر شدقه إلى قفاه، ومنخره إلى قفاه، وعينه إلى قفاه: «**ثم يتحول إلى الجانب الآخر فيفعل به مثل ما فعل بالجانب الأول، فما يفرغ من ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما كان، ثم يعود عليه فيفعل مثل ما فعل المرة الأولى**»... قال: " قلت: **سبحان الله! ما هذا يا جبريل؟!** قال: **هذا الرجل يغدو من بيته فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق**».

السبب الحادي عشر: الوقوع في الزنا:

ففي حديث سمرة بن جندب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: فانطلقنا فأتينا على مثل التنور فإذا فيه لغط وأصوات" قال: «**فاطلعنا فيه، فإذا فيه رجال ونساء عراة، وإذا هم يأتيهم لهب من أسفل منهم، فإذا أتاهم ذلك اللهب ضوضوا**» قال: « **قلت لهما: ما هؤلاء؟ قال: هؤلاء الزناة والزواني**».

السبب الثاني عشر: أكل الربا:

ففي حديث سمرة قال الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فانطلقنا، فأتينا على نهر أحمر مثل الدم، وإذا في النهر رجل سابح يسبح، وإذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة، وإذا ذلك السابح يسبح ما يسبح، ثم يأتي ذلك الذي قد جمع عنده الحجارة، فيفغر له فاه فيلقمه حجرًا فينطلق يسبح، ثم يرجع إليه كلما رجع إليه فغر له فاه فألقمه حجرًا**» قال: « **قلت لهما: ما هذان؟** » قال: « **قالا لي: وأما الرجل الذي أتيت عليه يسبح في النهر ويلقم الحجر، فإنه آكل الربا**».

قلت: عذاب الله على المرابين يحصل في الدنيا قبل الآخرة؛ فقد قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**ما ظهر في قوم الربا والزنى إلا أحلوا بأنفسهم عقاب الله عَزَّوَجَلَّ**» رواه أحمد(٤٠٢/١) وأبو يعلى (رقم/٤٩٨١) عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال محققو المسند (رقم/٣٨٠٩): حديث صحيح لغيره. وها هو العذاب أيضًا في الآخرة، ألا يرحم هذا الصنف نفسه فينقذها من عذاب الله، فيجتنب الربا؟!! وهذا خير له في الدنيا والآخرة.

السبب الثالث عشر: عدم الاستنزاه والاستتار عند البول عن البول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كنا نمشي مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فمررنا على قبرين، فقام، فقمنا معه، فجعل لونه يتغير حتى رعد كم قميصه، فقلنا: ما لك يا نبي الله؟، قال: «**ما تسمعون ما أسمع؟!** » قلنا: وما ذاك يا نبي الله؟، قال: «**هذان رجلان يعذبان في قبورهما عذابًا شديدًا في ذنب هين**»، قلنا: مم ذلك يا نبي الله؟، قال:«**كان أحدهما لا يستنزه من البول، وكان الآخر يؤذي الناس بلسانه، ويمشي بينهم بالنميمة!**» فدعا بجريدتين من جرائد النخل، فجعل في كل قبر واحدة، قلنا: وهل ينفعهما ذلك يا رسول الله؟، قال: «**نعم، يخفف عنهما ما دامتا رطبتين**».أخرجه ابن حبان (رقم/٨٢٤)، وحسنه شيخنا الوادعي في"الصحيح المسند"(رقم/١٣٧٥).

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: مر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقبرين، فقال: «إنهما ليعذبان، وما يعذبان في كبير: أما أحدهما فكان لا يستتر من البول، وأما الآخر: فكان يمشي بالنميمة» ثم أخذ جريدة رطبة، فشقها نصفين، فغرز في كل قبر واحدة، قالوا: يا رسول الله، لم فعلت هذا؟ قال: «**لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا**». أخرجه البخاري (رقم/٢١٨)، ومسلم (رقم/٢٩٢).

قال النووي في"شرح مسلم"(١٧٢/٣): «وأما قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لا يستتر من بوله، فروي ثلاث روايات: يستتر بتاءين مثناتين، ويستنزه بالزاي والهاء، ويستبرئ بالباء الموحدة والهمزة. وهذه الثالثة في البخاري وغيره، وكلها صحيحة، ومعناها: لا يتجنبه ويتحرز منه، والله أعلم».

السبب الرابع عشر: المشي بين الناس بالنميمة:

وقد تقدم الدليل على ذلك في المسألة التي قبلها .

السبب الخامس عشر: أذية الناس باللسان:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كنا نمشي مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فمررنا على قبرين، فقام، فقمنا معه، فجعل لونه يتغير حتى رعد كم قميصه، فقلنا: ما لك يا نبي الله؟! قال: «**ما تسمعون ما أسمع؟** » قلنا: **وما ذاك يا نبي الله؟**، قال: «**هذان رجلان يعذبان في قبورهما عذابًا شديدًا في ذنب هين**»، قلنا: **مم ذلك يا نبي الله؟!** قال: «**كان أحدهما لا يستنزه من البول، وكان الآخر يؤذي الناس بلسانه، ويمشي بينهم بالنميمة**» فدعا بجريدتين من جرائد النخل، فجعل في كل قبر واحدة، قلنا: وهل ينفعهما ذلك يا رسول الله؟، قال: «**نعم، يخفف عنهما ما دامتا رطبتين**». أخرجه ابن حبان (رقم/٨٢٤)، وحسنه والدنا وشيخنا الوادعي في "الصحيح المسند"(رقم/١٣٧٥).

السبب السادس عشر: الوقوع في الغلول:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: خرجنا مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم خيبر، فلم نغنم ذهبًا ولا فضة، إلا الأموال والثياب والمتاع، فأهدى رجل من بني الضبيب، يقال له رفاعة بن زيد، لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غلامًا، يقال له مدعم، فوجه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى وادي القرى، حتى إذا كان بوادي القرى، بينما مدعم يحط رحلًا لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إذا سهم عائر فقتله، فقال الناس: هنيئًا له الجنة! فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كلا، والذي نفسي بيده، إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من المغانم، لم تصبها المقاسم، لتشتعل عليه نارًا!» فلما سمع ذلك الناس

جاء رجل بشراك - أو شراكين - إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: «**شراك من نار - أو: شراكان من نار -** » أخرجه البخاري (رقم/٦٧٠٧)، ومسلم (رقم/١١٥).

قال ابن القيم في "الروح" (٢٢٥/١): «وقد أخبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن صاحب الشملة التي غلها من المغنم أنها تشتعل عليه نارًا في قبره، هذا وله فيها حق، فكيف بمن ظلم غيره بما لا حق له فيه؟!».

قلت: إذا كان هذا الرجل قد عذب على شملة، فكيف بمن يغلون المال العام؟!! وأكثر من يُعلم عنه أخذ الغلول كثير من موظفي الدولة من أموال دولهم، خصوصًا القائمين على الموارد المالية.

السبب السابع عشر: أن يلقى العبد ربه وعليه دين لم يقض عنه:

عن سلمة بن الأكوع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: كنا جلوسًا عند النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إذ أتي بجنازة، فقالوا: صل عليها، فقال: «**هل عليه دين؟**»، قالوا: لا. قال:«**فهل ترك شيئًا؟**»، قالوا: لا. فصلى عليه، ثم أتي بجنازة أخرى، فقالوا: يا رسول الله، صل عليها. قال: «**هل عليه دين؟**» قيل: نعم. قال: «فهل ترك شيئا؟»، قالوا: ثلاثة دنانير، فصلى عليها، ثم أتي بالثالثة، فقالوا: صل عليها. قال: «**هل ترك شيئا؟**»، قالوا: لا. قال: «**فهل عليه دين؟**»، قالوا: ثلاثة دنانير. قال: «**صلوا على صاحبكم**»، قال أبو قتادة: صل عليه يا رسول الله، وعلي دينه! فصلى عليه. أخرجه البخاري (رقم/٢٢٨٩).

وعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: مات رجل، فغسلناه، وكفناه، وحنطناه، ووضعناه لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حيث توضع الجنائز عند مقام جبريل، ثم آذنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالصلاة عليه، فجاء معنا خطى، ثم قال: «**لعل على صاحبكم دينًا؟**» قالوا: نعم، ديناران فتخلف، فقال له رجل منا يقال

له أبو قتادة: يا رسول الله، هما علي، فجعل رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ يقول: «هما عليك وفي مالك والميت منهما بريء» فقال: نعم. فصلى عليه فجعل رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ إذا لقي أبا قتادة يقول:«**ما صنعت الديناران؟**» حتى كان آخر ذلك قال: قد قضيتهما يا رسول الله! قال: «**الآن حين بردت عليه جلده**». أخرجه الحاكم(٢/٥٨)، والبيهقي (٦/٧٤-٧٥)، وأحمد (٣/٣٣٠)، وصححه الحاكم والذهبي، وحسنه الهيثمي في "المجمع" (٣/٣٩).

وعن سمرة، قال: خطبنا رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، فقال: «**هاهنا أحد، من بني فلان؟**» فلم يجبه أحد، ثم قال: «**هاهنا أحد من بني فلان؟**» فلم يجبه أحد، ثم قال: «**هاهنا أحد من بني فلان؟**» فقام رجل، فقال: أنا يا رسول الله، فقال صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ:«**ما منعك أن تجيبني في المرتين الأوليين؟ أما إني لم أنوه بكم إلا خيرًا، إن صاحبكم مأسور بدينه**»، فلقد رأيته أدى عنه حتى ما بقي أحد يطلبه بشيء. أخرجه أبو داود (رقم/٣٣٤١)، والنسائي (رقم/٤٦٨٥)، وأحمد (٥/١١، ١٣، ٢٠)، وصححه الألباني في"أحكام الجنائز"(ص/٢٦).

وعن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قال قال رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**نفس المؤمن معلقة ما كان عليه دين**». أخرجه أحمد (٢/٤٤٠)، والترمذي (رقم/١٠٧٨)، وابن ماجه (رقم/٢٤١٣)، والحاكم (٢/٢٦-٢٧)، وصححه العلامة الألباني.

وعن سعد بن الأطول، أن أخاه مات وترك ثلاثمائة درهم، وترك عيالًا، فأردت أن أنفقها على عياله، فقال النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**إن أخاك محتبس بدينه، فاقض عنه**»، فقال: يا رسول الله! قد أديت عنه إلا دينارين، ادعتهما امرأة وليس لها بينة، قال: «**فأعطها فإنها محقة**». أخرجه ابن ماجه (رقم/٢٤٣٣)، وأحمد (٤/١٣٦)، وصححه الألباني في "أحكام الجنائز" (٢٦).

السبب الثامن عشر: الذين يخطبون الناس ولا يعملون بما يقولون

عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**ليلة أسري بي رأيت قوما تقرض ألسنتهم بمقارض من نار**»، أو قال: « من حديد، قلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: **خطباء من أمتك** ».

وفي لفظ:« **أتيت على سماء الدنيا ليلة أسري بي، فرأيت فيها رجالًا تقطع ألسنتهم وشفاههم بمقاريض من نار، فقلت: يا جبريل، ما هؤلاء؟، قال: هؤلاء خطباء من أمتك!**». أخرجه أبو يعلى (رقم/٤٠٦٩، ٤١٦٠)، وصححه الألباني ووالدنا الوادعي في"الصحيح المسند"(رقم/٨١).

السبب التاسع عشر: المكاس:

المكاس: هو الذي يأخذ أموالاً من أصحاب الأسواق، أو من المارين في الطرقات، أو من دافعي الزكاة، ما لا يجوز له شرعاً أخذه.

قال العلامة ابن القيم في "الروح" (١/١٩٣-١٩٤): حدثني صاحبنا أبو عبد الله محمد بن الرزيز الحرانى أنه خرج من داره بعد العصر بآمد إلى بستان قال: فلما كان قبل غروب الشمس توسطت القبور فإذا بقبر منها، وهو جمرة نار مثل كوز الزجاج، والميت في وسطه فجعلت أمسح عينى، وأقول: أنائم أنا أم يقظان؟! قال: ثم التفت إلى سور المدينة، وقلت: والله ما أنا بنائم، ثم ذهبت إلى أهلي وأنا مدهوش، فأتوني بطعام فلم أستطع أن آكل ثم دخلت البلد، فسألت عن صاحب القبر فإذا به مكاس قد توفي ذلك اليوم.

السبب العشرون: التقليد الفاسد:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **فيقال للرجل فيم كنت؟ فيقال: ما هذا الرجل الذي كان فيكم؟! فيقول: سمعت الناس يقولون قولًا، فقلت: كما قالوا! فتفرج له فرجة قبل الجنة فينظر إلى زهرتها وما فيها فيقال له: انظر إلى ما صرف الله عز و جل عنك ثم يفرج له فرجة قبل النار فينظر إليها يحطم بعضها بعضًا، ويقال له: هذا مقعدك منها، كنت على الشك وعليه مت وعليه تبعث إن شاء الله! ثم يعذب».**

أخرجه أحمد(١٣٩/٦-١٤٠)، وقد بوب له شيخنا الوادعي في الجامع الصحيح(٢٩/٥) باب: المقلد لا يوفق للجواب الصواب في قبره.

السبب الواحد والعشرون: الإفطار قبل تحلة الصوم:

عن أبي أمامة الباهلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يقول: «**بينا أنا نائم إذ أتاني رجلان فأخذا بضبعي فأتيا بي جبلًا وعرًا فقالا لي: اصعد فقلت: «إني لا أطيقه»، فقالا: إنا سنسهله لك. فصعدت حتى إذا كنت في سواء الجبل إذا أنا بأصوات شديدة، فقلت: «ما هذه الأصوات؟!» قالوا: هذا عوى أهل النار. ثم انطلق بي فإذا أنا بقوم معلقين بعراقيبهم مشققة أشداقهم تسيل أشداقهم دمًا، قال: قلت: «من هؤلاء؟» قال: هؤلاء الذين يفطرون قبل تحلة صومهم**». أخرجه الحاكم (٤٣٠/١)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. وصححه الألباني في صحيح الترغيب(١٠٠٥)، وشيخنا الوادعي في"الصحيح المسند"(رقم/٤٨٤).

قال الشيخ الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب" (٥٨٨/١) -مبيناً قوله: «تحلة صومهم» -: «أي: قبل غروب الشمس، وليس قبل الأذان كما يظن بعض الجهلة».

السبب الثاني والعشرون: المرأة تمنع ابنها لبنها من غير عذر شرعي:

عن أبي أمامة الباهلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: « **بينا أنا نائم، إذ أتاني رجلان، فأخذا بضبعي، فأتيا بي جبلًا وعرًا... فإذا أنا بنساء تنهش ثديهن الحيات، فقلت: ما بال هؤلاء؟! فقال: هؤلاء اللواتي يمنعن أولادهن ألبانهن**». رواه الحاكم (٢/٢٠٩-٢١٠)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

السبب الثالث والعشرون: قاتل نفسه

عن جابر أن الطفيل بن عمرو الدوسي، أتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: يا رسول الله، هل لك في حصن حصين ومنعة؟ - قال: حصن كان لدوس في الجاهلية - فأبى ذلك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للذي ذخر الله للأنصار، فلما هاجر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى المدينة، هاجر إليه الطفيل بن عمرو وهاجر معه رجل من قومه، فاجتووا المدينة، فمرض، فجزع، فأخذ مشاقص له، فقطع بها براجمه، فشخبت يداه حتى مات، فرآه الطفيل بن عمرو في منامه، فرآه وهيئته حسنة، ورآه مغطيًا يديه، فقال له: ما صنع بك ربك؟! فقال: غفر لي بهجرتي إلى نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! فقال: ما لي أراك مغطيًا يديك؟ قال: قيل لي: لن نصلح منك ما أفسدت، فقصها الطفيل على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللَّهُمَّ وليديه فاغفر!**». أخرجه مسلم (رقم/١١٦).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا، ومن شرب سما فقتل نفسه فهو يتحساه في نار جهنم خالدًا**

مخلدًا فيها أبدًا، ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدا». أخرجه البخاري (رقم/٥٧٧٨)، ومسلم (رقم/١٠٩).

السبب الرابع والعشرون: طاعة المخلوق في معصية الخالق:

عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: بعث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سرية، وأمَّر عليهم رجلًا من الأنصار، وأمرهم أن يطيعوه، فغضب عليهم، وقال: أليس قد أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن تطيعوني؟ قالوا: بلى. قال: قد عزمت عليكم لما جمعتم حطبًا، وأوقدتم نارًا، ثم دخلتم فيها فجمعوا حطبًا، فأوقدوا نارًا، فلما هموا بالدخول، فقام ينظر بعضهم إلى بعض، قال بعضهم: إنما تبعنا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فرارًا من النار، أفندخلها؟! فبينما هم كذلك، إذ خمدت النار، وسكن غضبه، فذكر للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: «**لو دخلوها ما خرجوا منها أبدًا؛ إنما الطاعة في المعروف!**» أخرجه البخاري(رقم/٧١٤٥)، ومسلم (رقم/١٨٤٠).

السبب الخامس والعشرون: أصحاب الشرور:

عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إذا وضعت الجنازة، فاحتملها الرجال على أعناقهم، فإن كانت صالحة قالت: قدموني! قدموني! وإن كانت غير صالحة قالت: يا ويلها! أين يذهبون بها؟! يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان، ولو سمعها الإنسان لصعق "أخرجه البخاري (رقم/١٣٨٠).

السبب السادس والعشرون: سرقة أمتعة الحجاج:

عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:« **لقد جيء بالنار، وذلكم حين رأيتموني تأخرت، مخافة أن يصيبني من لفحها، وحتى**

رأيت فيها صاحب المحجن يجر قصبه في النار، كان يسرق الحاج بمحجنه، فإن فطن له قال: إنما تعلق بمحجني، وإن غفل عنه ذهب به، وحتى رأيت فيها صاحبة الهرة التي ربطتها فلم تطعمها، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض، حتى ماتت جوعاً، ثم جيء بالجنة، وذلكم حين رأيتموني تقدمت حتى قمت في مقامي، ولقد مددت يدي وأنا أريد أن أتناول من ثمرها لتنظروا إليه، ثم بدا لي أن لا أفعل، فما من شيء توعدونه إلا قد رأيته في صلاتي هذه ». أخرجه مسلم(رقم/٩٠٤).

السبب السابع والعشرون: تعذيب الحيوانات:

عن أبي هريرة، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**عذبت امرأة في هرة، لم تطعمها، ولم تسقها، ولم تتركها تأكل من خشاش الأرض**». أخرجه البخاري (رقم/٣٣١٨)، ومسلم (رقم/٢٢٤٣).

قلت: هذا التعذيب شامل للعذاب في الحياة البرزخية.

السبب الثامن والعشرون: التألي على الله:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: « **كان رجلان في بني إسرائيل متواخيين، فكان أحدهما يذنب والآخر مجتهد في العبادة فكان لا يزال المجتهد يرى الآخر على الذنب، فيقول: أقصر! فوجده يومًا على ذنب، فقال له: أقصر! فقال: خلني وربي أبعثت علي رقيبًا؟ فقال: والله لا يغفر الله لك! أو: لا يدخلك الله تعالى الجنة! فقبض أرواحهما فاجتمعا عند رب العالمين فقال لهذا المجتهد: أكنت بي عالما، أو كنت على ما في يدي قادرًا؟ وقال للمذنب: اذهب، فادخل الجنة برحمتي. وقال للآخر: اذهبوا به إلى النار**». قال أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**والذي نفسي بيده لتكلم**

بكلمة أوبقت دنياه وآخرته». أخرجه أحمد (١/١٧٧)، وأبو داود (رقم/٤٩٠١)، وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٤٤٥٥)، وحسنه والدنا وشيخنا الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (رقم/١٣٠٢).

قلت: هذا العذاب في الحياة البرزخية.

السبب التاسع والعشرون: العجب والغرور:

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو قال أبو القاسم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:«**بينما رجل يمشي في حلة، تعجبه نفسه، مرجل جمته، إذ خسف الله به؛ فهو يتجلجل إلى يوم القيامة!**». أخرجه البخاري (رقم/٥٧٨٩)، ومسلم (رقم/٢٠٨٨).

عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، حدثه أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «بينما رجل يجر إزاره من الخيلاء، خسف به، فهو يتجلجل في الأرض إلى يوم القيامة». أخرجه البخاري (رقم/٣٤٨٥).

السبب الثلاثون: أكل لحوم الناس بالثلب والقدح فيهم بغير حق:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:« **لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم**». أخرجه أبو داود(٤٨٧٨)، وأحمد (٣/٢٢٤)، وصححه الألباني وشيخنا الوادعي في "الصحيح المسند"(رقم/١١٢).

السبب الواحد والثلاثون: الذي يشغل الناس عن طاعة ربهم:

عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم الأحزاب: «**شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر، ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارًا!**»، ثم صلاها بين العشاءين: بين المغرب والعشاء». أخرجه البخاري

(رقم/٢٩٣١)، ومسلم (رقم/٦٢٧).

السبب الثاني والثلاثون: شرب الخمر :

عن العوام بن حوشب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال نزلت مرة جُبًّا وإلى جانب ذلك الجب مقبرة، فلما كان بعد العصر انشق قبر فخرج رجل رأسه رأس الحمار وجسده جسد إنسان فنهق ثلاث نهقات، ثم انطبق عليه القبر، فإذا عجوز تغزل شعرًا أو صوفًا، فقالت امرأة ترى تلك العجوز: قلت: ما لها؟ قالت: تلك أم هذا، قلت: وما كان قصته، قالت: كان يشرب الخمر، فإذا راح تقول له أمه: يا بني، اتق الله! إلى متى تشرب الخمر؟! فيقول لها: إنما أنت تنهقين كما ينهق الحمار، قالت: فمات بعد العصر، قالت: فهو ينشق عنه القبر بعد العصر كل يوم، فينهق نهقات ثم ينطبق عليه القبر!».

رواه الأصبهاني في "الترغيب والترهيب"(رقم/٤٧١)، واللالكائي في"شرح أصول الاعتقاد"(رقم/٢١٥٧)، وقال الأصبهاني حدَّث به أبو العباس الأصم إملاء بنيسابور بمشهد من الحفاظ، وأهل العلم فلم ينكروه، وحسنه الألباني في "صحيح الترغيب"(٢٥١٧).

السبب الثالث والثلاثون: عقوق الأم:

عن أبي قزعة رجل من أهل البصرة عنه أو عن رجل قال: «مررنا في بعض المياه التي بيننا، وبين البصرة إذ سمعنا نهيق حمار، فقلنا: ما هذا النهيق؟! قال: هذا رجل كان عندنا فكانت أمه تكلمه بالشيء، فيقول لها: انهقي نهيقك، فلما مات سمع هذا النهيق عند قبره كل ليلة!».

أخرجه ابن أبي الدنيا في"القبور"(رقم/٩٦)، وإسناده حسن.

وكذلك يستدل على هذا السبب أيضًا بقصة العوام بن حوشب المتقدمة في المسألة السابقة.

السبب الرابع والثلاثون: سب الصحابة:

ذكر المقدسي في كتابه: "النهي عن سب الأصحاب"(ص/٩٨): عن أبي العباس أحمد بن شعيب بن علي بن جعفر اليمني يقول: حدثني رجل من أهل اليمن من خولان اسمه علي أن جماعة من أهل اليمن قدموا للحج فنزلوا في طريقهم في صعدة على رجل من المتشيعة فلما أرادوا فراقه، قال لهم: لي إليكم حاجة تأخذوا هذا الحجر فتتركوه عند قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: حجر نحو الأوقية، قال: فأخذوه فتركوه في جراب الدقيق، فلما ارتحلوا، قالوا: وما نصنع بهذا الحجر، فارموه في الطريق فلما كان بعد ذلك إذا هاتف يقول: يا صاحب الأمانة، أد أمانتك! فلما فتحوا الجراب إذا الحجر في الدقيق، فلما وصلوا إلى قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تركوه عنده، فلما كانت تلك الليلة رأى رجل منهم كأن أبا بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يقولان للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ألا ترى إلى هذا اللعين الملعون كيف رجمنا بالحجر؟! فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ارجموا اللعين الملعون قال: فأرخوا تلك الليلة من الشهر، فلما رجعوا: مروا ببيت الذي أنزلهم، فخرجت إليهم امرأته، فقالت: ما رأيتم ما أصاب نزيلكم، فقالوا: وما أصابه؟ قالت: مات، قالوا: بماذا كان موته؟ قالت: رجم بحجر، قال: أي ليلة؟ قالت: الليلة الفلانية من الشهر الفلاني، فنظروا فيما كتبوا فإذا هي الليلة التي أرخوها، فقالوا لها: عندك الحجر الذي رمي به، قالت: نعم، فأخرجته فإذا هو الحجر الذي كان معهم بعينه.

السبب الخامس والثلاثون: الظلم:

عن المفضل بن يونس قال: بلغنا أن عمر بن عبد العزيز، قال لمسلمة ابن عبد الملك: يا مسلمة، من دفن أباك؟! قال: مولاي فلان. قال: فمن دفن الوليد؟ قال: مولاي فلان. قال: فأنا أحدثك ما حدثني به؟ حدثني أنه لما دفن أباك والوليد فوضعهم في قبورهم ذهب ليخلي العقد عنهم، وجد وجوههم قد حولت في أقفيتهم! فانظر يا مسلمة، إذا أنا مت فدفنتني، فالتمس وجهي، فانظر هل ترى بي مانزل بالقوم؟ أو هل عوفيت من ذلك؟ قال مسلمة: فلما مات عمر، ووضعته في قبره، فلمست وجهه فإذا هو مكانه. أخرجه ابن أبي الدنيا في "القبور" (رقم/١٢٣)، وإسناده حسن إلى المفضل.

السبب السادس والثلاثون: غش الناس وخداعهم:

عن عبد الحميد بن محمود المعولي قال: كنت جالسًا عند ابن عباس فأتاه قوم، فقالوا: إنا خرجنا حجاجًا ومعنا صاحب لنا حتى أتينا ذا الصفاح فمات فهيأناه ثم انطلقنا فحفرنا له قبرًا ولحدنا له، فلما فرغنا من لحده إذا نحن بأسود قد ملأ اللحد فتركناه وحفرنا له مكانا آخر، فلما فرغنا من لحده إذا نحن بأسود قد ملأ اللحد فتركناه وأتيناك؟! فقال ابن عباس: ذلك الغل الذي تغل به انطلقوا فادفنوه في بعضها فو الذي نفسي بيده لو حفرتم الأرض كلها لوجدتموه فيها! فانطلقنا فدفناه فلما رجعنا أتينا أهله بمتيع كان له معنا فقلنا لامرأته ما كان عمل زوجك، فقالت: كان يبيع الطعام فيأخذ كل يوم منه قوت أهله، ثم يقرض القصب مثله فيلقيه فيه.

أخرجه ابن أبي الدنيا في"القبور"(رقم/١٢٨)، واللالكائي في"شرح أصول الاعتقاد"(رقم/٢١٥١)، والبيهقي في الشعب (رقم/٤٩٢٨)، وإسناده حسن.

وقد رأيت العلامة ابن القيم في "الروح" (١/٢٢٥-٢٢٩) حشد حشدًا عظيمًا وجمع جمعاً كبيرًا في أسباب عذاب القبر فرأيت أن أنقله هاهنا للفائدة، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فعذاب القبر من معاصي القلب والعين والأذن والفم واللسان والبطن والفرج واليد والرجل والبدن كله فالكذاب والنمام والمغتاب، وشاهد الزور وقاذف المحصن والموضع في الفتنة والداعي إلى البدعة، والقائل على الله ورسوله مالا علم له به، والمجازف في كلامه، وآكل الربا، وآكل أموال اليتامى، وآكل السحت من الرشوة والبرطيل[1] ونحوهما، وآكل مال أخيه المسلم بغير حق أو مال المعاهد، وشارب المسكر، وآكل لقمة الشجرة الملعونة، والزاني، واللوطي، والسارق، والخائن، والغادر، والمخادع والماكر، وآخذ الربا، ومعطيه، وكاتبه، وشاهداه، والمحلل، والمحلل له، والمحتال على إسقاط فرائض الله، وارتكاب محارمه، ومؤذي المسلمين، ومتتبع عوراتهم، والحاكم بغير ما أنزل الله، والمفتي بغير ما شرعه الله، والمعين على الإثم، والعدوان، وقاتل النفس التي حرم الله، والملحد في حرم الله، والمعطل لحقائق أسماء الله، وصفاته: الملحد فيها والمقدم رأيه وذوقه وسياسته على سنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والنائحة، والمستمع إليها، ونواحوا جهنم، وهم المغنون الغناء الذي حرمه الله ورسوله، والمستمع إليهم والذين يبنون المساجد على القبور، ويوقدون عليها القناديل والسرج، والمطففون في استيفاء ما لهم إذا أخذوه، وهضم ما عليهم إذا بذلوه، والجبارون، والمتكبرون، والمراؤون، والهمازون، واللمازون، والطاعنون على

(١) البرطيل: الرشوة.

السلف، والذين يأتون الكهنة، والمنجمين، والعرافين فيسألونهم ويصدقونهم، وأعوان الظلمة الذين قد باعوا آخرتهم بدنيا غيرهم، والذي إذا خوفته بالله وذكرته به لم يَرْعَوِ ولم ينزجر فإذا خوفته بمخلوق مثله خاف، وارعوى وكفَّ عما هو فيه، والذي يهدى بكلام الله ورسوله فلا يهتدي ولا يرفع به رأسًا، فإذا بلغه عمن يحسن به الظن ممن يصيب ويخطىء عض عليه بالنواجذ، ولم يخالفه، والذي يقرأ عليه القرآن فلا يؤثر فيه وربما استثقل به فإذا سمع قرآن الشيطان، ورقية الزنا، ومادة النفاق طاب سره وتواجد وهاج من قلبه دواعي الطرب وود أن المغني لا يسكت، والذي يحلف بالله ويكذب فإذا حلف بالبندق أو برئ من شيخه أو قريبه أو سراويل الفتوة أو حياة من يحبه ويعظمه من المخلوقين لم يكذب ولو هدد وعوقب، والذي يفتخر بالمعصية ويتكثر بها بين إخوانه وأضرابه، وهو المجاهر، والذي لا تأمنه على مالك وحرمتك والفاحش اللسان البذيء الذي تركه الناس اتقاء شره وفحشه، والذي يؤخر الصلاة إلى آخر وقتها وينقرها، ولا يذكر الله فيها إلا قليلًا، ولا يؤدي زكاة ماله طيبة بها نفسه، ولا يحج مع قدرته على الحج، ولا يؤدي ما عليه من الحقوق مع قدرته عليها، ولا يتورع من لحظة ولا لفظة، ولا أكلة ولا خطوة ولا يبالي بما حصل من المال من حلال أو حرام، ولا يصل رحمه ولا يرحم المسكين، ولا الأرملة ولا اليتيم ولا الحيوان البهيم؛ بل يَدُعُّ اليتيم، ولا يحض على طعام المسكين، ويرائي للعالمين، ويمنع الماعون، ويشتغل بعيوب الناس عن عيبه وبذنوبهم عن ذنبه، فكل هؤلاء وأمثالهم يعذبون في قبورهم بهذه الجرائم بحسب كثرتها وقلتها صغرها وكبرها.

ولما كان أكثر الناس كذلك كان أكثر أصحاب القبور معذبين والفائز منهم قليل».

أخي الكريم، هذا ما تيسر سرده من أسباب عذاب القبر، وكما يرى القارئ أن كل سبب برأسه جالب على صاحبه العذاب في القبر، فكيف إذا كثرت الأسباب؟!

اللّٰهُمَّ سلم سلم! أعاذنا الله وإياكم من عذابه وسخطه وأليم عقابه!!.

لا نجاة من عذاب القبر وما بعده إلا بالتوبة إلى الله.

التوبة إلى الله فرض على جميع الناس مؤمنهم وكافرهم: أما فرضيتها على عموم الناس فأدلتها كثيرة مبثوثة في القرآن الكريم، قال الله تعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾ وَأَنِيبُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُواْ لَهُۥ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴿٥٤﴾ وَٱتَّبِعُوٓاْ أَحْسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٥٥﴾﴾[الزمر: ٥٣، ٥٤].

وقال تعالى: ﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ [النور : ٣١] .

وقال تعالى:﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ وَإِن يَعُودُواْ فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣٨﴾ ﴾ [الأنفال: ٣٨] .

وقال تعالى:﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ ﴿٨٢﴾ ﴾ [طه: ٨٢].

وقال تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾ ﴾ [المائدة: ٧٤].

ودعوة الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام من أولهم إلى آخرهم دعوة إلى التوبة والاستغفار والآيات في هذا الباب كثيرة في الإخبار عنهم بذلك، والدين كله من أوله إلى آخره متضمن للتوبة، ولابد أن يجتمع فيها الأمور الآتية:

١- الإقلاع عن الذنب.

٢- الندم على ما فات، والحد الأدنى من ذلك وجود أصل الندم، وأما قوة الندم وضعفه فبحسب قوة التوبة وضعفها.

٣- العلم بقبح الذنب.

٤- العزم على ألا يعود.

٥- تدارك ما يمكن تداركه من رد المظالم ونحو ذلك.

٦- أن تكون خالصة لله عَزَّوَجَلَّ، قال تعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾ [البينة: ٥].

٧- أن تكون قبل الغرغرة، لما جاء عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قال:«**إن الله تعالى يقبل توبة العبد ما لم يغرغر**» أخرجه الترمذي (رقم/٣٥٣٧)، وأحمد (١٣٢/٢)، وهو حسن.

وأما ما يتاب منه فهو ما يأتي:

الكفر والشرك والنفاق والفسوق والعصيان والإثم والعدوان والفحشاء والمنكر والبغي، والقول على الله بغير علم، واتباع غير سبيل المؤمنين.

فهذه الاثنا عشر عليها مدار كل ما حرم الله.

وقد يكون في الرجل أكثرها وأقلها وواحدة منها، وقد يعلم ذلك وقد

لا يعلم، فالتوبة النصوح هي بالتخلص منها، والتحصن من مواقعتها.

فالله أسأل أن يتوب علينا جميعًا.

وبالانتهاء من هذا الفصل أنتهي من كتابي هذا؛ والحمد لله رب العالمين!

فهرست الكتاب

الموضوع.....رقم الصفحة

المقدمـة..... ٥
قاعدتان في حسن الخاتمة وعلاماتها:..... ٧
القاعدة الأولى: كل طاعة لله عامة أوخاصة خُتم للشخص بها فهي علامة خير وبشارة نـجاة..... ٧
القاعدة الثانية: علامات حسن الخاتمة على مراتب:..... ٧
ذكر الموت والاستعداد له:..... ٨
علامات حسن الخاتمة على قسمين: عامة وخاصة:..... ١٢
العلامات العامة:..... ١٢
العلامات الخاصة:..... ١٤
العلامة الأولى: النطق بـ «لا إله إلا الله» عند الموت :..... ١٤
العلامة الثانية: أن يموت المسلم وهو يعلم أنه لا إله إلا الله:..... ١٦
العلامة الثالثة: الموت على كمال الاستسلام لله:..... ١٦
العلامة الرابعة: الشوق إلى لقاء الله تعالى:..... ١٧
العلامة الخامسة: الموت على إثر طلب الشهادة في سبيل الله:..... ١٨
العلامة السادسة: أن يموت المسلم وهو ساجد:..... ٢٠
العلامة السابعة: أن يموت محرمًا بحج أو عمرة أو بهما معا:..... ٢١
العلامة الثامنة: موت المهاجر في سبيل الله:..... ٢١
العلامة التاسعة: الموت بمرض الطاعون:..... ٢٢
العلامة العاشرة: الموت على الفراش:..... ٢٤

العلامة الحادية عشرة: أن يموت الشخص مرابطًا في الثغور:.....٢٦
العلامة الثانية عشرة: أن يموت على إثر فراره من تولي القضاء بين الناس خشية أن يقضي بغير الحق:.....٢٨
العلامة الثالثة عشرة: الموت ليلة الجمعة أو يوم الجمعة:.....٢٩
العلامة الرابعة عشرة: سؤال الله الشهادة بصدق:.....٣٠
العلامة الخامسة عشرة: الدعاء بالوقاية من الفتنة فيصرفه الله عنها حتى يموت:.....٣١
العلامة السادسة عشرة: يطلب الجنة فيعجل الله له بذلك:.....٣١
العلامة السابعة عشرة: من أخبر الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ أنه يموت شهيدًا:.....٣٢
العلامة الثامنة عشرة: إخبار الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ أن فلانًا أو فلانة الباذل في الخير سيعجل له بالموت:.....٣٤
العلامة التاسعة عشرة: الثناء على الميت من أهل الصدق والصلاح:.....٣٤
العلامة العشرون: أن يرى في منامه الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ يخبره بالانتقال إليه:.....٣٦
العلامة الواحدة والعشرون: أن يرى الرجل الصالح رؤيًا لفلان أن يموت على طريقة حسنة فيحصل له ذلك:.....٣٨
العلامة الثانية والعشرون: أن يرى في المنام أنه زوج بأجمل حورية ثم يموت على إثر ذلك:.....٣٨
العلامة الثالثة والعشرون: رد الأموال عند الموت إلى المصلحة العامة من باب الورع:.....٣٩
العلامة الرابعة والعشرون: أن يرى الشخص أنه يأكل من ثمار الجنة فيموت على إثر ذلك:.....٤٠

العلامة الخامسة والعشرون: الموت بعرق الجبين:.....٤٠
العلامة السادسة والعشرون: أن يدعو العبد ربه أن يقبضه إليه قبل فتنة معينة فيعطى ذلك:.....٤١
العلامة السابعة والعشرون: دعاء العبد ربه أن يخفف عنه شدائد الموت فيخفف عنه:.....٤٢
العلامة الثامنة والعشرون: أن يكون المحتضر بين الخوف والرجاء:.....٤٣
العلامة التاسعة والعشرون والثلاثون والواحدة والثلاثون: المبطون وصاحب الغرق وصاحب الهدم:.....٤٤
العلامة الثانية والثالثة والرابعة والثلاثون: صاحب الحرق وذات الجنب والمرأة تموت في مرض الولادة:.....٤٥
العلامة الخامسة والثلاثون: الميد في البحر:.....٤٥
العلامة السادسة والسابعة والثامنة والتاسعة والثلاثون: القتل في الدفاع عن العرض والمال والنفس والدين:.....٤٥
العلامة الأربعون والحادية والأربعون: أن يختم له بصيام في سبيل الله أو بصدقة ابتغاء مرضاة الله:.....٤٦
العلامة الثانية والأربعون: أن يموت المؤمن دون استرقاء ولا اكتواء ولا تطير وعلى ربه متوكل:.....٤٦
العلامة الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والسابعة والأربعون: خروج المسلم للجهاد في سبيل الله أو متبعًا جنازة، أو عائدًا مريضًا أو توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج للصلاة، أو رجل أتى إمامًا فوقره، أو رجل لا يغتاب مسلمًا ولا يجر إليه سخطًا ولا ينقمه.....٤٧
العلامة الثامنة والأربعون: رجل أمر السلطان بالمعروف ونهاه عن المنكر

فقتله:.....٤٨
العلامة التاسعة والأربعون: من قُتل ظلمًا فشك في تعيين قاتله، فأوصى بترك الأخذ بثأره خشية الظلم:.....٤٨
العلامة الخمسون: الموت في المسجد ونحوه في أثناء العبادة أو حال انتظاره لها:.....٤٨
العلامة الحادية والخمسون: التحذير من المعاصي والشرور والموت على إثر ذلك:.....٤٩
من أعظم البشارات البشارة بمرافقة النبيين صلوات الله عليهم.....٥٦
١ – صعود أرواح المؤمنين إلى خالقها وباريها:.....٦٢
٢ – اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ:.....٦٣
٣ – الملائكة تظلل بأجنحتها والد جابر:.....٦٤
٤ - كم عذق معلق في الجنة لابن الدحداح:.....٦٥
٥ – كرامة في غسل الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ:.....٦٥
٦ – غسل الملائكة حنظلة بعد استشهاده:.....٦٦
٧ – الملائكة تشارك في الصلاة على ولي من أولياء الله من غير البشر.....٦٦
٨ – ظهور تنعم البدن بعد الموت وقبل الدفن:.....٦٧
٩ – التكلم بالحق بعد الموت وقبل الدفن.....٦٧
١٠ – الملائكة تشارك في حمل جنازة سعد بن معاذ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ:..... ٦٨
١١ – اشتياق الميت المؤمن الصالح إلى نعيم الحياة البرزخية:..... ٦٨
١٢ – الدَّبَر() تحمي وليًا من أولياء الله:.....٦٩
١٣ – كرامة عجيبة:.....٧٠
القاعدة الأولى: الإيمان بأن حياة الموتى في قبورهم حياة غيبية عنا: ٧٣

القاعدة الثانية: التسليم بوقوع كل ما صح فيه الخبر عن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وعن رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أحوال أهل القبور إن خيرًا فخير وإن شرًّا فشر:..... ٧٤
أصل عظيم في وجوب الإيمان بنعيم القبر وعذابه والإجماع على ذلك: ٧٤
ضمة القبر عذاب عارض للروح والبدن:..... ٧٩
إجماع السلف ومن تبعهم من الخَلَف على أن الروح تكون عند السؤال موجودة في الجسد:..... ٨٠
١ – رضا الله عنهم..... ٨٧
٢ – الدخول في عباد الله الصالحين:..... ٨٨
٣ – دخول الجنة:..... ٨٩
قال تعالى: ﴿ وَٱدۡخُلِي جَنَّتِي ٣٠ ﴾ [الفجر: ٣٠]..... ٨٩
٤ – توسعة قبور الصالحين حتى تكون مدّ البصر:..... ٨٩
٥ – تمام الاستراحة من الدنيا ونصبها:..... ٩٠
٦ – النور يسطع من قبور بعض المؤمنين:..... ٩١
٨ – ليس على أبيك كرب بعد اليوم:..... ٩١
٨ – القبر روضة من رياض الجنة لأهل التوحيد والسنة:..... ٩٢
٩ – الرجل الصالح يمتلئ قبره نورًا:..... ٩٢
١٠ – المسك يفوح من قبور بعض الصالحين:..... ٩٣
١١ – نعيم الشهداء في حياتهم البرزخية:..... ٩٤
١٢ – من نعيم البرزخ: تلاقي أرواح الأموات وتزاورها:..... ٩٥
١٣ – نم نومة العروس:..... ٩٨
١٤ – الزواج بالحور العين في الحياة البرزخية:..... ٩٨
١٥ – حسن حال مستقر الأرواح بعد فتنة القبر:..... ١٠٠

١٦ – جعفر بن أبي طالب له جناحان يطير بهما مع الملائكة:..... ١٠٣
١٧ – إنزال الله المطر على قبر هرم في يوم صائف:..... ١٠٣
١٨ – حفظ الله لأجساد من شاء من الصالحين:..... ١٠٤
١٩ – استجابة الأحياء لما طلبه الميت إذا كان لا يخالف شرع الله: ١٠٥
٢٠ – انتقام الله ممن آذى الأموات الصالحين:..... ١٠٦
٢١ – ثابت البناني رفع من قبره:..... ١٠٨
القاعدة الأولى: أن يكون الميت مسلمًا:..... ١٠٩
القاعدة الثانية: أن يكون المنتفع به مشروعًا لا ممنوعا:..... ١١٠
القاعدة الثالثة: أن تكون العبادة التي يستناب فيها من العبادات الظاهرة المنصوص عليها:..... ١١٢
القاعدة الرابعة: الاقتداء بالسلف الصالح بما ينتفع به الميت: ١١٢
القاعدة الخامسة: الأصل في العبادات البدنية عدم النيابة والأصل في العبادات المالية النيابة فيها:..... ١١٣
المسألة الأولى: الصلاة على الميت:..... ١١٥
المسألة الثانية: الدعاء لأموات المسلمين في صلاة الجنازة وغيرها:..... ١١٦
المسألة الثالثة: قضاء دين الميت :..... ١١٩
المسألة الرابعة: قضاء الدين عن الميت بإخراج الزكاة عنه:..... ١١٩
المسألة الخامسة: قضاء دين الميت من الزكاة:..... ١٢٠
المسألة السادسة: الصيام عن الميت:..... ١٢١
المسألة السابعة: قضاء الديون التي لله، ومنها الحج عن الميت:..... ١٢٥
المسألة الثامنة: قضاء دين الميت الذي للمخلوق:..... ١٢٦
المسألة التاسعة: الصدقة عن الميت:..... ١٢٨

المسألة العاشرة: العتق عن الميت:..... ١٣٠
المسألة الحادية عشرة: أفضل الصدقة عن الميت: سقي الماء:..... ١٣٢
مسألة: أنفع الصدقة للميت:..... ١٣٢
المسألة الثانية عشرة: قراءة القرآن على الأموات خصوصًا عند القبور:..... ١٣٣
المسألة الثالثة عشرة: إهداء ثواب القراءة وغيرها للأموات:..... ١٣٥
المسألة الرابعة عشرة: إهداء الثواب لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:..... ١٣٧
المسألة الخامسة عشرة: ما حكم استئجار قراء يقرأون القرآن على الأموات؟ ١٣٩
المسألة السادسة عشرة: أنواع القراءات المبتدعة على الأموات المجمع على بدعيتها:..... ١٤٢
المسألة السابعة عشرة: هل قوله تعالى: ﴿ وَأَن لَّيسَ لِلإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ٣٩ ﴾ [النجم : ٣٩] دليل على أن الميت لا ينتفع بعمل غيره؟..... ١٤٤
المسألة الثامنة عشرة: زيارة قبور المسلمين:..... ١٤٧
الفصل السادس: أسباب عذاب القبر:..... ١٤٩
السبب الأول: الشرك بالله والكفر به:..... ١٤٩
السبب الثاني: الردة عن الإسلام:..... ١٥٢
السبب الثالث: الموت على النفاق:..... ١٥٢
السبب الرابع: المرتاب في الحق:..... ١٥٣
السبب الخامس: الابتداع في الدين وتغيير معالمه:..... ١٥٣
السبب السادس: الصلاة بغير طهور:..... ١٥٤
السبب السابع: عدم نصرة المظلوم مع القدرة على ذلك:..... ١٥٤
السبب الثامن: النياحة على الميت:..... ١٥٤

السبب التاسع: الرجل يأخذ القرآن ويرفضه وينام عن الصلاة المكتوبة: ١٥٥
السبب العاشر: الرجل يكذب الكذبة تبلغ الآفاق:..... ١٥٦
السبب الحادي عشر: الوقوع في الزنا:..... ١٥٧
السبب الثاني عشر: أكل الربا:..... ١٥٧
السبب الثالث عشر: عدم الاستنزاه والاستتار عند البول عن البول: ١٥٨
السبب الرابع عشر: المشي بين الناس بالنميمة:..... ١٥٩
السبب الخامس عشر: أذية الناس باللسان:..... ١٥٩
السبب السادس عشر: الوقوع في الغلول:..... ١٥٩
السبب السابع عشر: أن يلقى العبد ربه وعليه دين لم يقض عنه: ١٦٠
السبب الثامن عشر: الذين يخطبون الناس ولا يعملون بما يقولون..... ١٦٢
السبب التاسع عشر: المكاس:..... ١٦٢
السبب العشرون: التقليد الفاسد:..... ١٦٣
السبب الواحد والعشرون: الإفطار قبل تحلة الصوم:..... ١٦٣
السبب الثاني والعشرون: المرأة تمنع ابنها لبنها من غير عذر شرعي:..... ١٦٤
السبب الثالث والعشرون: قاتل نفسه..... ١٦٤
السبب الرابع والعشرون: طاعة المخلوق في معصية الخالق:..... ١٦٥
السبب الخامس والعشرون: أصحاب الشرور:..... ١٦٥
السبب السادس والعشرون: سرقة أمتعة الحجاج:..... ١٦٥
السبب السابع والعشرون: تعذيب الحيوانات:..... ١٦٦
السبب الثامن والعشرون: التألي على الله:..... ١٦٦
السبب التاسع والعشرون: العجب والغرور:..... ١٦٧
السبب الثلاثون: أكل لحوم الناس بالثلب والقدح فيهم بغير حق:..... ١٦٧

السبب الواحد والثلاثون: الذي يشغل الناس عن طاعة ربهم: ١٦٧
السبب الثاني والثلاثون: شرب الخمر : ١٦٨
السبب الثالث والثلاثون: عقوق الأم:..... ١٦٨
السبب الرابع والثلاثون: سب الصحابة:..... ١٦٩
السبب الخامس والثلاثون: الظلم:..... ١٧٠
السبب السادس والثلاثون: غش الناس وخداعهم:..... ١٧٠
لا نـجاة من عذاب القبر وما بعده إلا بالتوبة إلى الله..... ١٧٣
فهرست الكتاب..... ١٧٦